۞ سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ(1) مِنَ ٱلنَّاسِ(2) مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ(3) ٱلَّتِي كَانُوا۟
عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ
مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟
شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا
جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ
مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ
هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ
لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾

شرح الكلمات :

السفهاء : جمع سفيه وهو من به ضعف عقلي لتقليده وإعراضه عن النظر نجم عنه فساد خُلُقٍ وسوء سلوك .

ماولاّهم : ماصرفهم عن استقبال بيت المقدس إلى استقبال الكعبة بمكة .

القبلة : الجهة التي يستقبلها المرء وتكون قبالته في صلاته .

أمةً وسطاً : وسط كل شيء خياره ، والمراد منه أن أمة محمد ﷺ خير الأمم وأعدلها .

ينقلب على عقبيه : يرجع إلى الكفر بعد الإيمان.

لكبيرةً : شاقة على النفس صعبة لاتطاق إلا بجهد كبير وهي التحويلة من قبلة مألوفة إلى قبلة حديثة .

---

(١) هذا إخبار بما سيقوله السفهاء من المنافقين واليهود والمشركين قبل أن يقولوه وفائدته أولا : تقرير النبوة المحمدية إذ هذا إخبار بالغيب فكان كما أخبر، وثانيا: توطين نفس الرسول ﷺ والمؤمنين به حتى لا يضرّهم عند سماعه من السفهاء، لأن مفاجأة المكروه أليمة شديدة، فإن ذهبت المفاجأة هان الأمر، وخف الألم وهذا من باب (قبل الرمي يراش السهم) ومناسبة الآيات لما قبلها استمرار الحجاج إلاّ أنه كان في الأصول وأصبح في الفروع .

(٢) ﴿من الناس﴾ في محل نصب على الحال وأل فيه للجنس ليدخل في اللفظ كل سفيه .

(٣) هي بيت المقدس، ومن جملة ما قالوه سفها واستهزاء التبس عليه أمره وتحير: قد اشتاق محمد إلى مولده .

إيمانكم : صلاتكم التي صليتموها إلى بيت المقدس قبل التحول إلى الكعبة.
رؤوف رحيم : يدفع الضرر عنكم ويفيض الإحسان عليكم.

معنى الآيتين :

يخبر الله تعالى بأمر يعلمه قبل وقوعه، وحكمة الإخبار به قبل وقوعه تخفيف أثره على نفوس المؤمنين إذ يفقد نقدهُم المرير عنصر المفاجأة فيه فلا تضطرب له نفوس المؤمنين.

فقال تعالى : ﴿سيقول السفهاء من الناس ما ولاهُم عن قبلتهم التي كانوا عليها؟﴾ وحصل هذا لما حوّل الله تعالى رسوله والمؤمنين من استقبال بيت المقدس[1] في الصلاة إلى الكعبة تحقيقاً لرغبة رسول الله ﷺ في ذلك ولعلة الاختبار[2] التي تضمنتها الآية التالية فأخبر تعالى بما سيقوله السفهاء من اليهود والمنافقين والمشركين وعلّم المؤمنين كيف يردون على السفهاء، فقال : قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم فلا اعتراض عليه يوجه عباده حيث يشاء، ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

وفي الآية الثانية (١٤٣) يقول تعالى : ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً ﴾ خياراً عدولاً[3] أي كما هديناكم إلى أفضل قبلة وهي الكعبة قبلة إبراهيم عليه السلام جعلناكم خير أمة وأعدلها فأهلناكم بذلك للشهادة على الأمم يوم القيامة إذا أنكروا أن رسلهم قد بلغتهم رسالات ربهم، وأنتم لذلك لا تشهد عليكم الأمم ولكن يشهد عليكم رسولكم وفي هذا من التكريم والإنعام ما الله به عليم[4]، ثم ذكر تعالى العلة في تحويل القبلة فقال : ﴿ وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ﴾ فثبت على إيمانه وطاعته وانقياده لله ولرسوله ممن يؤثر فيه نقد السفهاء فتضطرب نفسه ويجاري السفهاء فيهلك بالردة معهم. ثم أخبر تعالى أن هذه التحويلة من بيت المقدس إلى الكعبة شاقة على النفس إلا على الذين هداهم الله

---

(١) إذ صلى المؤمنون قرابة سبعة عشر شهرا إلى بيت المقدس من قبل تحويل الله تعالى القبلة بهذه الأيات التي نزلت في شأنها. وروى مالك أن تحويل القبلة كان قبل غزوة بدر بشهرين.
(٢) الاختبار في قوله تعالى : ﴿وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلاّ لنعلم مَنْ يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه﴾.
(٣) في هذه الأية دليل على صحة الإجماع ووجوب الحكم به لعدالة الأمة بشهادة ربّها فإذا أجمعت على أمر وجب الحكم به وفي أي عصر من العصور إلى قيام الساعة.
(٤) ومن هذا التكريم أنهم إذا شهدوا على أحدهم بالخير وجبت له الجنة لحديث الصحيح : «مرّت جنازة فأثنى عليها خير فقال رسول الله ﷺ : «وجبت وجبت وجبت» الحديث. فسئل فقال : «من أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شراً وجبت له النار، أنتم شهداء الله في الأرض».

إلى معرفته ومعرفة محابه ومكارهه فهم لذلك لايجدون أي صعوبة في الانتقال من طاعة إلى طاعة ومن قبلة إلى قبلة، مادام ربهم قد أحب ذلك وأمر به.

وأخيراً طمأنهم تعالى على أجور صلاتهم التي صلوها إلى بيت[1] المقدس وهي صلاة قرابة سبعة عشر شهراً بأنه لايُضيعها لهم بل يجزيهم بها كاملة سواء من مات منهم وهو يصلي إلى بيت المقدس أو من حَييَ حَتَّى صلى إلى الكعبة وهذا مظهر من مظاهر رأفته تعالى بعباده ورحمته.

هداية الآيتين :

من هداية الآيتين:

١ ـ جواز النسخ في الإسلام فهذا نسخ إلى بدل من الصلاة إلى بيت المقدس إلى الصلاة إلى الكعبة في مكة المكرمة.

٢ ـ الأراجيف وافتعال الأزمات وتهويل الأمور شأن الكفار إزاء المسلمين طوال الحياة فعلى المؤمنين أن يثبتوا ولا يتزعزعوا حتى يَظْهَر الباطلُ وَيَنْكَشِفَ الزيفُ وتنتهي الفتنة.

٣ ـ أفضلية أمة الإسلام على سائر الأمم لكونها أمة الوسط والوسطية شعارها.

٤ ـ جَوَازُ امْتِحَانِ المؤمن وجريانه عليه.

٥ ـ صحة صلاة من صلى إلى غير القبلة وهو لا يعلم ذلك وله أجرها وليس عليه اعادتها ولو صلى شهوراً إلى غير القبلة ما دام قد اجتهد في معرفة القبلة ثم صلى إلى حيث أدّاه اجتهاده.

قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ[2] وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ[3] شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ

(١) ورد في الصحيح عن البراء قال: مات قوم كانوا يصلون نحو بيت المقدس فقال الناس ما حالهم في ذلك فأنزل الله ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾ ورواه الترمذي عن ابن عباس وصححه.

(٢) روى البخاري في سبب نزول هذه الآية أن البراء قال صلينا مع رسول الله ﷺ بعد قدومه المدينة ستة عشر شهرا نحو بيت المقدس ثمّ علم الله هوى نبيّه (أي حبه) فنزلت: ﴿قد نرى تقلّب وجهك في السماء﴾ الآية.

(٣) تحويل وجهك: أي تحويل وجهك ونظرك بعينك إلى السماء تطلعاً إلى نزول الوحي بذلك لا سيما وقد نزلت الآيات الأولى: ﴿سيقول﴾ الآية، إذ هي موحية بذلك.

ٱلْحَرَامِۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ(١) شَطْرَهُۥ(٢) ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ
أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ
عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٤﴾ وَلَئِنْ أَتَيْتَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ بِكُلِّ
ءَايَةٍ مَّا تَبِعُوا۟ قِبْلَتَكَ ۚ وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ(٣) ۚ وَمَا بَعْضُهُم
بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ ۚ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِّنۢ بَعْدِ
مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٥﴾
ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ
فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤٦﴾ ٱلْحَقُّ مِن
رَّبِّكَ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١٤٧﴾

شرح الكلمات :

تقلب وجهك في السماء	:	ترديده بالنظر إليها مرة بعد أخرى انتظاراً لنزول الوحي.
فلنولينك قبلة ترضاها	:	فلنحولنك إلى القبلة التي تحبها وهي الكعبة.
فول وجهك شطر المسجد	:	حوّل وجهك جهة المسجد الحرام بمكة.
الحرام	:	بمعنى المحرم لا يسفك فيه دم ولا يقتل فيه أحد.
الشطر	:	هنا الجهة واستقبال الجهة يحصل به استقبال بعض البيت في المسجد الحرام، لأن الشطر لغة: النصف أو الجزء مطلقاً.
أنه الحق من ربهم	:	أي تحول القِبلة جاء منصوصاً عليه في الكتب السابقة.

(١) اختلف في أوّل صلاةٍ صلاها رسول الله ﷺ والمؤمنون إلى الكعبة، فقيل الظهر وقيل العصر، ولم يرجح أحد القولين، وقيل كانت صلاة الظهر في مسجد بني سلمة المعروف بمسجد القبلتين حتى صلوا بعض الصلاة إلى بيت المقدس وبعضها إلى الكعبة فسمي لذلك مسجد القبلتين.

(٢) اختلف في: هل الغائب عن البيت الحرام يصلي إلى عين الكعبة أو إلى جهتها. الصواب أنه يصلى إلى جهة الكعبة ناويا استقبال البيت، لأن استقبال عين الكعبة متعذر على غير الموجود في المسجد الحرام، أمّا مَنْ في المسجد الحرام فلا تصح صلاته إن لم يستقبل عين الكعبة.

(٣) جمع القبلة: قبل بكسر القاف وفتح الباء وهو جمع تكسير، وتجمع جمع سلامة على قِبلات بكسر القاف والباء، ويجوز فتح الباء كما يجوز إسكانها أيضاً.

آيــــة : حجة وبرهان .

يعرفونه : الضمـير عائـد إلى رسول الله ﷺ أي يعلمون أنه نبي الله ورسوله لما في كتبهم من صفاته الواضحة القطعية .

من الممترين : الشاكين والامتراء : الشك وعدم التصديق .

معنى الآيـات :

يعلم الله تعالى رسوله أنه كان يراه وهو يقلِّب وجهه في السماء انتظاراً لوحي يؤمر فيه باستقبال الكعبة بدل بيت المقدس لرغبته في مخالفة اليهود ولحبه لقبلة أبيه إبراهيم إذ هي أول قبلة وأفضلها فبناء على ذلك ﴿فولِ وجهك شطر المسجد الحرام﴾، وبهذا الأمر الإلهي تحولت القبلة وروي أنـه كان يصـلي الظهر في مسجد بني سلمة المعروف الآن بمسجد القبلتين فصلى الرسول والمؤمنون وراءه ركعتين إلى بيت المقدس وركعتين إلى الكعبة، وكيلا تكـونَ القبلةُ خاصـة بمن كان بالمـدينـة قال تعـالى: ﴿وحيث ما كنتم﴾ أي في نواحي البلاد وأقـطار الأرض ﴿فـولـوا وجـوهكم شطره﴾ أي شطر المسجـد الحـرام كمـا أخبر تعـالى في هذه الآية أن علمـاء أهـل الكتـاب يعرفون أن تحول القبلة حق وأنه بأمر الله تعالى وما أحدثوه من التشويش والتشويه إزاء تحول القبلة فقد علمه وسيجزيهم به إذ لم يكن تعالى بغافل عما يعملونه .

وفي الآية الثـانية (١٤٥) يخبر تعـالى بحقيقـة ثابتة وهي أن النبي ﷺ لو أتى[٢] اليهود والنصـارى بكل آية تدل على صدقه وأحقية القبلة إلى الكعبة ما كانوا ليتابعوه على ذلك ويصلوا إلى قبلته كما أن النصارى لم يكونوا ليصلوا إلى بيت المقدس قبلة اليهود، ولا اليهود ليصلوا إلى مطلع الشمس قبلة النصارى، كما أن النبي ﷺ والمؤمنين لم يكونوا أبداً ليتابعوا أهل الكتاب على قبلتهم بعد أن هداهم الله إلى أفضل قبلة وأحبها إليهم . وأخيراً يحذر الله رسوله أن يتبع أهواء اليهود فيوافقهم على بدعهم وضلالاتهم بعد الذي أعطاه من العلم وهداه إليه من الحق، وحاشاه ﷺ أن يفعل ولو فعل لكان من الظالمين .

---

(١) الشطر لغة: النصف ومنه الحديث: «الطهور شطر الإيمان» والشاطر من الناس من أخذ في نحو غير الاستواء، وهو الذي أعيا أهله خبثا، وهو مَنْ بعد عن طاعة الله ورسوله أيضاً .

(٢) قلت في التفسير: لو أتى اليهود الخ : لأن لئن في الآية بمعنى لو، لأنها أجيبت بجواب لو، وهو المضي والوقوع إذ قال تعالى : ﴿ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك﴾ فقوله : ﴿ما تبعوا﴾ جواب لئن والمفروض فيها أن يجاب بالمضارع .

وفي الآية الثالثة (١٤٦) يخبر تعالى أن علماء أهل الكتاب يعرفون أن الرسول حق وأن ما جاء به هو الحق معرفةً تامةً كمعرفتهم لأبنائهم، ولكن فريقاً كبيراً منهم يكتمون الحق وهم يعلمون أنه الحق، وفي الآية الرابعة (١٤٧) يخبر تعالى رسوله بأن ما هو عليه من الدين الحق هو الحق الوارد إليه من ربه فلا ينبغي أن يكون من الشاكين[١] بحال من الأحوال.

هداية الآيات

من هداية الآيات:

١ ـ وجوب استقبال القبلة في الصلاة وفي أي مكان كان المصلي عليه أن يتجه[٢] إلى جهة مكة.

٢ ـ كفر كثير من أهل الكتاب كان على علم ايثاراً للدنيا على الآخرة.

٣ ـ حرمة موافقة المسلمين أهل الكتاب على بدعة من بدعهم الدينية مهما كانت.

٤ ـ علماء أهل الكتاب المعاصرون للنبي ﷺ يعرفون أنه النبي المبشر به وأنه النبي الخاتم واعرضوا عن الايمان به وعن متابعته إيثاراً للدنيا على الآخرة.

﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ[٣] هُوَ مُوَلِّيهَا ۖ
فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ۚ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا ۚ
إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٤٨) وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ
وَجْهَكَ شَطْرَ[٤] الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۖ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ ۗ وَمَا

---

(١) هذا تفسير قوله تعالى: ﴿فلا تكونن من الممترين﴾ يقال امترئ. فلان في كذا إذا اعتراه اليقين مرة والشك مَرة أخرى فدافع أحدهما بالأخر ومنه الإمتراء، لأن كل واحد يشك في قول صاحبه والامتراء الشك.

(٢) روي عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «البيت قبلة لأهل المسجد، والمسجد قبلة لأهل الحرم والحرم قبلة لأهل الأرض في مشارقها ومغاربها من امتي».

(٣) الوجهة: من المواجهة وهي والجهة والوجه كلها بمعنى واحد، ومفعول مولّيها محذوف أي وجهه، أو يكون موليها بمعنى متوليها وحينئذ فلا حذف ولا تقدير.

(٤) اختلف في الجهة التي كان الرسول ﷺ يستقبلها في مكة قبل الهجرة، والراجح أنّه كان يجعل الكعبة أمامه وهو متجه إلى الشام، بمعنى أنه يصلّي بين الركنين اليمانيين ولما قدم المدينة صلى إلى بيت المقدس حتى حول إلى الكعبة، وهل كان استقباله بيت المقدس باجتهاد منه أو بوحي، الظاهر أنّه باجتهاد منه ﷺ.

اللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (١٤٩) وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ[1]
شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ
شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا
مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ
تَهْتَدُونَ (١٥٠) كَمَا[2] أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ
يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ
وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (١٥١) فَاذْكُرُونِي[3]
أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ (١٥٢)

شرح الكلمات :

ولكلٍ وجهة هو موليها : التنوين في (كل) دال على محذوف، هو لكل أهل ملة كالإسلام، واليهودية والنصرانية قبلة يولون وجوههم لها في صلاتهم.

الخيرات : البر والطاعة لله ورسوله.

الحجة : الدليل القوي الذي يظهر به صاحبه على من يخاصمه.

نعمتي : نعم الله كثيرة وأعظمها نعمة الاسلام وإتمامها بمواصلة التشريع والعمل به إلى نهاية الكمال، وكان ذلك في حجة الوداع بعرفات حيث نزلت آية: ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً ﴾.

---

(١) قال ابن كثير والقرطبي قبله استدل مالك بقول الله تعالى: ﴿فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾ أنّ المصلي ينظر أمامه لا إلى موضع سجوده كما هو مذهب الجمهور، أبي حنيفة والشافعي وأحمد والذي أراه يحقق المطلوب من الآية هو أن ينظر المصلي أولا أمامه امتثالا لأمر الله تعالى ثم بعد ذلك ينظر إلى موضع سجوده.

(٢) الكاف في محل نصب على النعت لمصدر محذوف تقديره ولأتم نعمتي عليكم إتماماً مثل ما أرسلنا وهو تشبيه نعمة استقلالكم في القبلة باستقلالكم في الرسالة.

(٣) أصل الذكر يكون بالقلب، ولما كان القلب باطنا جعل اللفظ باللسان دليلاً عليه، فأصبح الذكر يطلق على ذكر اللسان وإن كان المطلوب هما معاً أي ذكر القلب واللسان والجملة أمر وجواب فاذكروني أمرٌ، وأذكركم جواب وجزاء، وذكر الله للعبد أعظم، وقد ورد في فضل الذكر الكثير من الأحاديث منها: حديث ابن ماجه ونصّه: «أنّ رجلاً قال يارسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت علي فأنبئني منها بشيء أتشبث به قال: لا يزال لسانك رطباً بذكر الله».

رســـولاً : هو محمد ﷺ والتنكير فيه للتعظيم.
يزكيـكم : يطهركم من الذنوب والأخلاق السيئة والملكات الرديئة.
الحـكمة : السنة وهي كل قول صالح لا ينتهي صلاحه ونفعه بمرور الزمن.
الشـكر : إظهار النعمة بصرفها[1] فيما من أجله وهبها الله تعالى لعباده.
والكفـر : جحد النعمة وإخفاؤها وصرفها في غير ما يحب الله تعالى.

معنى الآيـات :

بعد تقرير تلك الحقيقة التي تضمنتها آية ﴿ ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب ﴾ إلخ . . . وهي أن النبي ﷺ لو أتى أهل الكتاب بكل آية تدل على صدقه في أمر القبلة ماتبعوا قبلته، وماهو بتابع قبلتهم، ومابعضهم بتابع قبلة بعض فلا اليهود يستقبلون مطلع الشمس ولا النصارى يستقبلون بيت المقدس. أخبر تعالى أن لكل أمة قبلة مولية وجهها إليها في صلاتها، فاتركوا أيها المسلمون أهل تلك الملل الضالة وسابقوا في الخيرات ونافسوا في الصالحات شكراً لربكم على نعمة هدايته لكم لقبلة أبيكم إبراهيم فإنه تعالى جامعكم ليوم القيامة وسائلكم ومجازيكم بأعمالكم إنه على كل شيء قدير، هذا ثم أمر الله رسوله أن يولي وجهه شطر المسجد الحرام حيثما كان في الحضر كان أو في السفر وأعلمه أن تحوله إلى الكعبة حقٌ ثابت من ربه تعالى فلا يتردد فيه.

هذا ماتضمنته الآيتان (١٤٨) و (١٤٩) وأما الآية (١٥٠) فإنه تعالى أمر رسوله والمؤمنين بأن يولوا وجوههم شطر المسجد[2] الحرام حيثما كانوا وأينما وجدوا ويثبتوا على ذلك حتى لايكون لأعدائهم من اليهود والمشركين حجة، إذ يقول اليهود: ينكرون ديننا ويستقبلون قبلتنا، ويقول المشركون: يدعون أنهم على ملة ابراهيم ويخالفون قبلته. هذا بالنسبة للمعتدلين منهم أما الظالمون والمكابرون فإنهم لا سبيل إلى اقناعهم إذ قالوا بالفعل: ماتحول إلى الكعبة إلا ميلاً إلى دين آبائه ويوشك أن يرجع إليه، فمثل هؤلاء لا يبالى بهم و لايلتفت إليهم كما قال تعالى: ﴿ إلا الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم[3] واخشوني ﴾. فاثبتوا على قبلتكم الحق

(١) ورد أن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى إذا أنعم على عبد نعمة أحبّ ان يرى أثرها عليه.
(٢) قد ورد فى الآيات الأمر بتولية الرسول والمؤمنين وجوههم شطر المسجد الحرام ثلاث مرات وهو تكرار تطلبه المقام فكان من مقتضيات الحال التي يوجبها الكلام البليغ الرفيع ومن مقتضيات الحال إسكات السفهاء وقطع الطريق عليهم ورفع معنويات المؤمنين حيث تأثر بعضهم بما أثاره اليهود والمنافقون والمشركون حول تحويل القبلة.
(٣) الخشية مرادفة للخوف، والخوف هو فزع في القلب تخف له الأعضاء، ولخفة الأعضاء به سمي خوفاً.

لأتم نعمتي عليكم بهدايتكم إلى أحسن الشرائع وأقومها، ولأهيئكم لكل خير وكمال مثل ما أنعمت عليكم بإرسال رسولي، يزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة، ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمونه من أمور الدين والدنيا معاً وفي الآية الأخيرة (١٥٢) أمر تعالى المؤمنين بذكره وشكره، ونهاهم عن نسيانه وكفره، فقال تعالى: ﴿ فاذكروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون ﴾ لما في ذكره بأسمائه وصفاته ووعده ووعيده من موجبات محبته ورضاه ولما في شكره بإقامة الصلاة وأداء سائر العبادات من مقتضيات رحمته وفضله ولما في نسيانه وكفرانه من التعرض لغضبه وشديد عقابه وأليم عذابه.

هداية الآيات

من هداية الآيات:

١ ـ الاعراض عن جدل المعاندين، والاقبال على الطاعات تنافساً فيها وتسابقاً إليها إذ هو أنفع وأجدى من الجدل والخصومات مع من لايرجى رجوعه إلى الحق.

٢ ـ وجوب استقبال القبلة في الصلاة وسواء كان في السفر أو في الحضر إلا أن المسافر يجوز أن يصلي النافلة حيث توجهت دابته أو طيارته أو سيارته إلى القبلة وإلى غيرها.

٣ ـ حرمة[1] خشية الناس ووجوب خشية الله تعالى.

٤ ـ وجوب شكر الله تعالى على نعمه الظاهرة والباطنة.

٥ ـ وجوب[2] تعلم العلم الضروري ليتمكن العبد من عبادة الله عبادة تزكي نفسه.

٦ ـ وجوب[3] ذكر الله بالتهليل والتكبير والتسبيح ووجوب شكره بطاعته.

٧ ـ حرمة نسيان ذكر الله، وكفران نعمه بترك شكرها.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿١٥٣﴾

(١) ورد في الصحيح أن الله تعالى يقول: من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، ومن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأخير منهم، والمراد من الملأ الخير الملائكة وورد: أنا مع عبدي إذا هو ذكرني وتحركت بي شفتاه. وقال معاذ بن جبل ما عمل ابن ادم عملا أنجى له من عذاب الله من ذكر الله عز وجل.

(٢) في هذا إبطال للتقية التي جعلها الروافض من أصول دينهم.

(٣) شاهده من السنة قوله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» وهو حديث صحيح الإسناد.

(٤) شاهده من القرآن: ﴿يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً﴾ الأحزاب.

وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن
لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ[1] مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ
وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ[2] ٱلصَّٰبِرِينَ
﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ
﴿١٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ
هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾

شرح الكلمات

الاستعانة : طلب المعونة والقدرة على القول أو العمل.

الصبر : حمل النفس على المكروه وتوطينها على احتمال المكاره.

الشعور : الاحساس بالشيء المفضي إلى العلم به.

الابتلاء : الاختبار والامتحان لإظهار ما عليه الممتحن من قوة أو ضعف.

الأموال : جمع مال وقد يكون ناطقاً وهو المواشي ويكون صامتاً وهو النقدان وغيرهما

المصيبة : ما يصيب العبد من ضرر في نفسه أو أهله أو ماله.

الصلوات : جمع صلاة وهي من الله تعالى هنا المغفرة لعطف الرحمة عليها.

ورحمة : الرحمة الإنعام وهو جلب ما يسر ودفع مايضر، وأعظم ذلك دخول الجنة بعد النجاة من النار.

المهتدون : **إلى طريق السعادة والكمال بإيمانهم وابتلاء الله تعالى لهم وصبرهم على ذلك.**

معنى الآيات :

نادى الرب تعالى عباده المؤمنين وهم أهل ملة الإسلام المسلمون ليرشدهم إلى

---

(١) لفظ شيء يدل على تهوين الفاجعة الدال عليها الخوف والجوع وما بعدهما كما يدل أيضاً على أن ما يبتليهم به من ذلك هو هيّن فلا يقاس بما يصيب به أهل عداوته من أهل الشرك والكفر والفسق إذا أخذهم بذنوبهم.

(٢) أسند التبشير إلى الرسول ﷺ لأنه متأهل له بالرسالة فغيره لا يملكه، وقد لا يصدق فيه، كما أن اللفظ دال على سمو مقامه ﷺ.

مايكون عوناً لهم على الثبات على قبلتهم التي إختارها لهم، وعلى ذكر ربهم وشكره وعدم نسيانه وكفره فقال: ﴿ياأيها الذين آمنوا استعينوا﴾ أي على ما طلب منكم من الثبات والذكر والشكر، وترك النسيان والكفر بالصبر الذي هو توطين النفس وحملها على أمر الله تعالى به وبإقام الصلاة، وأعلمهم أنه مع الصابرين يمدهم بالعون والقوة، فإذا صبروا نالهم عون الله تعالى وتقويته وهذا ما تضمنته الآية الأولى (١٥٣) أما الآية الثانية (١٥٤) فقد تضمنت نهيه تعالى لهم أن يقولوا معتقدين إن من قتل في سبيل الله ميت إذ هو حي في البرزخ وليس بميت بل هو حي يرزق في الجنة كما قال رسول الله ﷺ: «أرواح الشهداء في حواصل طيور خضر تسرح في الجنة حيث شاءت ثم تأوي إلى قناديل معلقة تحت العرش». (رواه مسلم). فلذا لا يقال لمن قتل في سبيل الله مات[1] ولكن استشهد وهو شهيد وحيّ عند ربه حياة لا نحسها ولا نشعر بها لمفارقتها للحياة في هذه الدار. وأما الآية الثالثة (١٥٥) فإنه يقسم[2] تعالى لعباده المؤمنين على أنه يبتليهم بشيء من الخوف بواسطة اعدائه واعدائهم وهم الكفار عندما يشنون الحروب عليهم وبالجوع لحصار العدو ولغيره من الأسباب، وبنقص الأموال كموت الماشية للحرب والقحط، وبالأنفس كموت الرجال، وبفساد الثمار بالجوائح، كل ذلك لإظهار من يصبر على إيمانه وطاعة ربه بامتثال أمره واجتناب نهيه ومن لا يصبر فيحرم ولاية الله وأجره، ثم أمر رسوله بأن يبشر الصابرين، وبين في الآية الرابعة (١٥٦) حال الصابرين وهي أنهم إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله، فله أن يصيبنا بما شاء لأنَّا ملكه وعبيده، وإنا إليه راجعون بالموت فلا جزع إذاً ولكن تسليم لحكمه ورضاً[4] بقضائه وقدره، وفي الآية الخامسة (١٥٧) أخبر تعالى مبشراً أولئك الصابرين بمغفرة ذنوبهم وبرحمة من ربهم، وإنهم المهتدون إلى سعادتهم وكمالهم، فقال: ﴿أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون﴾.

---

(١) لا يقال لمن قتل في سبيل الله مات، بمعنى انقطعت عنه الحياة والشهيد لم يمت وإنّما انتقل من حياة ناقصة إلى حياة كاملة دائمة، كما أن لفظ الموت مفزع للإنسان فإذا دارت المعركة وسقط الشهداء، وقيل مات فلان وفلان يؤثر ذلك في نفس من سمع كلمة الموت ولذا لا يقال مات ولكن استشهد.

(٢) دلّ على القسم: اللام في قوله: ﴿ولنبلونكم﴾ إذ هي موطئة للقسم كأنما قال: وعزتي وجلالي لنبلونكم الخ..

(٣) من فسّر الخوف بالخوف من الله والجوع بالصيام، ونقص من الأموال بالزكاة لم يخطىء ولكن ما فُسّرت به الآية هو الصواب الحق الذي عليه أئمة التفسير.

(٤) روى أحمد والترمذي عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها الحسين بن علي رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم ولا مسلمة يصاب بمصيبة فيذكرها وإن طال عهدها فيحدث لذلك استرجاعاً إلاّ جدّد الله له عند ذلك فأعطاه مثل أجرها يوم أصيب».

هدايـة الآيــات

من هدايـة الآيــات :

١ ـ فضيلة الصبر والأمر به والاستعانة بالصبر والصلاة على المصائب والتكاليف وفي الحديث كان النبي ﷺ إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة.

٢ ـ فضل الشهداء على غيرهم بحياتهم عند ربهم حياة أكمل من حياة غيرهم في الجنة.

٣ ـ قد يبتلى المؤمن بالمصائب في النفس والأهل والمال ليصبر فترتفع درجته ويعلو مقامه عند ربه.

٤ ـ فضيلة الاسترجاع عند المصيبة وهو قول: إنا لله وإنا إليه راجعون، وفي الصحيح يقـول ﷺ : « ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في مصيبتي واخلف لي خيراً منها إلا آجره الله في مصيبته وأخلف له خيراً منها ». (رواه مسلم)

۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ[1] فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾

شــرح الكلمـات :

الصفا والمروة[2] : جبل مقابل البيت في الجهة الشرقية الجنوبية، والمروة جبل آخر مقابل الصفا من الجهة الشمالية والمسافة بينهما قرابة (٧٦٠) ذراعاً.

شعائر الله : أعلام دينه جمع شعيرة وهي العلامة على عبادة الله تعالى فالسعي بين الصفا والمروة شعيرة لأنه دال على طاعة الله تعالى.

الحـــج : زيارة بيت الله تعالى لأداء عبادات معينة تسمى نسكاً.

---

(١) أخرج البخاري عن عاصم بن سليمان قال سألت أنس بن مالك عن الصفا والمروة فقال: كنا نرى أنهما من أمر الجاهلية فلما كان الإسلام أمسكنا عنهما فأنزل الله عز وجل: ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما﴾.

(٢) الصفا: لغة جمع صفاة وتجمع على صفي، وأصفاء مثل أرجاء: الحجارة الملساء الصلبة البيضاء والمروة واحدة المرو وهي الحجارة الصغار التي فيها لين.

(٣) الحج لغة: القصد، والعمرة: الزيارة، وشاهد الحج القصد قول الشاعر:

فاشهد من عوف حلولا كثيرة ... يحجّون سِبَّ الزبرقان المعصفرا

الحلول: الجماعة الكثيرة ويحجون بمعنى يقصدون

العـمرة : زيارة بيت الله تعالى للطواف به والسعي بين الصفا والمروة والتحلل بحلق شعر الرأس أو تقصيره.

الجناح : الاثم ومايترتب على المخالفة بترك الواجب أو بفعل المنهي عنه.

يطوَّف : يسعى بينهما ذاهباً جائياً.

خـيراً : الخير اسم لكل مايجلب المسرة، ويدفع المضرة والمراد به هنا العمل الصالح.

معنى الآيـة الكـريمة :

يخبر تعالى مقرراً فرضيـة السعي[1] بين الصفا والمروة، ودافعاً ماتوهمه بعض المؤمنين من وجود إثم في السعي بينهما نظراً إلى أنه كان في الجاهلية على الصفا صنم يقال له إسافٌ، وآخر على المروة يقال له نائلة يتمسح بهما من يسعى بين الصفا والمروة فقال تعالى : إن الصفا والمـروة يعني السعي بينهمـا من شعـائـر الله أي عبـادة من عباداته إذ تعبد بالسعي بينهما نبيه ابراهيم وولده إسماعيل والمسلمون من ذريتهما. فمن حج البيت لأداء فريضة الحج أو اعتمر لأداء واجب العمرة فليسع بينهما أداءً لركن الحج والعمرة ولا إثم عليه في كون المشركين كانوا يسعون بينهما لأجـل الصنمين : اساف ونائلة.

ثم أخبر تعالى واعداً عباده المؤمنين أن من يتطوع منهم بفعل خير من الخيرات يجزه به ويثبه عليه، لأنه تعالى يشكر لعباده المؤمنين أعمالهم الصالحة ويثيبهم عليها لعلمه بتلك الأعمال ونيات أصحابها، هذا معنى قوله تعالى: ﴿ فمن تطوع خيراً فإن الله شاكر عليم﴾.

هدايـة الآيـة الكريمـة

من هدايـة هذه الآيـة:

١ ـ وجوب السعي بين الصفا والمروة[2] لكل من طاف بالبيت حاجاً أو معتمراً، وقد قال رسول الله ﷺ : «اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي».[3] (رواه الدارقطني ولم يعل) وسعى

(١) السعي ركن الحج عند مالك، وأحمد والشافعي ولم يره ركنا أبو حنيفة، وما ذهب إليه الجمهور هو الذي يؤخذ به لحديث: «اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي» وكتب بمعنى فرض لغة وشرعاً.

(٢) من ترك السعي وسافر، يعود إليه محرما فيطوف بالبيت ويسعى بحكم أنه فرض وركن، ومن قال بوجوبه دون ركنيته يجزئه ذبح شاة.

(٣) وفي الصحيح أن النبي ﷺ خرج من باب الصفا بعد أن طاف بالبيت وهو يقول: إن الصفا والمروة من شعائر الله ثم قال: أبدأ بما بدأ الله به: فدل هذا على وجوب البدء في السعي بالصفا قبل المروة، ودل فعله ﷺ على أن السعي سبعة أشواط لا ينقص ولا يزيد.

ﷺ في عمراته كلها وفي حجه كذلك.

٢ ـ لا حرج في الصلاة في كنيسةٍ حولت مسجداً، ولا يضر كونها كانت معبداً للكفار.

٣ ـ الترغيب في فعل الخيرات من غير الواجبات، وذلك من سائر النوافل كالطواف والصلاة والصيام والصدقات والرباط والجهاد.

إِنَّ ٱلَّذِينَ
يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ
لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ
﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟(١) وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ
عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ
كُفَّارٌ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ
﴿١٦١﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۖ لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ
﴿١٦٢﴾

شـرح الكلمـات:

يكتمون(٢) : يخفون ويغطون حتى لا يظهر الشيء المكتوم ولا يعرف فيؤخذ به.

البينات : جمع بينة وهي مايثبت به شيء المراد إثباته، والمراد به هنا مايثبت نبوة محمد ﷺ من نعوت وصفات جاءت في كتاب أهل الكتاب.

الهـــدى : مايدل على المطلب الصحيح ويساعد على الوصول إليه والمراد به هنا ما جاء به رسول الله من الدين الصحيح المفضي بالآخذ به إلى الكمال والسعادة في الدنيا والآخرة.

---

(١) تابوا: أي رجعوا إلى الإيمان والدخول في الإسلام، وأصلحوا: أي ما أفسدوه من عقائد الناس، وأخلاقهم وأرواحهم، وبينوا: أيِ ما كتموه من العلم الواجب بيانه والمحرّم كتمانه.

(٢) الكتمان يكون بإلغاء الحفظ المقرر، وإلغاء التدريس والتعليم للواجب بيانه وتعليمه والدعوة إليه.

في الكتـاب : التوراة والانجيل.

اللعـنة : الطرد والبعد من كل خير ورحمة.

اللاعنـون : من يصدر عنهم اللعن كالملائكة والمؤمنين.

أصـلحوا : ما أفسدوه من عقائد الناس وأمور دينهم بإظهار ما كتموه والايمان بما كذبوا به وأنكروه.

ولا هـم ينظرون : أي بأن يمهلوا ليعتذروا، كقوله تعالى: ولا يؤذن لهم فيعتذرون

معنى الآيات:

عاد السياق بعد الاجابة عن تحرج بعض المسلمين من السعي بين الصفا والمروة عاد إلى التنديد بجرائم علماء أهل الكتاب، ودعوتهم إلى التوبة بإظهار الحق والايمان به فأخبر تعالى أن الذين يكتمون ما أنزله[1] من البينات والهدى في التوراة والانجيل من صفات الرسول محمد ﷺ والأمر بالايمان به وبما جاء به من الدين، هؤلاء البعداء يلعنهم الله تعالى وتلعنهم الملائكة والمؤمنون.[2] هذا ما تضمنته الآية الأولى (١٥٩) وفي الآية التي بعدها (١٦٠) استثنى تعالى من المبعدين من رحمته من تاب من أولئك الكاتمين للحق بعدما عرفوه فبينوا وأصلحوا فهؤلاء يتوب عليهم ويرحمهم وهو التواب الرحيم.

وفي الآية الثالثة (١٦١) والرابعة (١٦٢) أخبر تعالى أن الذين كفروا من أهل الكتاب وغيرهم بنبيه ودينه ولم يتوبوا فماتوا على كفرهم أن عليهم[3] لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولذا فهم مطرودون مبعدون من الرحمة الإلهية وهي الجنة خالدون في جهنم لا يخفف عنهم عذابها، ولا يمهلون فيعتذرون.

---

(١) الآية عامة في كل من كتم علما واجب البيان ويعم العلم المنصوص والمستنبط وما لم يكن واجب البيان فلا يدخل صاحبه في هذا الوعيد، إذ مِنَ العلم مالا يجوز بيانه لحديث: «حدّث الناس بما يفهمون، أتحبّون أن يكذّب الله ورسوله»، وحديث الصحيح: «أفلا أخبر الناس؟ قال: لا إذاً فيتكلوا».

(٢) أخرج ابن ماجه بسند حسن أنّ النبي ﷺ قال في اللاعنون: «دواب الأرض، ولذا فاللفظ عام يشمل كل من يتأتى منه اللّعن، ويدخل الملائكة والمؤمنون دخولاً أولياً.

(٣) هل يجوز لعن المؤمن العاصي المعين؟ لا يجوز لعـن المؤمـن العاصـي المعين وذلك لحديث الصحيح «لاتكونوا عون الشيطان على أخيكم»، إذ لعنوا مؤمنا حال إقامة الحد عليه حدّ شرب الخمر.

هداية الآيات

من هداية الآيات

١ ـ حرمة كتمان العلم وفي الحديث الصحيح « من كتم علماً ألجمه الله بلجام من نار » . وقال أبو هريرة رضي الله عنه في ظروف معينة : (لولا آية من كتاب الله ماحدثتكم حديثاً) وتلا ﴿ إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات ﴾إلخ . . .

٢ ـ يشترط لتوبة من أفسد في ظلمه وجهله اصلاح ما أفسد ببيان ما حرف أو بدل وغير، وإظهار ماكتم ، وأداء ما أخذه بغير الحق .

٣ ـ من كفر ومات على كفره من سائر الناس يلقى في جهنم بعد موته خالداً في العذاب مخلداً لا يخفف عنه ولا ينظر فيعتذر، ولا يفتر عنه العذاب فيستريح .

٤ ـ جواز لعن[(١)] المجاهرين بالمعاصي كشراب الخمر والمرابين، والمتشبهين من الرجال بالنساء ومن النساء بالرجال .

﴿ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾
إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ
مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا
مِن كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ
بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾

شـرح الكلمـات :

الإلــــه : المعبود بحق أو بباطل[(٣)]، والله سبحانه وتعالى هو الإله الحق المعبود بحق .

---

(١) فإن قيل : ما كل الناس يلعنونهم فالجواب : إمّا أن يكون من باب تغليب الأكثر على الأقل وإمّا أن يكون يوم القيامة لقوله تعالى : ﴿ثمّ يوم القيامة يكفر بعضكم ببعض ويلعن بعضكم بعضاً﴾.

(٢) لكن لا على سبيل التعيين، وإنّما على العموم كلعن الله آكل الربا مثلاً .

(٣) لم يرد في القرآن لفظ الإله إلاّ لله سبحانه وتعالى وأما إله بالتنكير فكثير.

وإلهكم إله واحد : في ذاته وصفاته، وفي ربوبيته فلا خالق ولا رازق ولا مدبر للكون والحياة إلا هو وفي ألوهيته أي في عبادته فلا معبود بحق سواه.

اختلاف الليل والنهار : بوجود أحدهما وغياب الثاني لمنافع العباد بحيث لا يكون النهار دائمًا ولا الليل دائمًا.

وبث فيها من كل دابة : وفرق في الأرض ونشر فيها من سائر أنواع الدواب.

تصريف الرياح : باختلاف مهابها مرة صبا ومرة دبور ومرة شمالية ومرة غربية أو مرة ملقحة ومرة عقيم.

معنى الآيتين:

لما أوجب الله على العلماء بيان العلم والهدى وحرم كتمانهما أخبر أنه الإله الواحد الرحمن الرحيم وأن هذا أول ما على العلماء أن يبينوه للناس وهو توحيده تعالى في ربوبيته وعبادته وأسمائه وصفاته، ولما سمع بعض المشركين تقرير هذه الحقيقة: وإلهكم إله واحد قالوا: هل من دليل - يريدون على أنه لا إله إلا الله[1] - فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿ إن في خلق السموات والأرض ﴾ إلى قوله ﴿ يعقلون ﴾ مشتملة على ستّ آيات كونية كل آية برهان ساطع ودليل قاطع على وجود الله وقدرته وعلمه وحكمته ورحمته وهي كلها موجبة لعبادته وحده دون من سواه.

الأولى : خلق السموات[2] والأرض وهو خلق عظيم لايتأتي إلا للقادر الذي لايعجزه شيء.

الثانية : اختلاف الليل والنهار بتعاقبهما وطول هذا وقصر ذاك.

الثالثة : جريان[3] الفلك - السفن - في البحر على ضخامتها وكبرها وهي تحمل مئات الأطنان من الأرزاق ومايتتفع به الناس في حياتهم.

الرابعة : إنزاله تعالى المطر من السماء لحياة الأرض بالنباتات والزروع بعد جدبها وموتها.

---

(١) جملة لا إله إلا الله أوّلها كفر وآخرها إيمان، لأن أوّلها نفي لكل إله وآخرها إثبات الألوهية لله سبحانه وتعالى وحده دون سواه.

(٢) جمع لفظ السموات لأنها أجسام متباينة وأفرد لفظ الأرض لأنها نوع واحد من تراب طبقة فوق أخرى.

(٣) في الآية دليل على جواز ركوب البحر للجهاد والحج والتجارة إلا في حالة غلبة الهلاك الطارىء فإنه لا يجوز، وحديث أم حرام في الموطأ وغيره دليل على الجواز للنساء كالرجال.

الخامسـة : تصريف الرياح[1] حارة وباردة ملقحة وغير ملقحة، شرقية وغربية وشمالية وجنوبية بحسب حاجة الناس وما تطلبه حياتهم.

السادسة : السحاب[2] المسخر بين السماء والأرض تكوينه وسوقه من بلد إلى آخر ليمطر هنا ولا يمطر هناك حسب إرادة العزيز الحكيم.

ففي هذه الآيات الست أكبر برهـان وأقوى دليل على وجود الله تعالى وعلمه وقدرته وحكمته ورحمته وهو لذلك رب العالمين وإله الأولين والآخرين ولا رب غيره ولا إله سواه. إلا أن الذي يجد هذه الأدلة ويراها ماثلة في الآيات المذكورة هو العاقل أما من لا عقل له لأنه عطل عقله فلم يستعمله في التفكير والفهم والإدراك، واستعمل بدل العقل الهوى فإنه أعمى لا يبصر شيئاً وأصم لا يسمع شيئاً، وأحمق لا يعقل شيئاً، والعياذ بالله تعالى.

هـداية الآيتين

من هدايـة الآيتين :

١ ـ لا إله إلا الله فلا تصح العبادة لغير الله تعالى، لأنه لا إله حق[3] إلا هو.

٢ ـ الآيات الكونية في السموات والأرض تثبت وجود الله تعالى رباً وإلهاً موصوفاً بكل كمال منزهاً عن كل نقصان.

٣ ـ الآيات التنزيلية القرآنية[4] تثبت وجود الله رباً وإلهاً وتثبت النبوة المحمدية وتقرر رسالته ﷺ.

٤ ـ الانتفاع بالآيات مطلقاً ـ آيات الكتاب أو آيات الكون ـ خاص بمن يستعملون عقولهم دون أهوائهم.

وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ

---

(١) نهى رسول الله ﷺ عن سبّ الريح، فقد روى ابن ماجه أن النبي ﷺ قال: «لا تسبوا الريح فإنها من روح الله تأتي بالرحمة والعذاب، ولكن سلوا الله من خيرها وتعوّذوا بالله من شرها».

(٢) سمي السحاب سحاباً لأنه يسحب من موضع إلى آخر أي من بلد إلى بلد آخر.

(٣) في بعض تلبية الرسول ﷺ : «لبيك إله الحق لبيك».

(٤) الآيات الكونية هي المنسوبة إلى الكون الذي هو الخلق الذي كونه الله تعالى فكان، وذلك السماوات والأرض وما فيهما وما بينهما من سائر المخلوقات والآيات التنزيلية هي المنسوبة إلى القرآن المنزل من الله على رسول الله ﷺ.

وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ
ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾
إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ
وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ لَوْ أَنَّ
لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا۟ مِنَّا ۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ
أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ ۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿١٦٧﴾

شـــرح الكلمات :

أنداداً : جمع ند وهو المثل والنظير والمراد بالأنداد هنا الشركاء يعبدونها بحبها والتقرب إليها بأنواع العبادات كالدعاء والنذر لها والحلف بها.

التبرؤ : التنصل من الشيء والتباعد عنه لكرهه.

الذين اتُّبعوا : المعبودون والرؤساء المضلون.

الذين اتَّبعوا : المشركون والمقلدون لرؤسائهم في الضلال.

الأسباب : جمع سبب وهي لغة الحبل ثم استعمل في كل مايربط بين شيئين وفي كل ما يتوصل به إلى مقصد وغرض خاص.

كرَّة : رجعة وعودة إلى الحياة الدنيا.

الحسرات : جمع حسرة وهي الندم الشديد الذي يكاد يحسر صاحبه فيقعد به عن الحركة والعمل.

معنى الآيـات :

لما تقرر في الآيتين السابقتين بالأدلة القاطعة والبراهين الساطعة أن إله الناس أي ربهم ومعبودهم واحد وهو الله جل جلاله وعظم سلطانه أخبر تعالى أنه مع هذا البيان والوضوح

يوجد ناس يتخذون من دون[1] الله آلهة أصناماً ورؤساء يحبونهم[2] كحبهم[3] لله تعالى أي يسوون[4] بين حبهم وحب الله تعالى، والمؤمنون أشد منهم حباً لله تعالى، كما أخبر تعالى أنه لو يرى المشركون عند معاينتهم العذاب يوم القيامة لرأوا أمراً فظيعاً يعجز الوصف عنه، ولعلموا أن القوة لله وأن الله شديد العذاب إذ تبرأ المتبعون وهم الرؤساء الظلمة دعاة الشرك والضلالة من متبوعيهم الجهلة المقلّدين وعاينوا[5] العذاب أمامهم وتقطعت تلك الروابط التي كانت تربط بينهم، وتمنى التابعون العودة إلى الحياة الدنيا لينتقموا من رؤسائهم في الضلالة فيتبرءوا منهم في الدنيا كما تبرءوا هم منهم في الآخرة، وكما أراهم الله تعالى العذاب فعاينوه، يريهم أعمالهم القبيحة من الشرك والمعاصي فتعظم حسرتهم ويشتد كربهم ويدخلون بها النار فلا يخرجون منها أبداً.

هدايــة الآيـات

من هداية الآيـات:

١ - وجوب حب الله[6] وحبّ كل مايُحبّ الله عز وجل بحبه تعالى.

٢ - من الشرك الحب[7] مع الله تعالى، ومن التوحيد الحب بحب الله عز وجل.

٣ - يوم القيامة تنحل جميع الروابط من صداقة ونسب ولم تبق إلا رابطة الإيمان والأخوة فيه

٤ - تبرؤ[8] رؤساء الشرك والضلال ودعاة الشر والفساد ممن أطاعوهم في الدنيا واتبعوهم على الظلم والشر والفساد، وليس بنافعهم ذلك شيئاً.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ[9] كُلُواْ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَـٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُواْ

---

(١) دون: تكون بمعنى غير وسوى، ولا يطّرد، إذ أصلها أنها ظرف مكان نحو جلست دونك، وتكون بمعنى الرديء تقول: هذا التمر دون.

(٢) فالآية الكريمة تعني المشركين عبدة الأوثان ورؤساء أهل الكتاب لقوله يحبونهم وهي عامة في كل من يحب غير الله تعالى من مخلوقاته كحب الله تعالى، إذ الحب إمّا أن يكون لله وإلاّ فهو شرك في حب الله تعالى.

(٣) وذلك لأنهم كانوا يدعون الله في الشدّة، ويعظمون حرمات الحرم، والأشهر الحرم فلذا هم يحبون الله تعالى ولكن يحبون آلهتهم ورؤساءهم أكثر من حب الله تعالى لجهلهم به سبحانه وتعالى.

(٤) لحديث ابن مسعود في الصحيح: «قلت أي الذنب أعظم يا رسول الله؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك».

(٥) معاينة العذاب تكون عند الموت وعند العرض والمساءلة يوم القيامة.

(٦) للحديث الصحيح: «أحبوا الله لما يغذوكم من النعم، «وأحبوني بحب الله».

(٧) الحبّ: حبان حبّ عبادة وهذا لا يكون إلا لله تعالى، وحب غريزة كحب الطعام والشراب وسائر الملاذ، فهذا يجب القصد فيه وعدم الإفراط فقط، وخير الحب ما كان لأجل الله تعالى.

(٨) وشواهد هذا في غير آية من القرآن كقوله تعالى: ﴿تبرأنا إليك ما كانوا إيانا يعبدون﴾.

(٩) قيل: هذه الآية نزلت في ثقيف، وخزاعة وبني مدلج إذ حرّموا من الأنعام ما حرّموا وعلى كلٍّ فهي عامة في كل من حرّم غير ما حرّم الله تعالى.

خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأۡمُرُكُم
بِٱلسُّوٓءِ وَٱلۡفَحۡشَآءِ[1] وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴿١٦٩﴾
وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَآ أَلۡفَيۡنَا عَلَيۡهِ
ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا
يَهۡتَدُونَ ﴿١٧٠﴾

شـــرح الكلمات:

الحـــلال : ما انحلت عقدة الحظر عنه وهو ما أذن الله تعالى فيه.

الطـــيب : ما كان طاهراً غير نجس، ولا مستقذر تعافه النفوس.

خـــطوات الشيطان الخطوات جمع خطوة وهي المسافة بين قدمي الماشي والمراد بها هنا مسالك الشيطان وطرقه المفضية بالعبد إلى تحريم ما أحل الله وتحليل ماحرم.

عدو مبين : عداوته بينة وكيف وهو الذي أخرج أبوينا آدم وحواء من الجنة وأكثر الشرور والمفاسد في الدنيا إنما هي بوسواسه وإغوائه.

السـوء[2] : كل ما يسوء النفس ويصيبها بالحزن والغم ويدخل فيها سائر الذنوب.

الفحشـاء[3] : كل خصلة قبيحة كالزنا واللواط والبخل وسائر المعاصي ذات القبح الشديد.

ألفيـــنا : وجدنا.

معنى الآيـــات:

بعد ذلك العرض لأحوال أهل الشرك والمعاصي والنهاية المرة التي انتهوا إليها وهي الخلود في عذاب النـار نادى الـرب ذو الرحمة الواسعة البشرية جمعاء[4] ﴿ يا أيها الناس كلوا مما في

(١) لفظ الفحشاء لم يطلق في القرآن إلا على فاحشة الزنا واللواط اللهم إلا في آية واحدة وهي ﴿الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء﴾ فإن الفحشاء هنا بمعنى البخل بمنع الزكاة.
(٢) قيل: السوء مالا حدّ فيه من الذنوب، والفحشاء ما فيه حدّ.
(٣) أصل الفحشاء: قبح المنظر وعليه قول الشاعر:

وجيد كجيد الريم ليس بفاحش

ثم توسع فيه فأصبح يطلق على ما قبح من المعاني.
(٤) انه وإن كان سبب نزول الآية خاصاً فإن معناها عام، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

الأرض ﴾[1]، وهو عطاؤه وإفضاله، حلالاً طيباً حيث أذن لهم فيه، وأما ما لم يأذن لهم فيه فإنه لا خير لهم في أكله لما فيه من الأذى لأبدانهم وأرواحهم معاً، ثم نهاهم عن اتباع آثار عدوه وعدوهم فإنهم إن اتبعوا خطواته قادهم إلى حيث شقاؤهم وهلاكهم، وأعلمهم وهو ربهم أن الشيطان لا يأمرهم إلا بما يضر أبدانهم وأرواحهم و السوء وهو كل مايسوء النفس والفحشاء وهي أقبح الأفعال وأردى الأخلاق وأفظع من ذلك أن يأمرهم بأن يكذبوا على الله فيقولوا عليه مالا يعلمون فيحرمون ويحللون ويشرعون باسم الله، والله في ذلك بريء وهذه قاصمة الظهر والعياذ بالله تعالى، حتى إذا أعرضوا عن إرشاد ربهم واتبعوا خطوات الشيطان عدوهم ففعلوا السوء وارتكبوا الفواحش وحللوا وحرموا وشرعوا ما لم يأذن به الله ربهم، وقال لهم رسول الله اتبعوا ما أنزل الله قالوا لا، بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا، ياسبحان الله يتبعون ما وجدوا عليه آباءهم ولو كان باطلاً، وضلالاً، أيقلدون[2] أباءهم ولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً من أمور الشرع والدين، ولا يهتدون إلى ما فيه الصلاح والخير.

هداية الآيـــات

من هداية الآيـات

١ ـ وجوب طلب الحلال والاقتصار على العيش منه ولو كان ضيقاً قليلاً.

٢ ـ الحلال ما أحله الله، والحرام ما حرمه الله تعالى فلا يستقل العقل بشيء من ذلك.

٣ ـ حرمة اتباع مسالك الشيطان وهي كل معتقد أو قول أو عمل نهى الله تعالى عنه.

٤ ـ وجوب الابتعاد عن كل سوء وفحش لأنهما مما يأمر بهما الشيطان.

٥ ـ حرمة تقليد من لا علم له ولا بصيرة في الدين.

٦ ـ جواز اتباع أهل العلم و الأخذ بأقوالهم وآرائهم المستقاة من الوحي الإلهي الكتاب والسنة.

---

(١) يصح إعراب ﴿حلالاً طيباً﴾ على أنهما حالان من ﴿ما في الأرض﴾ ويصح أيكون طيبا صفة لحلال كما يصح أن يكون حلالاً مفعولاً لكلوا.

(٢) استدل بهذه الآية على حرمة التقليد في العقائد مطلقاً أما في الفروع فهو أهون، والتقليد هو قبول الحكم بلا دليل ولا حجّة.

وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً ۚ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٧١﴾

شرح الكلمات :

مثل : المثل الصفة والحال.

ينعق : يصيح والاسم النعيق[١] وهو الصياح ورفع الصوت.

الدعاء : طلب القريب كدعاء المؤمن ربه يارب. يارب.

النداء[٢] : طلب البعيد كأذان الصلاة.

الصم : جمع أصم فاقد حاسة السمع فهو لا يسمع.

البكم : جمع أبكم فاقد حاسة النطق فهو لاينطق.

لا يعقلون : لايدركون معنى الكلام ولا يميزون بين الأشياء لتعطل آلة الإدراك عندهم وهي العقل.

معنى الآية الكريمة :

لما نددت الآية قبل هذه (١٧٠) بالتقليد والمقلدين الذي يعطلون حواسهم ومداركهم ويفعلون ما يقول لهم رؤساؤهم ويطبقون ما يأمرونهم به مسلمين به لا يعرفون لم فعلوا ولم تركوا جاءت هذه الآية بصورة عجيبة ومثل غريب للذين يعطلون قواهم العقلية ويكتفون بالتبعية في كل شيء حتى أصبحوا كالشياه من الغنم يسوقها راعيها حيث شاء فإذا نعق بها داعياً لها أجابته ولو كان دعاؤه إياها لِذبحها، وكذا إذا ناداها بأن كانت بعيدة أجابته وهي لا تدري لم نوديت إذ هي لا تسمع ولا تفهم إلا مجرد الصوت الذي ألفته بالتقليد[٣] الطويل والاتباع بدون دليل.

---

(١) النعيق : دعاء الراعي، وتصويته بالغنم، وعليه قول الشاعر:

فانعق بضأنك يا جرير فإنما   منتك نفسك في الخلاء ضلالا

(٢) وفي الحديث : «إنّ بلالا أندى صوتا».

(٣) وهناك معنى آخر للآية قاله الطبري وهو أن المراد مثل الكافرين في دعائهم آلهتهم كمثل الذي ينعق بشيء بعيد فهو لا يسمع من أجل البعد فليس للناعق من ذلك إلاّ النداء الذي يُتعبه وينصبه وما فسّرناه به أصحّ وأمثل.

فقال تعالى: ﴿ ومثل الذين كفروا ﴾ في جمودهم وتقليد ابائهم في الشرك والضلال كمثل غَنَم[1] ينعق بها راعيها الأمين عليها فهو إذا صاح فيها داعياً لها أو منادياً لها سمعت الصوت وأجابت ولكن لاتدري لماذا دعيت ولا لماذا نوديت لفقدها العقل. وهذا المثل صالح لكل من يدعو أهل الكفر والضلال إلى الإيمان والهداية فهو مع من يدعوهم من الكفرة والمقلدين والضلال الجامدين كمثل الذي ينعق إلخ . . . . . .

هداية الآية

من هداية الآية الكريمة:

١ ـ تسلية الدعاة إلى الله تعالى عندما يواجهون المقلدة من أهل الشرك والضلال.

٢ ـ حرمة التقليد لأهل الأهواء والبدع.

٣ ـ وجوب طلب العلم والمعرفة حتى لا يفعل المؤمن ولا يترك إلا على علم بما فعل وبما ترك.

٤ ـ لا يتابع إلا أهل العلم والبصيرة في الدين، لأن اتباع الجهال يعتبر تقليداً.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟[2] مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ[3] وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾

---

(١) يقال: نعق الغراب، ونغق بالغين ونعب، نعق إذا صوّت من غير أن يمد عنقه ويحركها، ونغق بمعناه فإذا مدّ عنقه وحرّكها ثم صاح قيل فيه نعب.

(٢) أخرج مسلم قول النبي ﷺ: «يا أيها الناس إن الله طيّب لا يقبل إلاّ طيبا، وإنّ الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم، وقال: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم. . الآية. ثم ذكر الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر يمدّ يديه إلى السماء يا رب يارب، ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام، فأنى يستجاب لذلك؟!».

(٣) الميت والميتة بتسكين الياء هو ما مات قطعا وانتهت حياته، والميّت، والميّتة بتشديد الياء هو ما لم يمت بعد ولكنه آيل أمره إلى الموت، هكذا يرى أرباب اللغة واستشهدوا بقول الله تعالى لرسوله: ﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾ وهذا دليل إطلاق ميّت بالتشديد على من لم يمت بعد كما استشهدوا بقول الشاعر:

ليس من مات فاستراح بميت   إنّما الميت ميّت الأحياء

شرح الكلمات :

الطيبات : جمع طيب وهو الحلال .

واشكروا لله : اعترفوا بنعم الله عليكم واحمدوه عليها واصرفوها في مرضاته .

إن كنتم إياه تعبدون : إن كنتم مطيعين لله منقادين لأمره ونهيه .

حرم : حظر ومنع .

الميتة : ما مات من الحيوان حتف أنفه بدون تذكية .

الدم : المسفوح السائل، لا المختلط باللحم .

الخنزير : حيوان خبيث معروف بأكل العذرة ولا يغار على أنثاه .

وما أهل به لغير الله : الإهلال : رفع الصوت باسم من تذبح له من الآلهة .

اضطر : ألجىء وأكره بحكم الضرر الذي لحقه من الجوع أو الضرب .

غير باغ ولا عاد : الباغي الظالم الطالب لما لا يحل له والعادي المعتدي المجاوز لما له إلى ما ليس له .

الإثم : أثر المعصية على النفس بالظلمة والتدسية .

معنى الآيتين الكريمتين

بعد أن بينت الآية السابقة (١٧١) حال الكفرة المقلدة لآبائهم في الشرك وتحريم ما أحل الله من الأنعام حيث سيبوا للآلهة السوائب، وحموا لها الحامات ، وبحروا لها البحائر، نادى الجبار عز وجل عباده المؤمنين: يا أيها الذين آمنوا بالله رباً وإلهاً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ربكم ما أنعم به عليكم من حلال اللحوم، ولا تحرموها كما حرمها مقلدة المشركين، فإنه تعالى لم يحرم عليكم إلا أكل الميتة والدم[1] ولحم الخنزير وما أهل به لغيره تعالى. ومع هذا من ألجأته الضرورة فخاف على نفسه الهلاك فأكل فلا إثم عليه على شرط أن لا يكون في سفره باغياً على المسلمين ولا عاديا بقطع الطريق عليهم وذلك لأن الله غفور لأوليائه التائبين إليه رحيم بهم لا يتركهم في ضيق ولا حرج .

---

(١) لمّا أباح تعالى لعباده المؤمنين الحلال الطيب وهو كثير لم يعدّده لكثرته، وعدّد الحرام لقلته فذكر الميتة والدم الخ كما فعل النبي ﷺ لما سئل عما يلبس المحرم فعدل عن بيان المباح لكثرته وذكر المحرّم لقلته فقال: لا يلبس القميص ولا السراويل . . الخ . وهذا من الايجاز البليغ .

هدايـة الآيتين

من هدايـة الآيتين :

١ ـ الندب إلى أكل الطيبات من رزق الله تعالى في غير إسراف .

٢ ـ وجوب شكر الله تعالى بالاعتراف بالنعمة له وحمده عليها وعدم صرفها في معاصيه .

٣ ـ حرمة أكل الميتة، [١] والدم المسفوح، ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله تعالى .

٤ ـ جواز الأكل من المذكورات عند الضرورة [٢] وهي خوف الهلاك مع مراعاة الاستثناء في الآية وهو «غير باغ ولا عاد» .

٥ ـ أذِنَ النبي ﷺ في أكل السمك والجراد [٣] وهُمَا من الميتة، وحرّم أكل كل ذي ناب [٤] من السباع وذي مخلب من الطيور.

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ
ٱلْكِتَٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ
فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ
وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ
ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ وَٱلْعَذَابَ بِٱلْمَغْفِرَةِ ۚ فَمَآ
أَصْبَرَهُمْ عَلَى ٱلنَّارِ ﴿١٧٥﴾ ذَٰلِكَ [٥] بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ
بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾

---

(١) هذه أصول المحرّمات الأربعة، وأما المختنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع وما ذبح على النصب فهي متفرّعة عن تلك الأصول وهي مذكورة في أوّل المائدة .

(٢) مَنْ وجد طعاماً لا تقطع فيه اليد يأكله ولا يأكل من الميتة لأذن النبي ﷺ للمحتاج أن يأكل من الثمر المعلق فقال: «من أصاب منه مِنْ ذي حاجة بغية غير متخذ خبنة فلا شيء عليه» وقوله منه: أي من الثمر المعلق، إذ سئل عنه فقال. . الخ .

(٣) للحديث الصحيح أحل لنا ميتتان: الحوت والجراد، ودمان: الكبد والطحال.

(٤) لحديث الصحيح: «نهى رسول الله ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطيور» .

(٥) إشارة إلى الحكم عليهم بأنهم من أهل الخلود في النار، كما هو صالح أن يكون إشارة إلى ما تقدم من الوعيد، والمعنى متقارب .

شــرح الكلمـات :

يكتـمـون : يجحدون ويخفون .

ما أنزل الله من الكتاب : الكتـاب التوراة وما أنزل الله فيه صفة النبي محمد ﷺ والأمر بالإيمان به .

لا يكلمهم الله[1] : لسخطه عليهم ولعنه لهم .

و لا يزكيهم : لا يطهرهم من ذنوبهم لعدم رضـاه عنهم .

الضــلالة : العماية المانعة من الهداية إلى المطلوب .

الشــقاق : التنازع والعداء حتى يكون صاحبه في شق ومنازعه في آخر

بعيـــد : يصعب انهاؤه والوفاق بعده .

معنى الآيــات :

هذه الآيات الثلاث نزلت قطعاً في أحبار[2] أهل الكتاب تندد بصنيعهم وتريهم جزاء كتمانهم الحق وبيعهم العلم الذي أخذ عليهم أن يبينوه بعرض خسيس[3] من الدنيا يجحدون أمر النبي ﷺ ودينه إرضاء للعوام حتى لايقطعوا هداياهم ومساعدتهم المالية ، وحتى يبقى لهم السلطان الروحي عليهم فهذا معنى قوله تعالى : ﴿ إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنلاً قليلاً ﴾ وأخبر تعالى أن ما يأكلونه من رشوة في بطونهم إنما هو النار إذ هو مسببها ومع النار غضب الجبار فلا يكلمهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم .

كما أخبر تعالى عنهم في الآية (١٧٥) أنهم وهم البعداء اشتروا الضلالة بالهدى أي الكفر بالايمان ، والعذاب بالمغفرة أي النار بالجنة ، فما أجرأ هؤلاء على معاصي الله ، وعلى التقحم في النار فلذا قال تعالى فما أصبرهم[4] على النار. وكل هذا الذي تم مما توعد الله به هؤلاء

---

(١) لا يكلمهم كلام تشريف وتكريم كما يكلّم أولياءه الصالحين . أمّا ما كان من كلام إهانة وتحقير نحو: ﴿اخسأوا فيها ولا تكلمون﴾ فلا يدخل في هذا النفي . والله أعلم .

(٢) روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن هذه الآية نزلت في أحبار اليهود، كانوا يصيبون من سفلتهم هدايا، وكانوا يرجون أن يكون النبي المبعوث منهم، فلما بعث من غيرهم غيّروا صفته وقالوا: هذا نعت النبي الذي يخرج آخر الزمان حتى لا يتبعوا محمداً ﷺ .

(٣) هو الرشوة التي يأخذها القاضي والمفتي والعياذ بالله .

(٤) هذا تعجيب للمؤمنين من حالهم .

الكفرة، لأن الله نزّل الكتاب بالحق مبيناً فيه سبيل الهداية وما يحقق لسالكيه من النعيم المقيم ومبيناً سبيل الغواية وما يفضي بسالكيه إلى غضب الله وأليم عذابه.

وفي الآية الآخيرة (١٧٦) أخبر تعالى أن الذين اختلفوا في الكتاب التوراة والانجيل وهم اليهود والنصارى[١] لفي عداء واختلاف بينهم بعيد، وصدق الله فمازال اليهود والنصارى مختلفين متعادين إلى اليوم، ثمرة اختلافهم في الحق الذي أنزله الله وأمرهم بالأخذ به فتركوه وأخذوا بالباطل فأثمر لهم الشقاق البعيد.

هداية الآيات

من هداية الآيات:

١ ـ حرمة كتمان الحق[٢]، لا سيما إذا كان للحصول على منافع دنيوية مالاً أو رياسة.

٢ ـ تحذير علماء الإسلام من سلوك مسلك علماء أهل الكتاب بكتمانهم الحق[٣] وافتاء الناس بالباطل للحصول على منافع مادية معينة.

٣ ـ التحذير من الاختلاف في القرآن الكريم لما يفضي إليه من العداء والشقاق البعيد بين المسلمين.

۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ
ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ
وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ
وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ
ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟

---

(١) ويدخل في هذا مشركو العرب فقد اختلفوا في القرآن فقالوا: شعر، وقالوا سحر، وقالوا: أساطير.
(٢) يدخل فيه كتمان الشهادة الذي حرّمه الله تعالى بقوله: ﴿ولا تكتموا الشهادة، ومن يكتمها فإنه آثم قلبه﴾.
(٣) يشهد له حديث «من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار».

وَٱلصَّٰبِرِينَ[1] فِي ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾

شرح الكلمات:

البر : اسمٌ جامع لكل خير وطاعة لله ورسوله محمد ﷺ.

ولكن البر من آمن بالله: البر الحق برُّ من آمن بالله واليوم الآخر إلى آخر الصفات.

وآتى المال على حبه : أعطى المال[2] حيث تعين اعطاؤه مع شدة حبه[3] له فآثر ما يحب الله على ما يحب

ذوي القربى : أصحاب القرابات ، الأقرب فالأقرب.

اليتامى : جمع يتيم وهو من مات والده وهو لم يبلغ الحنث.

المساكين : جمع مسكين، فقير معدم أسكنته الحاجة فلم يقدر على التصرف.

ابن السبيل : المسافر البعيد الدار المنقطع عن أهله وماله.

السائلين : جمع سائل: الفقير المحتاج الذي أذن له في السؤال لدفع غائلة الحاجة عن نفسه.

في الرقاب : الرقاب جمع رقبة والإنفاق منها معناه في عتقها.

البأساء والضراء : البأساء : شدة البؤس من الفقر، والضراء: شدة الضر أو المرض.

وحين البأس : عند القتال واشتداده في سبيل الله تعالى.

أولئك الذين صدقوا[4] : أي في دعواهم الايمان والبر والبرور

معنى الآية الكريمة:

في الآيات الثلاث السابقة لهذه الآية ندد الله تبارك وتعالى بأحبار أهل الكتاب وذكر ما توعدهم به من غضبه وأليم عقابه يوم القيامة كما تضمن ذلك تخويف علماء الإسلام من أن

(١) نصب: ﴿والصابرين﴾ على المدح إذ هو معطوف على ﴿والموفون﴾ وهو مرفوع، ونظيره قوله تعالى: ﴿والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة﴾ والنصب على المدح شائع في كلام العرب وهو إشارة وتنبيه على فضيلة الصبر ومزيّته وقرىء ﴿والصابرون﴾ بالرفع على الأصل.

(٢) فيه دليل على أن في المال حقاً غير الزكاة وشاهده قوله ﷺ «إنّ في المال حقا سوى الزكاة». رواه ابن ماجه والترمذي.

(٣) ويصح أن يكون على حب الله لا على شيء آخر، أي أعطى المال مَنْ أعطاهم لأجل حب الله عز وجل.

(٤) ورد في فضل الصدق قوله ﷺ «عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا». في الصحيح.

يكتموا العلم على الناس طلباً لحظوظ الدنيا الفانية، وفي هذه الآية رد الله تعالى على أهل الكتاب أيضاً تبجحهم بالقبلة وادّعاء هم الايمان والكمال فيه لمجرد أنهم يصلون إلى قبلتهم بيت المقدس بالمغرب أو طلوع الشمس بالمشرق إذ الأولى قبلة اليهود والثانية قبلة النصارى فقال تعالى: ليس[1] البر كل البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب، وفي هذا تنبيه عظيم للمسلم الذي يقصر إسلامه على الصلاة ولا يبالي بعدها ما ترك من واجبات وما ارتكب من منهيات، بين تعالى لهم البار الحق في دعوى الايمان والإسلام والاحسان فقال: ﴿ولكن البر﴾[2] أي ذا البر أو البار بحق هو ﴿من آمن بالله﴾ وذكر أركان الإيمان إلا السادس منها (القضاء والقدر)، ﴿وأقام الصلاة وآتى الزكاة﴾ وهما من أعظم أركان الاسلام، وأنفق المال في سبيل الله مع حبه له وضنّه به ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل فهو ينفق ماله على من لايرجو منه جزاءً ولا مدحاً ولا ثناء كالمساكين وأبناء السبيل والسائلين من ذوي الخصاصة والمسغبة، وفي تحرير الأرقاء وفكاك الأسرى وأقام الصلاة أدامها وعلى الوجه الأكمل في أدائها وأتى الزكاة المستحقين لها، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة من أعظم قواعد الاسلام، وذكر من صفاتهم الوفاء بالعهود والصبر في أصعب الظروف وأشد الأحوال، فقال تعالى: ﴿والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس﴾ وهذا هو مبدأ الإحسان وهو مراقبة الله تعالى والنظر إليه وهو يزاول عبادته، ومن هنا قرر تعالى أن هؤلاء هم الصادقون في دعوى الايمان والاسلام وهم المتقون بحق غضب الله وأليم عذابه، جعلنا الله منهم، فقال تعالى مشيراً لهم بلام البعد وكاف الخطاب لبُعْدِ مَكَانتهم وارتفاع درجاتهم ﴿أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون﴾.

هداية الآية الكريمة

من هداية الآية الكريمة:

١ ـ الاكتفاء ببعض أمور الدين دون القيام ببعض لايعتبر صاحبه[4] مؤمناً ولا ناجياً.

---

(١) قرأ حفص: ﴿البرّ﴾ بالنصب على أنه خبر ليس مقدما والاسم أن وما دخلت عليه والتقدير: تولية وجوهكم، وقرأ غيره ﴿البرُّ﴾ مرفوعا على أنه الاسم والخبر: أن وما دخلت عليه.

(٢) وقيل هو على حذف مضاف أي: ولكن البرّ برّ من آمن على حد ﴿واسأل القرية﴾ أي أهل القرية، وما أوّلناه به أقرب وأيسر.

(٣) هذه الآية: ﴿ليس البرّ﴾ الخ آية عظيمة تضمنت قواعد الشرع وأمهات الأحكام لم تتضمن آية غيرها ما تضمنته هي، إد تضمنت أركان الإيمان وقاعدتي الإسلام الصلاة والزكاة، والجهاد والصبر، والوفاء، والتقوى والانفاق العام والخاص.

(٤) شاهده من القرآن في قوله تعالى: ﴿أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض..﴾ الآية.

٢ ـ أركان الايمان[1] هي المذكورة في هذه الآية، والمراد بالكتاب[2] في الآية الكتب.

٣ ـ بيان وجوه الانفاق المرجو ثوابه يوم القيامة وهو ذوي القربى إلخ . . .

٤ ـ بيان عظم شأن الصلاة والزكاة.

٥ ـ وجوب الوفاء بالعهود.

٦ ـ وجوب الصبر وخاصة عند القتال.

٧ ـ التقوى هي ملاك الأمر، والغاية التي ما بعدها للعاملين غاية.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ
عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ
بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ
إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ
بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿١٧٨﴾ وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ
يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾

شرح الكلمات:

كتب[3] عليكم القصاص[4] : كتب فرض والقصاص: إذا لم يرض ولي الدم بالدية ولم يعف.

في القتلى : الفاء سببية أي بسبب القتل والقتلى جمع قتيل وهو الذي أزهقت روحه فمات بأي آلة.

---

(١) أركان الإيمان ستة جاءت في حديث جبريل الذي رواه مسلم وهي: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، ولم يذكر القدر في الآية لأن الكتاب دال عليه.

(٢) إنّ ال: التي في الكتاب للجنس، والجنس تحته أفراد كالإنسان أفراده كثيرون، والكتب المطلوب الإيمان بها هي كل ما أنزل من كتاب وأعظمها القرآن، والتوراة والإنجيل والزبور، وصحف إبراهيم عليه السلام.

(٣) قيل كتب هنا: هو إخبار عما كتب في اللّوح المحفوظ وسبق به القضاء ولا منافاة بين ما شرع وفرض علينا في القرآن والسنة، وما كتب في كتاب المقادير إذ الكل سبق به علم الله وأراده فكان كما أراد.

(٤) القصاص: مأخوذ من قصّ الأثر إذا تتبعه ومنه القاص لأنّه يتتبع الأخبار والآثار والقاتل كأنه سلك طريقاً فقص أثره فيها ومشى على سبيله في ذلك.

الحـــر	: الحر خلاف العبد[1] والعبد هو الرقيق المملوك.
فمن عفى له من أخيه شيء	: فمن تنازل له ولي الدم عن القود إلى الدية أو العفو.
فاتباع بمعروف	: فالواجب أن تكون مطالبة الدية بالمعروف بالرفق واللين.
وأداء إليه بإحسان	: وأن يكون أداء الدية بإحسان خالياً من المماطلة والنقص.
ذلك تخفيف من ربكم	: أي ذلك الحكم العادل الرحيم وهو جواز أخذ الدية بدلاً من القصاص تخفيف عنكم من ربكم إذ كان في شرع من قبلكم القصاص فقط أو الدية فقط، وأنتم مخيرون بين العفو والدية والقصاص.
فمن اعتدى بعد ذلك	: يريد من أخذ الدية ثم قَتَل[2] فإنه يتعين قتله لا غير.
القصاص	: المساواة في القتل والجراحات وفي آلة القتل أيضاً.
حياة	: إبقاء شامل عميم، إذ من يريد أن يقتل يذكر أنه سيقتل فيترك القتـل فيحيا، ويحيا من أراد قتله، ويحيا بحياتهما خلق كثير، وعدد كبير.
أولى الألباب	: أصحـاب العقول الراجحة، واحد الألباب: لبٌّ وهو في الانسان العقل.
لعلكم تتقون	: ليعـدكم بهذا التشريع الحكيم لاتقاء ما يضر ولا يسر في الدنيا والآخرة.

معنى الآية الكريمة:

هذه الآية نزلت في حيين من العرب كان أحد الحيين يرى أنه أشرف من الآخر فلذا يقتل الحر بالعبد، والرجل بالمرأة تطاولا وكبرياء فحدث بين الحيين قتل وهم في الاسلام فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية تبطل ذَحْل[3] الجاهلية وتقرر مبدأ العدل

(١) ذهب أبو حنيفة إلى أن الحر يقتل بالعبد مخالفاً للجمهور لعموم آية المائدة: (النفس بالنفس).

(٢) اختلف فيمن قتل بعد أخذ الدية فقال مالك والشافعي وكثير من العلماء هو كمن قتل ابتداء إن شاء الوليّ قتله وإن شاء عفا عنه وعذابه في الآخرة، وقال آخرون عذابه أن يقتل ولا يمكن الحاكم الولي من العفو. وقال عمر بن عبدالعزيز أمره إلى الإمام.

(٣) ذحل الجاهلية: ثأر الجاهلية وعاداتها قال رسول الله ﷺ: «إن من أعتى الناس على الله يوم القيامة ثلاثة، رجل قتل غير قاتله، ورجل قتل في الحرم، ورجل أخذ بذحول الجاهلية».

والمساواة في الاسلام فقال تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى[1] الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى[2] ﴾، فلا يقتل بالرجل رجلان، ولا بالمرأة رجل ولا امرأتان ولا بالعبد حر ولا عبدان.

فمن تنازل له أخوه[3] وهو ولي الدم عن القصاص إلى الدية أو العفو مطلقاً فليتبع ذلك ولا يقل لا أقبل إلا القصاص بل عليه أن يقبل ما عفا عنه أخوه له من قصاص أو دية أو عفو، وليطلب ولي الدم الدية بالرفق والأدب، وليؤد القاتل الدية بإحسان بحيث لا يماطل ولا ينقص منها شيئاً.

ثم ذكر تعالى منّته على المسلمين حيث وسع عليهم في هذه المسألة فجعل ولي الدم مخيراً بين ثلاثة العفو أو الدية أو القود (القصاص) في حين أن اليهود كان مفروضا عليهم القصاص فقط، والنصارى الدية فقط وأخبر تعالى بحكم أخير في هذه القضية وهو أن من أخذ الدية وعفا عن القتل ثم تراجع وقتل فقال: ﴿ فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم ﴾. واختلف في هذا العذاب الأليم هل هو عذاب الدنيا بالقتل، أو هو عذاب الآخرة، ومن هنا قال مالك والشافعي حكم هذا المعتدي كحكم القاتل ابتداء إن عفي عنه قبل، وإن طولب بالقود أو الدية أعطى، وقال آخرون ترد منه الدية ويترك لأمر الله، وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله يرد أمره إلى الإمام يحكم فيه بما يحقق المصلحة العامة ثم أخبر تعالى: أن في القصاص الذي شرع لنا وكتبه علينا مع التخفيف حياةً عظيمةً لما فيه من الكف عن إزهاق الأرواح وسفك الدماء فقال تعالى: ﴿ ولكم في القصاص حياة ياأولي الألباب لعلكم تتقون ﴾.

هـداية الآية الكريمـة

من هداية الآية الكريمة:

١ ـ حكم القصاص في الإسلام وهو المساواة والمماثلة فيقتل[4] الرجل بالرجل والمرأة بالمرأة

---

(١) الجمهور على أن الجماعة تقتل بالواحد، وذلك إذا باشروا القتل فقتلوا لقول عمر رضي الله عنه في قتل غلام قتله سبعة فقتلهم وقال: لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم ولم يخالفه أحد فكان إجماعاً.

(٢) ذهب بعض إلى أن الرجل لا يقتل بالمرأة وخالفهم الجمهور لآية المائدة: ﴿وكتبنا عليهم فيها أنّ النفس بالنفس﴾ الآية.

(٣) أخوه: أي في الإسلام إذ لا يقتل المسلم بالذمي لقول الرسول ﷺ: «لا يقتل مسلم بكافر» وهو مذهب الجمهور وذلك لعدم تكافؤ الدمين.

(٤) اختلف في هل يقتل الرجل بولده فذهب الجمهور إلى عدم قتله به وذهب مالك إلى أنه إذا أضجعه وقتله يقتل به وإذا رماه بحجر أو بعصا أو بأي سبب فيه شبهة أنه لم يرد قتله فلا يقتل به لحديث «إدرأوا الحدود بالشبهات».

والمرأة بالرجل والرجل بالمرأة ويقتل القاتل بما قَتَلَ به مماثلة لحديث: «المرء مقتول بما قتل به».

ولما كان العبد مقوماً بالمال فإنه لايقتل به الحر بل يدفع إلى سيده مال. وبهذا حكم الصحابة والتابعون وعليه الأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد وخالف أبو حنيفة فرأى القود فيقتل الحر بالعبد أخذاً بظاهر هذه الآية.

٢ ـ محاسن الشرع الإسلامي ومافيه من اليسر والرحمة حيث أجاز العفو[1] والدية بدل القصاص.

٣ ـ بلاغة القرآن الكريم، إذ كان حكماء العرب في الجاهلية يقولون: القتل أنفى للقتل، فقال القرآن: ﴿ ولكم في القصاص حياة ﴾. فلم يذكر لفظ القتل بالمرة فنفاه لفظاً وواقعاً.

كُتِبَ عَلَيْكُمْ[2]
إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ[3] إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ
وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾ فَمَنْ بَدَّلَهُ
بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٨١﴾
فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ
عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨٢﴾

شرح الكلمات:

كُتِبَ : فرض وأثبت.

خيراً : مالاً نقداً أو عرضاً أو عقاراً.

الوصية : الوصية ما يوصى به من مال وغيره.

---

(١) اختلف في أخذ الدية من قاتل العمد فقال الجمهور: وليّ الدم يخير بين أخذ الدية والقصاص ولا خيار للقاتل، فلو قال: اقتصّوا مني ليس له ذلك بل هو لوليّ الدم لأنه مخيّر بين ثلاثة.

(٢) هذه الآية: ﴿كتب عليكم﴾ الخ تسمى آية الوصية وذكّر الفعل والوصية مؤنثة لأحد أمرين الأول: الفصل بين الفعل والفاعل، والثاني: مالا فرج له يذكر ويؤنث.

(٣) المراد من الموت هنا: أسبابه، إذ العرب إذا احضر السبب كنُت به عن المسبب، قال جرير في مهاجاته الفرزدق:

أنا الموت الذي حدّثت عنه   فليس لهاربٍ مني نجاء

فكنّى بنفسه عن الموت، إذ هو سبب مجيئه في نظره وزعمه.

المعـــروف : ما تعارف عليه الناس كثيرا أو قليلاً بحيث لا يزيد على الثلث.
التبـديل : التغيير للشيء بآخر.
جنفاً أو إثماً : الجنف : الميل عن الحق خطأً، والإثم تعمد الخروج عن الحق والعدل.

معنى الآيات:

بمناسبة ذكر آية القصاص وفيها أن القاتل عرضة للقتل والمفروض فيه أن يوصي في ماله قبـل قتله، ذكر تعالى آية الوصية هنا فقال تعالى: كتب عليكم أيها المسلمون إذا حضر أحدكم الموت إن ترك مالاً الوصية[١] أي الإيصاء للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين ثم نسخ الله تعـالى هذا الحكم بآية المـواريث[٢] ، ويقول رسول الله ﷺ «فلا وصية لوارث»[٣] ونسخ الوجوب وبقي الاستحباب ولكن لغير الوالدين والأقربين الوارثين إلا أن يجيز ذلك الورثة وأن تكون الوصية ثلثاً فأقل فإن زادت وأجازها الورثة جازت لحديث ابن عباس عند الدارقطني لا تجوز الوصية لوارث إلا أن يشاء الورثة، ودليل استحباب الوصية حديث سعد في الصحيح حيث أذن له الرسول في الوصية بالثلث، وقد تكون الوصية واجبة على المسلم وذلـك إن ترك ديوناً لازمة، وحقوقا واجبة في ذمته فيجب أن يوصي بقضائها واقتضائها بعد موته لحديث ابن عمر في الصحيح «ما حق امرىء مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده»، هذا ما تضمنته الآية الأولى (١٨٠) وأما الآية الثانية (١٨١)[٤] فيقول تعالى لعباده المؤمنين فمن بدل إيصاء مؤمن أوصى به بأن زاد فيه أو نقص أو غيره أو بدل نوعاً بآخر فلا إثم على الموصي ولكن الإثم على من بدل وغيّر، وختم هذا الحكم بقوله أن الله سميع عليم تهديداً ووعيداً لمن يقدم على تغيير الوصايا لغرض فاسد وهوى سيء وفي الآية الأخيرة (١٨٢) أخبر تعالى أن من خاف[٥] من موصٍ جنفاً أو ميلاً عن الحق والعدل بأن جار في وصيته بدون تعمد الجور ولكن خطأً أو خاف إثماً على الموصى حيث جار

---

(١) ﴿إن ترك خيراً﴾: هذا شرط وجوابه الوصية إلاّ أن الشائع أنّ جواب الشرط يكون مقروناً بالفاء، وسقطت هنا جوازا كما في قول الشاعر:

من يفعل الحسنات الله يشكرها والشر بالشر عند الله مثلان

أي فالله يشكرها.

(٢) آية المواريث في النساء وهي: ﴿يوصيكم الله في أولادكم...﴾ إلى آخر الآيات إلى حليم.

(٣) نص الحديث: «إنّ الله أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث» رواه أصحاب السنن وغيرهم وهو صحيح الإسناد.

(٤) هي قوله تعالى: ﴿فمن خاف﴾ الخ. والخطاب لسائر المسلمين، والإجماع على أنّ للموصى أن يغير في وصيته ويرجع فيما شاء منها إلاّ ما كان من تدبير العبد فإنه لا يرجع فيه.

(٥) الخوف هنا: بمعنى الظنّ والتوقع، وقرىء مُوَصٍ، من وصّى المضاعف، أما موصٍ فهو من أوصى فهو موص.

وتعـدى على علم في وصيتـه فأصلح[1] بينهم أي بين الموصي والموصى لهم فلا إثم عليه في إصلاح الخطأ وتصويب الخطأ والغلط ، وختم هذا الحكم بقوله: ﴿ إن الله غفور رحيم ﴾ وعداً بالمغفرة والرحمة لمن أخطأ غير عامد .

هداية الآيات

من هداية الآيات:

١ ـ نسخ الوصية للوارثين مطلقاً إلا بإجازة الورثة[2] .

٢ ـ استحباب[3] الوصية بالمال لمن ترك مالاً كثيراً يوصي به في وجوه البر والخير.

٣ ـ تأكد الوصيّة حضر[4] الموت أو لم يحضر لمن له أو عليه حقوق خشية أن يموت فتضيع الحقوق فيأثم بإضاعتها.

٤ ـ حرمة تبديل الوصية وتغييرها إلى غير الصالح[5] .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ (١٨٣) أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ (١٨٤) ﴾

شرح الكلمات:

كُتِبَ : فرض وأثبت.

---

(١) منْ أوصى بما لا يجوز الانتفاع به أو تناوله واستعماله كمن أوصى بخمر أو بناء قبّة على ميّت أو إحياء بدعة مولد ونحوه فإنه يجوز تبديله بما هو جائز ولا يصح إمضاؤه.

(٢) للحديث الصحيح: «فلا وصية لوارث».

(٣) لحديث سعد في الصحيح.

(٤) لحديث ابن عمر رضي الله عنهما في الصحيح.

يجوز تبديل الوصية إذا كان فيها جور أو محرّم لقوله تعالى: ﴿فمن خاف من موص جنفاً أو إثماً فأصلح بينهم فلا إثم عليه﴾.

الصيام : لغة الامساك والمراد به هنا الامتناع عن الأكل والشرب وغشيان النساء من طلوع الفجر إلى غروب الشمس[١].

أياماً معدودات : تسعة وعشرون أو ثلاثون يوماً بحسب شهر رمضان.

فعدة من أيام أخر : فعلى من أفطر لعذر المرض أو السفر فعليه صيام أيام أخر بعدد الأيام التي أفطر فيها.

يطيقونه : أي يتحملونه بمشقة لكبر سن أو مرض لا يرجى برؤه.

فدية طعام مسكين : فالواجب على من أفطر لعذر مما ذكر أن يطعم على كل يوم مسكيناً، ولا قضاء عليه.

فمن تطوع خيراً : أي زاد على المدين[٢] أو أطعم أكثر من مسكين فهو خير له.

وأن تصوموا خير لكم : الصيام على من يطيقه ولو بمشقة خير من الافطار مع الطعام.

معنى الآيتين :

لما هاجر الرسول ﷺ إلى المدينة وأصبحت دار إسلام أخذ التشريع ينزل ويتوالى ففي الآيات السابقة كان حكم القصاص والوصية ومراقبة الله في ذلك، وكان من أعظم مايكون في المؤمن من ملكة التقوى الصيام فأنزل الله تعالى فرض الصيام في السنة الثانية للهجرة فناداهم بعنوان الايمان يا آيها الذين آمنوا وأعلمهم أنه كتب عليهم الصيام كما كتبه على الذين من قبلهم من الأمم السابقة فقال: ﴿ كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم. . . ﴾ وعلل ذلك بقوله: لعلكم تتقون أي ليعدكم به للتقوى التي هي امتثال الأوامر واجتناب النواهي، لما في الصيام من مراقبة الله تعالى، وقوله: ﴿أياماً معدودات﴾ ذكره ليهوّن به عليهم كلفة الصوم ومشقته، إذ لم يجعله شهوراً ولا أعواماً. وزاد في التخفيف أن أذن للمريض والمسافر أن يفطر ويقضي بعد الصحة أو العودة من السفر فقال لهم: ﴿ فمن كان منكم مريضا أو على سفر[٣] فعدة[٤] من أيام أخر. ﴾ كما أن غير المريض والمسافر إذا

---

(١) أي بنيّة امتثال أمر الله تعالى به أو بنيّة التقرب إليه عزّ وجل.

(٢) هل الواجب مدّ أو مدّان خلاف، فمن الفقهاء مَنْ يرى مُدَّين ومنهم من يرى مُداً واحداً والمدّ الحفنة بحفنة الرجل المعتدل بين القصر والطول.

(٣) أي في حالة سفر فلذالا ينبغي لمن عزم على السفر أن يفطر حتى يغادر بلده المقيم به شأن الصيام كشأن الصلاة فلا يقصر حتى يغادر مباني البلد.

(٤) أي فالواجب صيام عدّة مِنْ أيام أُخر.

كان يطيق الصيام بمشقة وكلفة شديدة له أن يفطر ويطعم على كل يوم مسكيناً وأعلمهم أن الصيام في هذه الحال خير. ثم نسخ هذا الحكم الأخير بقوله في الآية الآتية: ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾ وقوله: ﴿ إن كنتم تعلمون ﴾ يريد: تعلمون فوائد الصوم الدنيوية والأخروية وهي كثيرة أجلها مغفرة الذنوب وذهاب الأمراض.

هداية الآيات

من هداية الآيات:

١ - فرضية الصيام وهو شهر رمضان.

٢ - الصيام يربي ملكة التقوى في المؤمن.

٣ - الصيام يكفِّرُ الذنوب لحديث: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٤ - رخصة الإفطار للمريض[1] والمسافر.

٥ - المرأة الحامل أو المرضع دل قوله وعلى الذين يطيقونه أنه يجوز لهما الإفطار مع القضاء وكذا الشيخ الكبير فإنه يفطر ولا يقضي والمريض مرضاً لا يرجى برؤه كذلك. إلا أن عليهما أن يطعما عن كل يوم مسكيناً بإعطائه حفنتي طعام كما أن المرأة الحامل والمرضع[*] إذا خافت على حملها أو طفلها أو على نفسها أن عليها أن تطعم مع كل صوم تصومه قضاء مسكيناً.

٦ - في الصيام فوائد دينية واجتماعية عظيمة أُشير إليها بلفظ إن كنتم تعلمون.

من هذه الفوائد:

١ - يعود الصائم الخشية من الله تعالى في السر والعلن.

٢ - كسر حدة الشهوة ولذا أرشد العازب[2] إلى الصوم.

٣ - يربي الشفقة والرحمة في النفس.

٤ - فيه المساواة بين الأغنياء والفقراء والأشراف[3] والأوضاع.

---

(١) المريض له حالتان. الأولى: أن يكون مرضه شديداً فهذا يجب عليه أن يفطر والثانية: أن يكون مرضه غير شديد فيستحب له الفطر.

(*) في الكلام إجمال وهذا تفصيله: الحامل والمرضع إذا خافتا على طفليهما فعليهما القضاء والإطعام، وإن خافتا على نفسيهما فعليهما الصيام دون الإطعام.

(٢) لحديث: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء أي خصاء».

(٣) الأشراف جمع شريف: والأوضاع جمع وضيع وهو الدنيء.

٥ ـ تعويد الأمة النظام والوحدة والوئام.
٦ ـ يذهب المواد المترسبة في البدن وبذلك تتحسن[1] صحة الصائم.

شَهْرُ[2] رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ[3] ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾

شــرح الكلمات :

شهر رمضان : هو الشهر التاسع من شهور السنة القمرية، ولفظ الشهر مأخوذ من الشهرة، ورمضان مأخوذ من رمض الصائم إذا حرّ جوفه من العطش[4].

الذي أنزل فيه القرآن : هذه آية فضله على غيره من سائر الشهور حيث أنزل فيه القرآن وذلك في ليلة القدر منه لآية ﴿ إنا أنزلناه في ليلة مباركة ﴾ وآية ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾، أنزل جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في سماء الدنيا ثم نزل نجمًا بعد نجم، وابتدىء نزوله على رسول الله ﷺ في رمضان أيضاً.

---

(١) لحديث: «صوموا تصحوا، وسافروا تغنموا».
(٢) قرىء (شهر) بالنصب فيكون بدلاً من قوله: ﴿أياماً معدودات﴾ وقرىء بالرفع فيكون مبتدأ والخبر، فمن شهد منكم الشهر. وقد يكون المبتدأ محذوفاً تقديره هي أي: الأيام المعدودات..
(٣) قوله ﷺ: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غمّ عليكم فأكملوا عدّة شعبان ثلاثين يوماً» أوضح طريق للصوم والإفطار وبه العمل والحمد لله.
(٤) والرمضاء: شدّة الحرّ. ويشهد لذلك حديث مسلم: «صلاة الأوابين إذا رمضت الفصال» أي اشتد الحرّ في الأرض فلم يقو الفصيل على الوقوف على الأرض بأخفافه فيبرك.

هدى للناس	: هادياً للناس إلى ما فيه كمالهم وسعادتهم في الدارين.
وبينات من الهدى والفرقان	: البينـات جمع بينة والهدى الارشاد، والمراد أن القرآن نزل هادياً للنـاس ومبينـاً لهم سبيل الهـدى موضحاً طريق الفوز والنجاة فارقاً لهم بين الحق والباطل في كل شؤون الحياة.
شهد الشهر[1]	: حضر الإعلان[2] عن رؤيته.
فعدة من أيام أخر	: فعليه القضاء بعدد الأيام التي أفطرها مريضاً أو مسافراً.
ولتكملوا العدة	: وجب القضاء من أجل إكمال عدة الشهر ثلاثين أو تسعة وعشرين يوماً.
ولتكبروا الله على ما هداكم	: وذلك عند إتمام صيام رمضان من رؤية الهلال إلى العودة من صلاة العيد والتكبير مشروع وفيه أجر كبير، وصفته المشهورة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله، الله أكبر الله أكبر ولله الحمد.
ولعلكم تشكرون	: فرض عليكم الصوم وندبكم إلى التكبير لتكونوا بذلك من الشاكرين لله تعالى على نعمه لأن الشكر[3] هو الطاعة.

معنى الآية الكريمة:

لما ذكر تعالى أنه كتب على أمة الإسلام الصيام في الآية السابقة وأنه أيام معدودات بيّن في هذه الآية أن المراد من الأيام المعدودات أيام شهر رمضان المبارك الذي أنزل فيه القرآن هادياً وموضحاً طرق الهداية، وفارقاً به بين الحق والباطل، فقال تعالى ﴿شهر[4] رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر﴾ يريد شهر رمضان ومعنى شهد كان حاضراً غير مسافر لما أعلن عن رؤية هلال رمضان، فليصمه على سبيل الوجوب إن كان مكلفاً. ثم ذكر عذر المرض والسفر، وأن على من أفطر بهما قضاء ما

---

(١) اختلف في قبول شهادة الواحد في هلال رمضان، والذي عليه الأكثر وهو الأحوط للدين أنّ الواحد إذا كان عدلاً تقبل شهادته، هذا في الصيام أما في الإفطار وهو رؤية هلال شوّال فلابد مِنَ شاهدين اثنين.

(٢) إذا أسلم الكافر ليلاً وبلغ الصبي وجب عليهما الصيام من الغد، أما إذا أسلم الكافر وبلغ الغلام في نهار رمضان فإنه يستحب لهما الإمساك ولا يجب.

(٣) يشهد له قوله تعالى: ﴿اعملوا آل داود شكراً﴾ والشكر يكون بالقلب واللسان والجوارح وهو العمل قال الشاعر:

أفادتكم النعماء مني ثلاثة ... يدي ولساني والضمير المحجّبا

(٤) يجمع رمضان على رمضانات، وأرمضاء ويجوز أن يقال شهر رمضان ورمضان بدون شهر لحديث: «إذا كان رمضان فاعتمري فإن عمرة فيه تعدل حجة».

أفطر بعدده وأخبر تعالى أنه يريد بالإذن في الإفطار للمريض والمسافر اليسر بالأمة ولا يريد بها العسر فله الحمد وله المنة فقال تعالى: ﴿فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾

ثم علل تعالى للقضاء بقوله ولتكملوا العدة أي عدة أيام رمضان هذا أولاً وثانياً لتكبروا الله على ما هداكم عندماتكملون الصيام برؤية هلال شوال وأخيراً ليعدكم بالصيام والذكر للشكر وقال عز وجل ﴿ ولعلكم تشكرون ﴾.

هدايـة الآيـة

من هدايـة الآيـة:

١ ـ فضل[١] شهر رمضان وفضل القرآن.

٢ ـ وجوب صيام رمضان على المكلفين والمكلف هو المسلم العاقل البالغ مع سلامة المرأة من دمي الحيض والنفاس.

٣ ـ الرخصة للمريض الذي يخاف تأخر برئه أو زيادة مرضه، والمسافر مسافة قصر[٢].

٤ ـ وجوب القضاء على من أفطر لعذر[٣].

٥ ـ يسر الشريعة الإسلامية وخلوها من العسر[٤] والحرج.

٦ ـ مشروعية التكبير ليلة العيد ويومه وهذا التكبير جزء لشكر نعمة الهداية إلى الإسلام.

٧ ـ الطاعات هي الشكر فمن لم يطع الله ورسوله لم يكن شاكراً فيعد مع الشاكرين.

وَإِذَا سَأَلَكَ
عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ
فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾

---

(١) يكفي في بيان فضـل رمضان قول النبي ﷺ: «إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار، وصفدت الشياطين» رواه مسلم، وقوله ﷺ: «من صام رمضان إيماناً واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام رمضان إيماناً واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه، في الصحيح.

(٢) أوسط ما قيل في مسافة القصر أنها اربعة بُرُد، وهي ثمانية وأربعون ميلا، والميل ألفا ذراع عند أهل الأندلس وهو يعادل الكيلو متر المعروف الآن.

(٣) لقوله تعالى: ﴿فعدّة من أيام أُخر﴾ اي فعليه قضاء أيام أُخر بعدد ما أفطر.

(٤) لقوله تعالى: ﴿وما جعل عليكم في الدين من حرج﴾ وقول الرسول ﷺ: «دين الله يسر» وقوله لأصحابه: «يسروا ولا تعسّروا، وبشروا ولار تنفروا» في الصحيح.

شـرح الكلمات :

الداعي : السائل ربه حاجته.

فليستجيبوا لي : أي يجيبوا ندائي إذا دعوتهم لطاعتي وطاعة رسولي بفعل المأمور وترك المنهى والتقرب إلّي بفعل القرب وترك مايوجب السخط.

يرشدون : بكـمال القـوتـين العلمية والعملية إذ الـرشـد هو العلم بمحـاب الله ومسـاخطه، وفعل المحاب وترك المساخط، ومن لا علم له ولا عمل فهو السفيه الغاوي والضال الهالك.

معنى الآية الكريمة :

ورد أن جماعة من الصحابة سألوا النبي قائلين: أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه فأنزل الله تعالى قوله: ﴿وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع[1]﴾ الآية، ومعنى المناجاة المكالمة بخفض الصوت، والمناداة برفع الصوت، وإجابة الله دعوة عبده قبول طلبه وإعطاؤه مطلوبه[2]. وما على العباد إلا أن يستجيبوا لربهم بالايمان به وبطاعته في أمره ونهيه وبذلك يتم رشدهم ويتأهلون للكمال والإسعاد في الدارين الدنيا والآخرة.

هداية الآية

من هداية الآية:

١ ـ قرب الله تعالى من عباده إذ العوالم كلها في قبضته وتحت سلطانه ولا يبعد عن الله شيء من خلقه إذ ما من كائن إلا والله يراه ويسمعه ويقدر عليه، وهذه حقيقة القرب.

٢ ـ كراهية رفع[3] الصوت بالعبادات إلا ماكان في التلبية والأذان[4] والاقامة.

٣ ـ وجوب الاستجابة لله تعالى بالإيمان وصالح الأعمال.

٤ ـ الرشد في طاعة الله والغيّ والسفه في معصيته تعالى.

---

(١) دلّ على فضل الدعاء أن النبي ﷺ أطلق عليه لفظ العبادة فقال: «الدعاء هو العبادة» رواه أبو داود، ومما يحرم الإجابة: أكل الحرام، والاستعجال، بأن يقول دعوت فلم يستجب لي، ذلك لحديث مسلم.

(٢) على الداعي أن يعزم في دعوته ولا يقل: اللهم أعطني كذا إن شئت، فقد قال رسول الله ﷺ في حديث البخاري «إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة، ولا يقولن اللهم إن شئت فاعطني فإنه لامستكره له».

(٣) يستحب الإسرار بالدعاء لقوله تعالى: ﴿وزكريا إذ نادى ربه نداءً خفيّاً﴾.

(٤) من الأوقات التي يرجى فيها استجابة الدعاء: ما بين الأذان والإقامة، والسحر، ووقت الفطر، وحال السفر، والمرض وفي السجود ودبر الصلوات، وعند اشتداد الكرب من ظلم وغيره، فقد ورد من الأحاديث والآثار ما يصدّق هذا ويؤكده.

﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ
لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ
أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ
وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ
الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ
إِلَى اللَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ۗ
تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ
لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾﴾

شرح الكلمات :

ليلة الصيام[١] : الليلة التي يصبح العبد بعدها صائماً.

الرفث : الجماع.

لباس لكم : كناية عن اختلاط بعضكم ببعض كاختلاط الثوب بالبدن.

تختانون أنفسكم : بتعريضها للعقاب، ونقصان حظها من الثواب بالجماع ليلة الصيام قبل أن يحل الله لكم ذلك

باشروهن : جامعوهن، أباح لهم ذلك ليلاً.

وابتغوا ماكتب الله لكم : اطلبوا بالجماع الولد إن كان قد كتب لكم[٢]، ولا يكن الجماع لمجرد الشهوة.

الخيط الأبيض : الفجر الكاذب وهو بياض[٣] يلوح في الأفق كذنب السرحان[٤].

(١) روي في سبب نزول هذه الآية: ﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم﴾ الآية أن عمر رضي الله عنه بعدما نام ووجب عليه الصوم وقع على أهله. ثم جاء إلى النبي ﷺ وشكا إليه ما حدث له من وقاع أهله ليلاً فأنزل الله تعالى: ﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث﴾ الآية.

(٢) ويحتمل اللفظ معاني أخرى مثل: ما أبيح لكم، وليلة القدر، والرخصة، والتوسعة.

(٣) لحديث مسلم: «لايغرنكم من سحوركم أذان بلال ولا بياض الأفق المستطيل هكذا حتى يستطير هكذا وأشار بيديه يعني معترضاً».

(٤) السرحان: الذئب.

الخيط الأسود : سواد يأتي بعد البياض الأول فينسخه تماماً.

الفجر : انتشار الضوء أفقياً ينسخ سواد الخيط الأسود ويعم الضياء الأفق كله.

عاكفون في المساجد[1] : منقطعون إلى العبادة في المسجد تقرّباً إلى الله تعالى.

حدود الله : جمع حد وهو ما شرع الله تعالى من الطاعات فعلاً أو تركاً.

كذلك يبين الله آياته : أي كما بين أحكام الصيام يبين أحكام سائر العبادات من أفعال وتروك ليهيئهم للتقوى التي هي السبب المورث للجنة.

معنى الآية الكريمة:

كان في بداية فرض الصيام أن من نام بالليل لم يأكل ولم يشرب ولم يقرب امرأته حتى الليلة الآتية. كأن الصيام يبتدىء من النوم لا من طلوع الفجر، ثم إن ناساً أتوا نساءهم وأخبروا بذلك رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى هذه الآية الكريمة تبيح لهم الأكل والشرب والجماع طوال الليل إلى طلوع الفجر، فقال تعالى: ﴿ أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم﴾ أي الاختلاط بهن إذ لا غنى للرجل عن امرأته ولا للمرأة عن زوجها ﴿ هن لباس لكم وأنتم لباس لهن ﴾. يسترها وتستره كالثوب يستر الجسم، وأعلمهم أنه تعالى علم منهم مافعلوه من إتيان نسائهم ليلاً بعد النوم قبل أن ينزل حكم الله فيه بالإباحة أو المنع فكان ذلك منهم خيانة لأنفسهم فقال تعالى: ﴿علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم﴾. وأعلن لهم عن الإباحة بقوله: ﴿ فالآن باشروهنّ وابتغوا ما كتب الله لكم ﴾. يريد من الولد[2]، لأن الجماع لايكون لمجرد قضاء الشهوة بل للإنجاب والولد. وحدد لهم الظرف الذي يصومون فيه وهو النهار من طلوع الفجر إلى غروب الشمس فقال تعالى: ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود[3] من الفجر. ثم أتموا الصيام إلى الليل﴾ وحرم على المعتكفين في المساجد مباشرة نسائهم فلا يحل للرجل وهو

---

(١) الاعتكاف ملازمة المسجد للعبادة وهو من سنن الإسلام فقد اعتكف رسول الله ﷺ ويستحب أن يكون في العشر الأواخر من رمضان، وأقله يوم وليلة ولا يصح إلاّ في المسجد الذي تقام فيه صلاة الجمعة ويفسده الجماع ويجب قضاؤه على من أفسده بجماع أهله.

(٢) تقدم ما يحتمله اللفظ من غير الولد في رقم (٢) من هذا التعليق.

(٣) فلذا قيل الفجر: فجران، كاذب وصادق وقد بيّنها الرسول ﷺ في حديث مسلم الآنف الذكر تحت رقم (٣).

معتكف أن يخرج من المسجد ويغشى امرأته وإن فعل أثم وفسد اعتكافه ووجب عليه قضاؤه قال تعالى: ﴿ ولا تباشروهن[1] وأنتم عاكفون في المساجد﴾ وأخبرهم أن ما بيّنه لهم من الـواجبات والمحرمات هي حدوده تعالى فلا يحل القرب منها ولا تعديها فقال عز وجل: ﴿تلك حدود الله فلا تقربوها﴾ ثم قال: ﴿ كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون﴾ فامتنّ تعالى على المسلمين بهذه النعمة وهي بيان الشرائع والأحكام والحدود بما يوحيه إلى رسوله من الكتاب والسنة ليعد بذلك المؤمنين للتقوى، إذ لا يمكن أن تكون تقوى ما لم تكن شرائع تتبع وحدود تحترم. وقد فعل فله الحمد وله المنة.

هـداية الآيـة

من هـداية الآيـة:

١ ـ إباحة الأكل والشرب والجماع في ليال الصيام من غروب الشمس[2] إلى طلوع الفجر.

٢ ـ بيان ظرف الصيام وهو من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس.

٣ ـ بيان مايمسك عنه الصائم وهو الأكل والشرب والجماع.

٤ ـ مشروعية الإعتكاف وخاصة في رمضان، وأن المعتكف لا يحل له مخالطة امرأته وهو معتكف حتى تنتهي مدة اعتكافه التي عزم أن يعتكفها.

٥ ـ استعمال الكناية بدل التصريح فيما يستحى من ذكره، حيث كنى بالمباشرة عن الوطء.

٦ ـ حرمة انتهاك حرمات الشرع وتعدي حدوده.

٧ ـ بيان الغاية من إنزال الشرائع ووضع الحدود وهي تقوى الله عز وجل.

٨ ـ ثبت بالسنة: سنة[3] السحور واستحباب تأخيره ما لم يخش طلوع الفجر، واستحباب تعجيل الفطر[4].

وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم
بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ

---

(١) المباشرة كناية عن الجماع إذ البشرة تمس البشرة فيه.

(٢) يحرم الوصال وهو صيام يومين فأكثر بلا إفطار لقول الرسول ﷺ «إياكم والوصال إياكم الوصال يحذّر منه» أخرجه البخاري.

(٣) لحديث مسلم: «إنّ فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحور».

(٤) لحديث: «لا تزال أمتي بخير ما عجلوا الفطر وأخّروا السحور» رواه أحمد.

أَمْوَالِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾

شرح الكلمات :

الباطل : خلاف الحق.[1]

تدلوا : الإدلاء بالشيء إلقاؤه[2]، والمراد هنا إعطاء القضاة والحكام الرشوة ليحكموا لهم بالباطل حتى يتوصلوا إلى أموال غيرهم.

فريقاً : أي طائفة وقطعة من المال.

بالإثم : المراد به هنا بالرشوة وشهادة الزور، واليمين الفاجرة أي الحلف بالكذب ليقضي القاضي لكم بالباطل في صورة حق.

معنى الآية الكريمة :

لما أخبر تعالى في الآية السابقة أنه يبيِّن للناس[3] أحكام دينه ليتقوه بفعل المأمور وترك المنهي بيّن في هذه الآية حكم أكل أموال المسلمين بالباطل، وأنه حرام فلا يحل لمسلم أن يأكل مال أخيه بغير طيب نفس منه. وذكر نوعاً هو شر أنواع أكل المال بالباطل، وهو دفع الرشوة إلى القضاة والحاكمين ليحكموا لهم بغير الحق فيورطوا القضاة في الحكم بغير الحق ويأكلوا أموال إخوانهم بشهادة الزور واليمين الغموس الفاجرة وهي التي يحلف فيها المرء كاذباً.

وقال تعالى : ﴿ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وانتم تعلمون ﴾ أي وأنتم تعلمون حرمة ذلك.

هداية الآيـة

من هداية الآيـة

١ - حرمة أكل مال المسلم بغير حق سواء كان بسرقة أو بغصب أو غش، أو احتيال ومغالطة.

---

(١) الباطل لغة: الذاهب الزائل.

(٢) يقال: أدلى دلوه في البئر إذا ألقاها فيها ليخرج الماء، والحبل الذي يلقى بالدلو يقال له الرشاء، ومنه أخذ اسم الرشوة، فالراشي يعطي الرشوة ليستخلص الحكم له.

(٣) إن هذه الآية وإن نزلت في سبب خاص: وهو تخاصم عبدان بن أشوع الحضرمي مع امرؤ القيس الكندي، إذ ادعى الأول مالاً على الثاني، فأنكر وأراد أن يحلف، فنزلت فإنها عامة في أمة الإسلام قاطبة، فلا يحل أكل مال امرىء مسلم بغير حق، فيدخل فيه القمار، والخداع، والغصوب، وجحد الحقوق وكذا ما حرّمته الشريعة وإن طابت به نفس مالكه، وذلك كمهر البغي، وحلوان الكاهن، وأثمان بيع الخمر وغيرها.

٢ ـ حرمة الرشوة تدفع للحاكم ليحكم[1] بغير الحق.

٣ ـ مال الكافر غير المحارب كمال المسلم في الحرمة إلا أن مال المسلم اشد حرمة لحديث «كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه، وماله»[2]. ولقوله تعالى في هذه الآية ﴿ ولا تأكلوا أموالكم ﴾ وهو يخاطب المسلمين.

۞ يَسْـَٔلُونَكَ[3] عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ[4] لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ[5] ۗ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾

شرح الكلمات :

الأهلة : جمع هلال وهو القمر في بداية ظهوره في الثلاثة الأيام الأولى من الشهر لأن الناس إذا رأوه رفعوا أصواتهم الهلال الهلال.

المواقيت : جمع ميقات: الوقت المحدد المعلوم للناس.

إتيان البيوت من ظهورها : أن يتسور الجدار ويدخل البيت تحاشياً أن يدخل من الباب.

ولكن البّر من اتقىٰ : البر الموصل إلى رضوان الله برّ عبد اتقى الله تعالى بفعل أوامره واجتناب نواهيه فليس البر دخول البيوت من ظهورها.

الفلاح : الفوز وهو النجاة من النار ودخول الجنة.

---

(١) حكم الحاكم لا يحل الحرام سواء كان أموالاً أو فروجاً لهذه الآية ولقول الرسول ﷺ في الصحيحين عن أم سلمة أنّ النبي ﷺ قال: «ألا إنّما أنا بشر وإنّما يأتيني الخصم، فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له، فمن قضيت له بحق مسلم فإنّما هي قطعة من نار فليحملها أو ليذرها».

(٢) رواه مسلم.

(٣) حقيقة السؤال هي : طلب أحد من آخر بذل شيء أو اخباراً عن شيء فإن كان طلب شيء تعدى الفعل بنفسه نحو سأله مالا وإن كان اخباراً عن شيء تعدى بعن نحو سأله عن كذا.

(٤) الوقت والميقات بمعنى واحد إلا ان الميقات أخص من الوقت فإنه عامّ.

(٥) ذكر الحج خصوصا لأنه يفوت بفوات وقته إذا تقدّم أو تأخر، إذ الحج يوم واحد وهو تاسع الحِجة ومكان واحد وهو عرفة لحديث: «الحج عرفة».

معنى الآية الكريمة :

روي أن بعض الصحابة رضوان الله عليهم سألوا رسول الله ﷺ قائلين : ما بال الهلال يبدو دقيقاً، ثم يزيد حتىٰ يعظم ويصبح بدراً، ثم لا يزال ينقص حتىٰ يعود كما كان أول بدئه؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية : ﴿ يسألونك عن الأهلة﴾ وأمر رسوله ﷺ أن يقول لهم : هي مواقيت للناس وعلّة بدءها صغيرة ثم تتكامل ثم تنقص حتى المحاق هي أن يعرف الناس بها مواقيتهم التي يؤقتونها لأعمالهم[1] فبوجود القمر على هذه الأحوال تعرف عدة النساء ونعرف الشهور فنعرف رمضان ونعرف[2] شهر الحج ووقته، كما نعرف آجال العقود في البيع والإيجار، وسداد الديون وما إلى ذلك. وكان الأنصار في الجاهلية إذا أحرم أحدهم بحج أو عمرة وخرج من بيته وأراد أن يدخل لغرض خاص لا يدخل من الباب حتى لا يظله نجف الباب فيتسور الجدار ويدخل من ظهر البيت لا من بابه وكانوا يرون هذا طاعة وبراً فأبطل الله تعالى هذا التعبد الجاهلي بقوله عز وجل : ﴿وليس البر أن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر﴾ . بر أهل التقوى والصلاح. وأمرهم أن يأتوا البيوت من أبوابها فقال : ﴿ وأتوا البيوت من أبوابها﴾، وأمرهم بتقواه عز وجل ليفلحوا في الدنيا والآخرة. فقال ﴿ واتقوا الله لعلكم تفلحون ﴾.

هـداية الآية الكريمة

من هداية الآية :

١ ـ أن يسأل المرء عما ينفعه ويترك السؤال[3] عما لا يعنيه.

٢ ـ فائدة الشهور القمرية عظيمة إذ بها تعرف كثير من العبادات.

٣ ـ حرمة الابتداع في الدين[4] ولو كان برغبة في طاعة الله تعالى وحصول الأجر.

٤ ـ الأمر بالتقوى المفضية إلى فلاح العبد ونجاته في الدارين.

---

(١) من ذلك بيوع الأجال وبيع السَّلَم فلابد من تحديد الوقت بعام معيّن أو شهر معيّن.

(٢) لحديث عبدالرزاق والحاكم عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ : «جعل الله الأهلّة مواقيت للناس فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غُمّ عليكم فعدّوا ثلاثين يوماً». فإن غُمّ في أول رمضان عددنا شعبان ثلاثين يوماً وإن غُمّ في آخر رمضان عددنا رمضان ثلاثين يوماً.

(٣) وشاهده من السنة قوله ﷺ : «من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه».

(٤) قال القرطبي في تفسير هذه الآية : بيان أنّ ما لم يشرعه الله قربة ولا ندب إليه لا يصير قربة يتقرّب بها إلى الله تعالى واستشهد بحديث أبي اسرائيل إذ نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلّم ويصوم فقال النبي ﷺ : «مُروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه» فأبطل ما لم يكن قربة وصحّح ما هو قربة.

وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ
وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴿١٩٠﴾
وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ(١) وَأَخۡرِجُوهُم مِّنۡ حَيۡثُ أَخۡرَجُوكُمۡۚ وَٱلۡفِتۡنَةُ
أَشَدُّ مِنَ ٱلۡقَتۡلِۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمۡ
فِيهِۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمۡ فَٱقۡتُلُوهُمۡۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿١٩١﴾ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ
فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿١٩٢﴾ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ
ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَلَا عُدۡوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩٣﴾

شـرح الكلمات :

سبيل الله : الطريق الموصل إلى رضوانه وهو الإسلام والمراد إعلاء كلمة الله (٢)

الذين يقاتلونكم : المشركون الذين يبدؤونكم بالقتال.

ولا تعتدوا(٣) : لا تجاوزوا الحد فتقتلوا النساء والأطفال ومن اعتزل القتال.

ثقفتموهم : تمكنتم من قتالهم.

الفتنة : الشرك(٤)

المسجد الحرام : المراد به مكة والحرم من حولها.

ويكون الدين لله : بأن لم يبق من يعبد غير الله تعالى.

فلا عدوان : أي لا إعتداء بالقتل والمحاربة إلا على الظالمين. أما من أسلم فلا يقاتل.

معنى الآيـات :

هذه الآيات الثلاث: ﴿ وقاتلوا في سبيل الله ﴾ من أوائل مانزل في شأن قتال المشركين

---

(١) يقال رجل ثقف لَقْف إذا كان محكما لما يتناوله والمراد: اقتلوهم حيث تمكنتم من ذلك غالبين لهم قاهرين.
(٢) لقوله ﷺ: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله» في الصحيح.
(٣) يدخل في هذا النهي كلّ محرم كالمثلة وتحريق الأشجار وقتل الحيوان لحديث الصحيح «اغزوا في سبيل الله قاتلوا مَنْ كفر بالله، اغزوا ولا تغلّوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الوليد ولا أصحاب الصوامع».
(٤) ويصح تفسير الآية بأن الفتنة التي حملوكم عليها وراموا رجوعكم بها إلى الكفر أشدّ من القتل أي من قتل المؤمن.

وهي متضمنة الأذن لرسول الله ﷺ والمؤمنين بقتال من يقاتلهم والكف عمن يكف عنهم، وقـال تعـالى، وقـاتلوا في سبيل الله أي في سبيل إعـلاء كلمـة الله ليعبد وحده. الذين يقـاتلونكم، واقتلوهم حيث تمكنتم منهم، وأخـرجـوهم من ديارهم كما أخـرجـوكم أيها المهاجرون من دياركم، ولا تتحرجوا من القتل، فإن فتنتهم للمؤمنين لحملهم على الكفر بالاضطهاد والتعذيب أشد من القتل. ﴿ولا تقاتلوهم[1] عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه﴾ فلا تكونوا البادئين فإن قاتلوكم فاقتلوهم. كذلك القتل والإخراج الواقع منكم لهم يكون جزاء كل كافر يعتدي ويظلم. فإن انتهوا عن الشرك والكفر وأسلموا فإن الله يغفر لهم ويرحمهم لأن الله تعالى غفور رحيم.

أما الآية الرابعة (١٩٣) وهي قوله تعالى: ﴿ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ﴾ فهي مقررة لحكم سابقاتها إذ فيها الأمر بقتال المشركين الذين قاتلوهم قتالاً يستمر حتى لا يبقى في مكة من يضطهد في دينه ويفتن فيه ويكون الدين كله لله فلا يعبد غيره، وقوله فإن انتهوا من الشرك بأن أسلموا ووحدوا فكفوا عنهم ولا تقاتلوهم، إذ لا عدوان [2] إلا على الظالمين وهم بعد إسلامهم ما أصبحوا ظالمين.

هداية الآيات

من هداية الآيات:

١ ـ وجوب قتال من يقاتل المسلمين، والكف عمن يكف عن قتالهم وهذا قبل نسخ هذه الآية.

٢ ـ حرمة الاعتداء في القتال بقتل الأطفال والشيوخ والنساء إلا أن يقاتلن.

٣ ـ حرمة القتال عند المسجد الحرام أي مكة والحرم إلا أن يبدأ العدو بالقتال فيه فيقاتل.

٤ ـ الإسلام يجب ما قبله لقوله تعالى: ﴿ فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم ﴾.

٥ ـ وجوب الجهاد وهو فرض كفاية ما وجد مؤمن يضطهد لإسلامه أو يفتن في دينه.

---

(١) القول بأن هذه الآية محكمة أصح لأن دلالتها على ذلك واضحة وهو ان لايقاتل في الحرم المكي وأن لا يبدأ به فإذا بدأ المشركون بقتال المؤمنين قاتلهم المؤمنون فيه ويشهد لهذا حديث ابن عباس في الصحيح: «إنّ هذا البلد حرّمه الله يوم خلق السماوات والأرض فهو حرام لحرمة الله تعالى إلى يوم القيامة». الحديث.

(٢) قتال من قاتل المسلمين لا يسمى عدوانا إلا من باب المشاكلة نحو: ﴿جزاء سيئة سيئة مثلها﴾ إذ الأولى حقاً سيئة أما الثانية فإنها قصاص عادل وسميت سيئة مشاكلة في اللفظ.

ٱلشَّهۡرُ ٱلۡحَرَامُ بِٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ وَٱلۡحُرُمَٰتُ[1] قِصَاصٞۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ[2] مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ وَأَحۡسِنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١٩٥﴾

شـرح الكلمات :

الشهر الحرام : الشهر المحرم القتال فيه والأشهر الحرم أربعة ثلاثة سرد وواحد فرد فالثلاثة هي القعدة والحجة ومحرم والرابع الفرد رجب .

الحرمات : جمع حرمة كالشهر الحرام، والبلد الحرام، والإحرام .

إن الله مع المتقين : المتقون هم المؤمنون الذين يتقون معاصي الله تعالى ومخالفة سننه في الحياة وكونه تعالى معهم : يسددهم ويعينهم وينصرهم .

التهلكة : الهلكة والهلاك مثلها .

الاحسـان : اتقان الطاعة وتخليصها من شوائب الشرك ، وفعل الخير[3] أيضاً .

معنى الآيتين :

الآية الأولى (١٩٤) في سياق ما قبلها تشجع المؤمنين المعتدى عليهم على قتال أعدائهم وتعلمهم أن من قاتلهم في الشهر الحرام فليقاتلوه في الشهر الحرام ، ومن قاتلهم في الحرم فليقاتلوه في الحرم ، ومن قاتلهم وهم محرمون فليقاتلوه وهو محرم ، وهكذا الحرمات قصاص

---

(١) الحرمات جمع حرمة كظلمات جمع ظلمة، والحرمة ما مُنع العبد من انتهاكه والقصاص بمعنى المساواة هذه الآية لاخلاف بين العلماء في أنها أصل المماثلة في القصاص، فمن جرح جرح بمثل ما جرح ومن قتل يقتل بمثل ما قتل به، اللهم إلاّ من قتل بزنى أو لواط فهذا قطعاً لا مماثلة فيه ولكن يُقتل بالسيف .

(٢) لهذه الآية نظيرها وهو قوله تعالى : ﴿وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عاقبتم به﴾ وقوله ﴿وجزاء سيئة سيئة مثلها﴾ وهي بالنسبة إلى الأمة قد نسخت بآيات الجهاد، أمّا بالنسبة للأفراد فالجمهور على أن الفرد لا يعاقب بنفسه ولكن بواسطة الحاكم، ولكن يرى بعضهم كالإمام الشافعي : أنّ الفرد إذا لم يتوصّل إلى أخذ حقه إلاّ بالمعاقبة فلينظر إذا كان يمكنه أن يأخذ بقدر ما أخذ منه مساواة بلا زيادة فلا بأس أن يأخذ بشرط أن يأمن من نسبته إلى السرقة حتى لا يتعرض إلى إقامة الحدّ عليه .

(٣) فعل الخير يشمل مواساة الفقراء والمساكين وصلة ذوي الأرحام كما يشمل عدم الإساءة إلى المسيء بالعفو والصفح عنه فهو باب واسع .

بينهم ومساواة. ومن اعتدى عليهم فليعتدوا عليه بمثل اعتدائه عليهم، وأمرهم بتقواه عز وجل وأعلمهم أنه معهم مااتقوه بالتسديد والعون والنصر.

وأما الآية[1] (١٩٥) فقد أمرهم بإنفاق المال للجهاد لإعداد العدة وتسيير السرايا والمقاتلين ونهاهم أن يتركوا الإنفاق في سبيل الله الذي هو الجهاد فإنهم متى تركوا الإنفاق والجهاد كانوا كمن ألقى بيده في الهلاك، وذلك أن العدو المتربص بهم إذا رآهم قعدوا عن الجهاد غزاهم وقاتلهم وانتصر عليهم فهلكوا. كما أمرهم بالإحسان في أعمالهم كافة وإحسان الأعمال إتقانها وتجويدها، وتنقيتها من الخلل والفساد، وواعدهم إن هم أحسنوا أعمالهم بتأييدهم ونصرهم فقال تعالى: ﴿ وأحسنوا إن الله يحب المحسنين ﴾ ومن أحبه الله أكرمه ونصره وما أهانه ولا خذله.

هداية الآيتين

من هداية الآيتين:

١ ـ احترام الشهر الحرام وسائر الحرمات.

٢ ـ جواز المقاصة والمجازاة لمن اعتدى بحيث يعامل بها عامل به سواء بسواء.

٣ ـ رد الإعتداء والنيل من المعتدي الظالم البادي[2] بالظلم والإعتداء.

٤ ـ معيّة الله تعالى لأهل الإيمان والتقوى والإحسان.

٥ ـ فضيلة الإحسان لحب الله تعالى للمحسنين.

وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ[3]

فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ

---

(١) روي أن أبا أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: هذه الآية نزلت فينا معاشر الأنصار، وذلك أنه لما نصر الله رسوله وأظهر دينه قلنا: هَلُمّ نقيم في أموالنا ونصلحها فأنزل الله عز وجل: ﴿وأنفقوا في سبيل الله﴾ الآية والإلقاء باليد في التهلكة أن نقيم في أموالنا.

(٢) هذا ليس على بابه وإنّما هو في المعتدي الكافر أمّا المسلم فإنّ العفو عنه محمود ومطلوب أيضاً قال تعالى: ﴿فمن عفا وأصلح فأجره على الله﴾ وقال رسوله ﷺ: «أد الأمانة لمن ائتمنك ولا تخن من خانك».

(٣) الآية دليل على مشروعية العمرة وهي كذلك سنة واجبة، أما الحج فقد فرض بالكتاب في قوله تعالى: ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا، وبالسنة في حديث ابن عمر: «بني الإسلام على خمس إذ فيه (حج البيت)» والإجماع أيضاً.

ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ
مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ
فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ
إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى
ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾

شرح الكلمات :

وأتموا الحج والعمرة لله: فإتمامهما[١] أن يحرم بهما من الميقات وأن يأتي بأركانهما وواجباتهما على الوجه المطلوب من الشارع، وأن يخلص فيهما لله تعالى.

فإن أحصرتم : الحصر والإحصار[٢] أن يعجز الحاج أو المعتمر عن إتمام حجه أو عمرته إما بعدو يصده عن دخول مكة أو مرض شديد لا يقدر معه على مواصلة السير إلى مكة[٣].

فما استيسر من الهدي : أي فالواجب على من أحصر ماتيسر له من الهدي شاة أو بقرة أو بعير.

ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله : لا يتحلل المحصر من إحرامه حتى يذبح ماتيسر له من الهدى فإن ذبح تحلل بحلق رأسه.

ففدية : فالواجب هو فدية من صيام أو صدقة أو نسك.

فمن تمتع بالعمرة إلى الحج : فمن أحرم بعمرة في أشهر الحج و تحلل ويقي في مكة ينتظر الحج وحج فعلاً فالواجب ما استيسر من الهدي.

---

(١) ومن اتمامهما أن يخرج لهما لا لتجارة ولا غيرها فيخرج لهما لا لغيرهما كما قال علي رضي الله عنه أن تحرم بهما من دويرة أهلك، والحج تمامه عرفة والعمرة السعي بعد الطواف والحلق أو التقصير.

(٢) ذهب مالك والشافعي إلى أن المحصر بمرض لا يحلّ له أن يتحلّل بل عليه أن يبقى على إحرامه حتى يطوف ولو بعد عام، وذهب غيرهما إلى أن المريض الشديد المرض حكمه حكم المحصر بالعدو ينحر ويتحلّل، وإن كان الحج فرضاً عليه القضاء، وإن كان نفلاً فلا قضاء عليه.

(٣) هذا إذا لم يشترط عند إحرامه، أمّا إذا اشترط بقوله عند إحرامه: مَحِليٌ حيث تحبسني فإنّه يتحلّل ولا شيء عليه، إلاّ ما كان من مالك فإنّه لا يرى الاشتراط وهو محجوج بحديث ضباعة: «حجي واشترطي».

فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام : فمن تمتع بالعمرة ولم يجد هدياً لعجزه عنه فالواجب صيام عشرة أيام ثلاثة في مكة وسبعة في بلده.

ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام : أي ما وجب من الهدي أو الصيام عند العجز وهو لغير أهل الحرم أما سكان مكة والحرم[1] حولها وهم أهل الحرم فلا يجب عليهم شيء إن تمتعوا.

معنى الآية الكريمة:

يأمر تعالى عباده المؤمنين أن يتموا الحج والعمرة له سبحانه وتعالى فيأتوا بها على الوجه المطلوب وأن يريدوا بهما الله تعالى، ويخبرهم أنهم إذا أحصروا فلم يتمكنوا من إتمامهما فالواجب عليهم أن يذبحوا أو ينحروا ما تيسر لهم فإذا ذبحوا أو نحروا حلوا من إحرامهم، وذلك بحلق شعر رؤوسهم أو تقصيره، كما أعلمهم أن من كان منهم مريضاً أو به أذىً من رأسه واضطر إلى حلق شعر رأسه أو لبس ثوب أو تغطية رأس فالواجب بعد أن يفعل ذلك فدية وهي واحد من ثلاثة على التخيير: صيام ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين لكل مسكين حفنتان[2] من طعام، أو ذبح شاة. كما أعلمهم أن من تمتع بالعمرة إلى الحج ولم يكن من سكان الحرم أن عليه ماااستيسر من الهدي شاة أو بقرة أو بعير فإن لم يجد ذلك صام ثلاثة أيام في الحج من أول شهر الحجة إلى يوم التاسع منه وسبعة أيام إذا رجع إلى بلاده. وأمرهم بتقواه عز وجل وهي امتثال أوامره والأخذ بتشريعه وحذرهم من إهمال أمره والإستخفاف بشرعه فقال: و﴿اتقوا الله واعلموا أن الله شديد العقاب﴾.

هداية الآية

من هداية الآية :

١ ـ وجوب إتمام الحج والعمرة لمن شرع فيهما بالإحرام من الميقات، وإن كان الحج[3] تطوعاً والعمرة غير واجبة.

---

(١) المكي وساكن الحرم إن حُصرا بمرض لا يحل لهما التحلّل بذبح الهدي بل عليهما أن يُحملا على نعش ويوقف بهما بعرفة ويطاف بهما وهما على النعش.

(٢) ويجزيء اليوم كيلو رز أو برّ أو تمر لكل مسكين ولا يجوز إلقاء ذلك لحَمَام الحرم كما يفعل الجهّال.

(٣) لقول الله تعالى: ﴿وأتموا الحج والعمرة لله﴾ وقوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولا تبطلوا أعمالكم﴾ فمن شرع في عبادة يجب أن يتمها.

٢ ـ بيان حكم الإحصـار وهـو ذبـح شاة من مكـان الإحصار ثم التحلل بالحلق أو التقصير، ثم القضاء من قابل إن تيسر ذلك للعبد، لأن الرسول ﷺ قضى هو وأصحابه العمرة التي صدوا فيها عن المسجد الحرام عام الحديبية.

٣ ـ بيان فدية الأذى وهي أن من ارتكب محظوراً من محظورات الإحرام بأن حلق أو لبس مخيطاً أو غطى رأسه لعذر وجب عليه فدية وهي صيام أو إطعام أو ذبح شاة.

٤ ـ بيان حكم التمتع(٢) مفصلا وهو أن من كان من غير سكان مكة والحرم حولها إذا أحرم بعمرة في أشهر الحج وتحلل منها وبقى في مكة وحجّ من عامه أن عليه ذبح(٣) شاة فإن عجز صام ثلاثة أيام في مكة وسبعة في بلاده.

٥ ـ الأمر بالتقوى وهي طاعة الله تعالى بامتثال أمره واجتناب نهيه، والتحذير من (تركها لما يترتب عليه من العقاب الشديد)

ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ
وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ
يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ(٤) خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ
يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن
تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ
عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ
وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ

(١) الواجب على المحصر أن يذبح هديه في الحرم وإن عجز ذبحه في مكان الإحصار، وإن عجز ذبحه حيث أمكنه وإن لم يجده لفقر صام عشرة أيام بدله، والواجب أن لا يتحلّل إلا بعد نحر الهدي إن كان ذلك في مقدوره، هذا أوسط المذاهب في هذه المسألة الشائكة الكثيرة الآراء.

(٢) لا خلاف في جواز الإحرام بأي نسك من أنواع النسك الثلاثة إلاّ أنّ الإفراد لمن يعتمر في غير أشهر الحج ويحج من عامه أفضلها.

(٣) شاة الإحصار أولاً لابد وأن تكون سليمة كشاة الأضحية في سنّها وسلامتها من العور والعرج والهزال والمرض.

(٤) روى البخاري عن ابن عباس قال: كان أهل اليمن يحجّون ولا يتزوّدون ويقولون نحن المتوكلون فإذا قدموا مكة سألوا الناس فأنزل الله تعالى: ﴿وتزوّدوا...﴾ الآية، والزّاد: التمر والسويق يومئذٍ وهو ما يحتاجه الحاج من سائر أنواع الزّاد.

لِمَنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾

شـرح الكلمات :

أشهر معلومات : هي شوال والقعدة وعشر[1] ليال من الحجة هذه هي الأشهر التي يحرم فيها بالحج .

فرض : نوى الحج وأحرم[2] به .

فلا رفث : الرفث الجماع ومقدماته .

ولا فسـوق : الفسق والفسوق الخروج من طاعة الله بترك واجب أو فعل حرام .

الجـدال : المخاصمة والمنازعة .

الجنـاح : الإثـم

تبتغوا فضلاً : تطلبوا ربحاً في التجارة من الحج .

أفضتم من عرافات : الإفاضة من عرفات تكون بعد الوقوف بعرفة يوم الحج وذلك بعد غروب الشمس من يوم التاسع من شهر الحجة .

المشعر الحرام : مزدلفة وذكْرُ الله تعالى عندها هو صلاة المغرب والعشاء جمعاً بها وصلاة الصبح .

معنى الآيات :

مازال السياق في بيان أحكام الحج والعمرة فأخبر تعالى أن الحج له أشهر[3] معلومة وهي شوال والقعدة وعشر ليال من الحجة فلا يحرم بالحج إلا فيها . وأن من أحرم بالحج يجب عليه أن يتجنب الرفث والفسق[4] والجدال[5] حتى لا يفسد حجه أو ينقص أجره ، وانتدب الحاج

---

(١) لو أحرم ليلة العاشر وهي ليلة العيد ووصل إلى عرفة ووقف بها قبل طلوع الفجر صح حجه .

(٢) يكره أن يحرم المسلم بالحج قبل أشهره ، ولو أحرم صحّ إحرامه وعليه المضي فيه والأفضل له أن يتحلّل بعمرة وإن بقي على إفراده كره له ذلك وصحّ منه ، هذا أرجح المذهب في هذه المسألة .

(٣) لم يذكر أشهر الحج في الآية بالتعيين وذلك للعلم بها ولبيان الرسول ﷺ لها ، وقال أشهر وهي شهران وعشر ليال من باب التغليب .

(٤) إنّه بتجنب هذه الثلاثة يكون حجّه مبرورا لقول الرسول ﷺ في صحيح مسلم : «من حجَّ فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه ، والحجّ المبرور ليس له جزاء إلاّ الجنة» .

قالت العلماء : الحج المبرور هو الذي لم يعص الله تعالى فيه وحُف بفعل الخيرات .

(٥) الجدال : مأخوذ من الجدل الذي هو الفتل للحبل ونحوه فالمجادل يريد أن يفتل رأي مَنْ يجادله أي يثنيه عنه ويردّه عليه .

إلى فعل الخير من صدقة وغيرها فقال: ﴿ وماتفعلوا من خير يعلمه الله ﴾ ولازمه أنه يثيب عليه ويجـزي به. وأمـر الحجـاج أن يتـزودوا لسفرهم في الحج بطعام وشراب يكفون به وجوههم عن السؤال فقال: وتزوّدوا، وأرشد إلى خير الزاد وهو التقوى، ومن التقوى عدم سؤال الناس أموالهم والعبد غير محتاج وأمرهم بتقواه عز وجل، أي بالخوف منه حتى لا يعصوه في أمره ونهيه فقال: ﴿ واتقون ياأولى الألباب ﴾، والله أحق أن يتقى لأنه الواحد القهار، ثم أباح لهم الاتجار أثناء وجودهم في مكة ومنى فقال: ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾ يريد رزقاً حلالاً بطريق التجارة المباحة، ثم أمرهم بذكر الله تعالى في مزدلفـة بصلاة المغرب والعشاء والصبح فيها وذلك بعد إفاضتهم من عرفة بعد غروب الشمس فقال عز من قائل: ﴿ فإذا أفضتم من[1] عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام ﴾ ثم ذكرهم بنعمة هدايته لهم بعد الضلال الذي كانوا فيه وانتدبهم إلى شكره وذلك بالإكثار من ذكـره فقـال تعالى: ﴿ واذكروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن الظالمين ﴾. ثم أمرهم بالمساواة في الوقوف بعرفة والإفاضة منها فليقفوا كلهم بعرفات، وليفيضوا جميعاً منها فقال عز وجل ﴿ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ﴾، وذلك أن الحمس [2] كانوا يفيضون من أدنى عرفات حتى ينجوا من الزحمة ويسلموا من الحطمة. وأخيرا أمرهم باستغفار الله أي طلب المغفرة منه ووعدهم بالمغفرة بقوله: ﴿ واستغفروا الله إن الله غفور رحيم ﴾.

هداية الايات

من هداية الايات:

١ ـ حرمة الرفث والفسوق والجدال في الاحرام.

٢ ـ استحباب فعل الخيرات للحاج أثناء حجه ليعظم أجره ويبر حجه.

٣ ـ إباحة الاتجار والعمل للحاج طلبا للرزق على أن لا يحج لأجل ذلك.

٤ ـ وجوب[3] المبيت بمزدلفة لذكر الله تعالى.

---

(١) الإجماع على أنّ من وقف بعرفة يومها قبل الزوال وخرج منها قبل الزوال أنّه ما حجّ، أمّا مَنْ وقف بعد الزوال وخرج قبل غروب الشمس فالجمهور على صحة حَجه وعليه ذبح شاة وقال مالك يبطل حجّه. والله أعلم.

(٢) الحمس: جمع أحمسٍ مَنْ هو أشدّ تحمُسا وحماسة لحماية الحرم وهم قريش ومَنْ يَمتّ إليهم بنسب وكانوا يقولون: نحن أهل الله في بلدته، وقطان بيته.

(٣) القول بركنية المبيت بمزدلفة قول شاذ لا يلتفت إليه، وأمّا الوجوب فمتأكد للآية والحديث، والخروج منها بعد النزول بها بعد نصف الليل للعجزة والضعفة جائز بإذن الرسول ﷺ كما هو ثابت في السنن.

٥ ـ وجوب شكر الله تعالى بذكره وطاعته على هدايته وإنعامه.

٦ ـ وجوب المساواة في أداء مناسك الحج بين سائر الحجاج فلا يتميز بعضهم عن بعض في أي شعيرة من شعائر الحج.

٧ ـ الترغيب في الاستغفار والاكثار منه.[1]

فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ[2]
ءَابَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن
يَقُولُ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ
خَلَاقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا
حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٢٠١﴾
أُولَٰئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾
۞ وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي
يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ
وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾

شرح الكلمات :

قضيتم : أديتم وفرغتم منها.

المناسك : جمع منسك وهي عبادات الحج المختلفة.

الخـلاق : الحظ والنصيب.

---

(١) يسن الاستغفار ثلاثاً بعد كل صلاة فريضة لما صحّ عنه ﷺ أنه كان إذا سلم من صلاته قال: استغفر الله ثلاثاً. وسيّد الاستغفار هو: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك عليّ وأبوء بذنبي فاغفرلي فإنه لا يغفر الذنوب إلاّ أنت.

(٢) الكاف: في محل نصب أي ذكرا كذكركم فهي بمعنى مثل، وأو هنا للاضراب الانتقالي أي بل اذكروه ذكراً أشدّ من ذكركم آباءكم.

(٣) روي عن علي رضي الله عنه أنّه كان يقول حسنة الدنيا المرأة الصالحة وحسنة الآخرة الحور العين وقد لا يصح هذا عن عليّ، وما فسّرنا به أعم وأشمل وأعظم.

حســـنة : حسنة الدنيا كل ما يسر ولا يضر من زوجة صالحة وولد صالح ورزق حلال وحسنة الآخرة النجاة من النار ودخول الجنان.

قنـا : احفظنا ونجنا من عذاب النار.

نصـيب : حظ وقسط من أعمالهم الصالحة ودعائهم الصالح.

الأيام المعدودات[1] : أيام التشريق الثلاثة بعد يوم العيد.

تعجل في يومين : رمى يوم الأول والثاني وسافر.

ومن تأخـــر : رمى الأيام الثلاثة كلها.

فلا إثم : أي لا ذنب في التعجل ولا في التأخر.

لمن اتقى : للذي اتقى ربّه بعدم ترك واجب أوجبه أو فعل حرام حرمه.

تحشـرون : تجمعون للحساب والجزاء يوم القيامة.

معنى الآيـات :

بهذه الآيات الأربع انتهى الكلام على أحكام الحج ففي الآية الأولى: (٢٠٠) يرشد تعالى المؤمنين إذا فرغوا من مناسكهم بأن رموا جمرة العقبة ونحروا وطافوا طواف الافاضة واستقروا بمنى للراحة والاستجمام أن يكثروا من ذكر الله تعالى عند رمى الجمرات، وعند الخروج من الصلوات ذكراً مبالغاً في الكثرة منه على النحو الذي كانوا في الجاهلية يذكرون فيه مفاخر آبائهم[2] وأحساب أجدادهم. وبين تعالى حالهم وهي أن منهم من همه الدنيا فهو لايسأل الله تعالى إلا مايهمه منها، وهذا كان عليه أكثر الحجاج في الجاهلية، وأن منهم من يسأل الله تعالى خير الدنيا والآخرة وهم المؤمنون الموحدون فيقولون: ﴿ ربنا آتنا في[3] الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ﴾، وهذا متضمن تعليم المؤمنين وإرشادهم إلى هذا الدعاء الجامع والقصد الصالح النافع فلله الحمد والمنة وفي الآية (٢٠٢) يخبر تعالى أن لأهل الدعاء الصالح وهم المؤمنون الموحدون نصيباً من الأجر على أعمالهم التي كسبوها في الدنيا،

---

(١) روي أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الأيام المعدودات أيام التشريق، والأيام المعلومات أيام العشر من أول الحجة.

(٢) قال أهل العلم إن عادة العرب في الجاهلية أنهم إذا قضوا حجهم وقفوا عند الجمرات يفاخرون بآبائهم حتى إنّ الرجل ليقول اللهم إنّ أبي كان عظيم القبة عظيم الجفنة كثير المال فاعطني مثل ما أعطيته، فلا يذكر غير أبيه.

(٣) هذه الآية من جوامع الدعاء التي عمت الدنيا والآخرة وفي الصحيحين أنّ أنس بن مالك: قال كان أكثر دعوة يدعو بها النبي ﷺ يقول: ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار﴾.

وهو تعالى سريع الحساب فيعجل لهم تقديم الثواب وهو الجنة وفي الآية (٢٠٣) يأمر تعالى عباده الحجاج المؤمنين بذكره تعالى في أيام التشريق عند رمي الجمار وبعد الصلوات الخمس قائلين الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله، الله أكبر الله أكبر ولله الحمد ثلاث مرات إلى عصر اليوم الثالث في أيام التشريق[١] ثم أخبرهم الله تعالى بأنه لا حرج على من تعجل السفر إلى أهله بعد رمي اليوم الثاني، كما لا حرج على من تأخر فرمى اليوم الثالث فقال تعالى: ﴿ فمن تعجل في يومين فلا إثم[٢] عليه ومن تأخر فلا إثم عليه ﴾ فالأمر على التخيير وقيد نفي الإثم بتقواه عز وجل فمن ترك واجباً أو فعل محرماً فإن عليه إثم معصيته ولا يطهره منها إلا التوبة فنفي الإثم مقيد بالتعجل وعدمه فقط. فكان قوله تعالى لمن اتقى قيداً جميلاً، ولذا أمرهم بتقواه عز وجل، ونبههم إلى مصيرهم الحتمي وهو الوقوف بين يديه سبحانه وتعالى فليستعدوا لذلك بذكره وشكره والحرص على طاعته.

هداية الآيات

من هداية الآيات:

١ ـ وجوب الذكر بمنى عند رمي الجمرات إذ يكبر مع كل حصاة قائلاً الله أكبر.

٢ ـ فضيلة الذكر[٣] والرغبة فيه لأنه من محاب الله تعالى

٣ ـ فضيلة سؤال الله تعالى الخيرين وعدم الاقتصار على أحدهما، وشره الاقتصار على طلب الدنيا وحطامها.

٤ ـ فضيلة دعاء ﴿ ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ﴾. فهي جامعة للخيرين معاً، فكان النبي ﷺ إذا طاف بالبيت يختم بها كل شوط.

٥ ـ وجوب المبيت ثلاث ليالي بمنى ووجوب رمي الجمرات إذ بها يتأتى ذكر الله في الأيام المعدودات وهي أيام التشريق.

٦ ـ الرخصة في التعجل لمن رمى اليوم الثاني.

٧ ـ الأمر بتقوى الله وذكر الحشر والحساب والجزاء إذ هذا الذكر يساعد على تقوى الله عز وجل.

---

(١) لقد رخص لمن لم يجد الهدي أن يصوم أيام التشريق بلا خلاف.

(٢) قيل إن هذا التخيير ونفي الاثم على المتعجل والمتأخر لأجل الحاج المتقي لأنه حذر متحرز من كل ما يريبه فرفع الإثم حتى لا يبقى في نفسه ما يؤلمه من التقديم والتأخير وهو وجه حسن للآية.

(٣) روى أحمد ان النبي ﷺ قال أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله وروى مسلم أيضاً عنه ﷺ لا تصوموا هذه الأيام فإنها أيام أكل وشرب وذكر الله

وَمِنَ
ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ
عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ
فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ
لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ
بِٱلْإِثْمِ ۚ فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ ۚ وَلَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿٢٠٦﴾ وَمِنَ
ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ
رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠٧﴾

شرح الكلمات :

يعجبك(1) : يروق لك وتستحسنه .

في الدنيا : إذا تحدث في أمور الدنيا .

ألد الخصام(2) : قوي الخصومة شديدها لذلاقة لسانه .

تولى : رجع وانصرف ، أو كانت له ولاية .

الحرث والنسل : الحرث : الزرع ، والنسل : الحيوان .

أخذته العزة بالاثم(3) : أخذته الحميّة والأنف بذنوبه فهو لايتقي الله .

يشري نفسه : يبيع نفسه لله تعالى بالجهاد في سبيله بنفسه وماله .

معنى الآيات :

يخبر تعالى رسوله والمؤمنين عن حال المنافقين ، والمؤمنين الصادقين فقال تعالى مخاطبا الرسول ﷺ : ومن الناس رجل منافق يحسن القول وإذا قال يعجبك قوله لما عليه من طلاء

---

(1) الإعجاب : إيجاد العجب في النفس ، والعجب انفعال يعرض للنفس عند مشاهدة أمر غير مألوف خفي السبب .
(2) الألد : لغة الأعوج والمنافق في حال خصومته يكذب ويزوّر عن الحق ولا يستقيم وفي الحديث : «إذا خاصم فجر» .
(3) الأخذ : أخذ الشيء باليد ويطلق ويراد به الاستيلاء على الشيء نحو ﴿خذوهم واحصروهم﴾ وأخذته الحمّى والعزّة : حالة نفسية يرى صاحبها أنه لايمانع فيما يفعل ويريد ، وبالاثم : الباء للمصاحبة أي أخذته العزّة مصاحبة للإثم كائنة معه وهو احتراز من العزّة المصاحبة لما هو محمود من الفعال كالغضب لله تعالى .

ورونق وذلك إذا تكلم في أمور الحياة الدنيا بخلاف أمور الآخرة فإنه يجهلها وليس له دافع ليقول فيها لأنه كافر، وعندما يحدث يشهد الله أنه يعتقد مايقول فيقول للرسول ﷺ يعلم الله أني مؤمن وأني احبك، ويشهد الله أني كذا. . . وإذا قام من مجلسك وانصرف عنك ﴿سعى[1] في الأرض﴾ أي مشى فيها بالفساد ليهلك الحرث والنسل بارتكاب عظائم الجرائم فيمنع المطر وَتيبس المحاصيل الزراعية وتمحل الأرض وتموت البهائم وينقطع النسل وعمله هذا مبغـوض لله تعـالى فلا يحبه ولا يحب فاعله. كما أخبر تعالى أن هذا المنافق إذا أمر بمعروف أو نهي عن منكر فقيل له اتق الله لا تفعل كذا او اترك كذا تأخذه الأنفة والحمية بسبب ذنوبه التي هو متلبس بها فلا يتقي الله ولا يتوب إليه فيكفيه جزاء على نفاقه وشره وفساده جهنم يمتهدها فراشا لا يبرح منها أبداً ولبئس المهاد جهنم.

كما يخبر تعالى عن المؤمن الصادق فيقول من الناس رجل مؤمن صادق الإيمان باع نفسه وماله لله تعالى طلبا لمرضاته والحياة في جواره في الجنة دار السلام فقال تعالى ﴿ ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله والله رؤوف بالعباد ﴾ رحيم بهم.

قيل أن الرجل المنافق الذي تضمنت الحديث عنه الآيات الثلاثة الأولى هو الأخنس[2] بن شريق، وأن الرجل المؤمن الذي تضمنت الحديث عنه الآية الرابعة (٢٠٧) هو صهيب بن سنان الرومي أبو يحيى إذ المشركون لما علموا به أنه سيهاجر إلى المدينة ليلحق بالرسول ﷺ وأصحابه قالوا لن تذهب بنفسك ومالك لمحمد فلن نسمح لك بالهجرة إلا إذا أعطيتنا مالك كله فاعطاهم كل مايملك وهاجر فلما وصل المدينة ورآه رسول الله ﷺ قال له: ربح البيع أبا يحيى ربح البيع. والآيات وإن نزلت في شأن الأخنس وصهيب فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصـوص السبب فالأخنس مثل سوء لكل من يتصف بصفاته، وصهيب مثل الخير والكمال لكل من يتصف بصفاته.

---

(١) السعي: المشي الحثيث ويطلق على الكسب والعمل، قال تعالى: ﴿من أراد الآخرة وسعى لها سعيها﴾.

(٢) إن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فقد روى ابن كثير عن نوف البكالي قوله: إني لأجد صفة ناس من هذه الأمة في كتاب الله المنزل، قوم يحتالون على الدنيا ألسنتهم أحلى من العسل وقلوبهم أمرّ من الصبر يلبسون للناس مسوك الضأن وقلوبهم قلوب الذئاب يقول الله تعالى: عَلَيَّ يجترؤون وبي يغترون حلفت بنفسي لأبعثن عليهم فتنة تترك الحليم منهم حيران وذكر: ﴿ومن الناس. . .﴾ الآية.

هداية الآيـات

من هداية الآيـات :

١ ـ التحذير من الاغترار بفصاحة[1] وبيان الرجل إذا لم يكن من أهل الإيمان والإخلاص .

٢ ـ شر الناس من يفسد في الأرض بارتكاب الجرائم مما يسبب فساداً وهلاكا للناس والمواشي .

٣ ـ قول الرجل يعلم الله ، ويشهد الله يعتبر يميناً فليحذر المؤمن أن يقول ذلك وهو يعلم من نفسه أنه كاذب .

٤ ـ إذا قيل للمؤمن اتق الله يجب عليه أن لا يغضب أو يكْره من أمره بالتقوى بل عليه أن يعترف بذنبه ويستغفر الله تعالى ويقلع عن المعصية فورا .

٥ ـ الترغيب في الجهاد بالنفس[2] والمال وجواز أن يخرج المسلم من كل ماله في سبيل الله تعالى ولا يعد ذلك اسرافاً ولا تبذيراً إذ الإسراف والتبذير في الإنفاق في المعاصي والذنوب .

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ
فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ
إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ﴿٢٠٨﴾ فَإِن زَلَلۡتُم مِّنۢ بَعۡدِ
مَا جَآءَتۡكُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ
﴿٢٠٩﴾ هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأۡتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِي ظُلَلٖ مِّنَ ٱلۡغَمَامِ
وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِيَ ٱلۡأَمۡرُۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرۡجَعُ ٱلۡأُمُورُ ﴿٢١٠﴾

شـرح الكلمـات :

السـلم[3] : الإسلام

(١) يشهد له حديث الرسول ﷺ : «إنّ من الشعر لحكمة وإنّ من البيان لسحراً» .

(٢) تأوّل عمر وعلي وابن عباس هذه الآية : ﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله﴾ فيمن يأمر أحداً بمعروف وينهاه عن منكر فتأخذه العزّة بالإثم فيقاتل الواعظ له فيبيع لله الواعظ نفسه ويقاتله .

(٣) روي أن حذيفة بن اليمان قال في هذه الآية : الإسلام ثمانية أسهم : الصلاة سهم ، والزكاة سهم ، والصوم سهم ، والحج سهم ، والعمرة سهم ، والجهاد سهم ، والأمر بالمعروف سهم ، والنهي عن المنكر سهم وقد خاب من لا سهم له في الإسلام .

كافة : جميعاً لا يتخلف عن الدخول في الإسلام[2] أحد، ولا يترك من شرائعه ولا من أحكامه شيء.

خطوات الشيطان : مسالكه في الدعوة إلى الباطل وتزيين الشر والقبيح.

فإن زللتم : وقعتم في الزلل[3] وهو الفسق والمعاصي.

البينات : الحجج والبراهين.

هل ينظرون : ماينظرون: الاستفهام للنفي

الظلل : جمع ظلة ما يظلل من سحاب أو شجر ونحوهما.

الغمام : السحاب الرقيق الأبيض.

معنى الآيتين

ينادي الحق تبارك وتعالى عباده المؤمنين آمراً إيَّاهم بالدخول في الإسلام دخولاً شموليا بحيث لا يتخيرون بين شرائعه وأحكامه ما وافق مصالحهم وأهواءهم قبلوه وعملوا به، وما لم يوافق ردوه أو تركوه وأهملوه، وإنما عليهم أن يقبلوا شرائع الإسلام وأحكامه كافة، ونهاهم عن اتباع خطوات الشيطان في تحسين القبيح وتزيين المنكر، إذ هو الذي زين لبعض مؤمني أهل الكتاب تعظيم السبت وتحريم أكل لحم الإبل بحجة أن هذا من دين الله الذي كان عليه صلحاء بني اسرائيل فنزلت هذه الآية فيهم تأمرهم وتأمر سائر المؤمنين بقبول كافة شرائع الإسلام وأحكامه، وتحذرهم من عاقبة اتباع الشيطان فإنها الهلاك التام وهو مايريده الشيطان بحكم عداوته للإنسان. هذا ماتضمنته الآية (٢٠٨) أما الآية الثانية (٢٠٩) فقد تضمنت أعظم تهديد وأشد وعيد لمن أزله الشيطان فقبل بعض شرائع الإسلام ولم يقبل البعض الآخر وقد عرف أن الإسلام حق، وشرائعه أحق فقال تعالى ﴿ فإن زللتم من بعد ما جاءتكم البينات﴾ يحملها كتاب الله القرآن ويبينها رسول الله محمد ﷺ فإن الله سينتقم

(١) كافة: اسم يفيد الاحاطة بأجزاء ما وصف به فقوله تعالى: ﴿ادخلوا في السلم كافة﴾ أي حتى لا يبقى مشروع ما يعمل به أولا يبقى فرد لا يدخل فيه.

(٢) اختلف في تحديد معنى السلم في الآية، والراجح أنها بمعنى الإسلام ويكون الخطاب معنياً به بعض مَنْ آمن مِنْ أهل الكتاب وبقي متمسكا ببعض شرائع التوراة كتحريم يوم السبت، وتحريم شرب لبن الإبل، امروا بالدخول في الإسلام كافة: أي بقبول شرائعه كلها وترك شرائع غيره وتكون بمعنى الصلح وترك الحرب والتهارج ويكون الخطاب للمسلمين عامة بترك التهارج بينهم والتقاتل.

(٣) أصل الزلل: الزلق وهو اضطراب القدم وتحركها في الموضع المراد إثباتها فيه والمراد هنا عدم الثبات على طاعة الله ورسوله بفعل الأمر وترك النهي بتزيين الشيطان ذلك للعبد حتى يقع في الضرر.

منكم لأنـه تعالى غالب على أمره حكيم في تدبيره وإنجاز وعده ووعيده وأما الآية الثالثة (٢١٠) فقد تضمنت حث المتباطئين على الدخول في الإسلام إذ لا عذر لهم في ذلك حيث قامت الحجة وظهرت ولاحت المحجة فقال تعالى: ﴿ هل ينظرون﴾ أي ما ينظرون[1] ﴿إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة﴾ وعند ذلك يؤمنون ومثل هذا الإيمان الاضطراري لا ينفع حيث يكون العذاب لزاماً. بقضاء الله العادل، قال تعالى ﴿ وقضي الأمر﴾ أي إذا جاء الله تعالى لفصل القضاء وانتهى الأمر إليه فحكم وانتهى كل شيء فعلى أولئك المتباطئين المترددين في الدخول في الإسلام المعبر عنه بالسّلم لأن الدخول فيه حقاً سِلم، والخروج منه أو عدم الدخول فيه حقا حرب عليهم أن يدخلوا في الإسلام ألا إلى الإسلام يا عباد الله! فإن السلم خير من الحرب!

هداية الآيات :

من هداية الآيات:

١ ـ وجوب[2] قبول شرائع الإسلام كافة وحرمة التخير فيها.

٢ ـ ما من مستحل حراماً، أو تارك واجبا إلا وهو متبع للشيطان في ذلك.

٣ ـ وجوب توقع العقوبة عند ظهور المعاصي العظام لئلا يكون أمن من مكر[3] الله.

٤ ـ إثبات صفة المجيء للرب تعالى: لفصل القضاء يوم القيامة.

٥ ـ حرمة التسويف والمماطلة في التوبة.

سَلْ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم مِّنْ ءَايَةٍۭ بَيِّنَةٍ ۗ وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢١١﴾ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۘ وَٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ فَوْقَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢١٢﴾

---

(١) الكلام صالح لأن يعود إلى من يعجب قوله ويقبح عمله في قوله تعالى: ﴿ومن الناس من يعجبك قوله...﴾ الآية وصالح لأن يعود إلى المترددين من أهل الكتاب بعدم خلوصهم في الإسلام كله، وصالح لأن يكون عائداً إلى كل متردد في الإسلام غير صادق في الدخول فيه إلى يوم القيامة وهذا من إعجاز القرآن وكونه كتاب هداية للناس كافة وفي كل زمان ومكان.

(٢) شاهده قوله تعالى: ﴿أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض﴾ الآية.

(٣) إذ حصول الأمن لازمه الاستمرار على المعاصي وعدم التوبة والله يقول: ﴿أفأمنوا مكر الله فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون﴾.

شرح الكلمات :

سـل : إسأل: سقطت منه الهمزتان للتخفيف.

بني إسرائيل : ذريّة يعقوب بن اسحق بن إبراهيم واسرائيل لقب يعقوب.

آيـــة : خارقـة للعادة كعصا موسى تدل على أن من أعطاه الله تلك الآيات هو رسول الله حقاً. وآيات بني إسرائيل التي آتاهم الله تعالى منها فلق البحر لهم، وإنزال المن والسلوى في التيه عليهم.

نعـمـة الله[1] : ما يهبه لعبده من خير يجلب له المسرة وَيدفع عنه المضرة ونعم الله كثيرة.

يســخرون : يحتقرون ويستهزئون.

معنى الآيتين :

يأمر الله تعالى رسوله أن يسأل بني إسرائيل عن الآيات الكثيرة التي آتاهم الله، وكيف كفروا بها فلم تنفعهم شيئاً، والمراد تسليته ﷺ من الألم النفسي الذي يحصل له من عدم إيمان أهل الكتاب والمشركين به وبما جاء به من الهدى وضمن ذلك تقريع اليهود وتأنيبهم على كفرهم بآيات الله وإصرارهم على عدم الدخول في الإسلام. ثم أخبر تعالى أن من يبدل نعمة الله التي هي الإسلام بالكفر به وبنبيّه محمد ﷺ فإن عقوبة الله تعالى تنزل به لا محالة في الدنيا أو في الآخرة لأن الله شديد العقاب[2].

هذا ماتضمنته الآية الأولى (٢١١) وأما الآية الثانية (٢١٢) فقد أخبر تعالى أن الشيطان زين للذين كفروا بالله ورسوله وشرائعه الحياة الدنيا فرغبوا فيها وعملوا لها وأصبحوا لم يروا غيرها ولذلك سخروا من المؤمنين الزاهدين فيها لعلمهم بزوالها وقلة نفعها فلم يكرسوا كل جهدهم لجمعها والحصول عليها بل أقبلوا على طاعة ربهم وأنفقوا ما في أيديهم في سبيل الله طلباً لرضاه. كما أخبر أن المؤمنين المتقين سيجازيهم يوم القيامة خير الجزاء وأوفره فيسكنهم دار السلام في عليين، ويُخزي أعداءهم الساخرين منهم ويهينهم فيسكنهم الدرك الأسفل من النار.

---

(١) فسرت نعمة الله هنا: بالإسلام وهو كذلك فإن الإسلام أكبر نعمة لما يجلبه من السعادة والكمال وما يدفعه من العذاب والعقاب في الدارين.

(٢) جملة: ﴿إنّ الله شديد العقاب﴾ خبرية متضمنة للوعيد ذُيِّل بها الكلام، والعقاب من العقب كأنّ المعاقب يمشي بالمجازاة في آثار عقبه ليجزيه به.

وهو تعالى المتفضل ذو الإحسان إذا رزق يرزق بغير حساب[1] وذلك لواسع فضله وعظيم ماعنده.

هداية الآيتين

من هداية الآيتين :

١ ـ التحذير من كفر النعم لما يترتب على ذلك من أليم العذاب وشديد العقاب،ومن أَجَلِّ النعم نعمة الإسلام فمن كفر به وأعرض عنه فقد تعرض لأشد العقوبات وأقساها وما حلّ ببني إسرائيل من ألوان الهون والدون دهراً طويلاً شاهد قوي وما حل بالمسلمين يوم أعرضوا عن الإسلام واستبدلوا به الخرافات ثم القوانين الوضعية شاهد أكبر أيضاً.

٢ ـ التحذير من زينة الحياة الدنيا والرغبة فيها والجمع لها ونسيان الدار الآخرة وترك العمل لها. فإن أبناء الدنيا اليوم يسخرون من أبناء الآخرة، ولكن أبناء الآخرة أهل الإيمان والتقوى سيكونون يوم القيامة فوقهم درجات إذ هم في أعالي الجنان والآخرون في أسافل النيران.

كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾

---

(١) الآية : ترغيب في طلب فضل الله تعالى وفي الحديث الصحيح : «يا ابن آدم أنفق أنفق عليك» وقال تعالى ﴿وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه﴾ وفي الصحيح أيضاً : «يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك من مالك إلاّ ما أكلت فأفنيت وما لبست فأبليت، وما تصدقت بأبقيت» وما سوى ذلك فذاهب وتاركه للناس.

شرح الكلمات :

كان الناس[1] أمة واحدة : كانوا قبل وجود الشرك فيهم أمة[2] واحدة على الإسلام والتوحيد وذلك قبل قوم نوح .

النبيّون : جمع نبيّ والمراد بهم الرسل إذ كل نبي[3] رسول بدليل رسالتهم القائمة على البشارة والنذارة والمستمدة من كتب الله تعالى المنزلة عليهم .

الكتاب : اسم جنس يدخل فيه كل الكتب الإلهية .

أوتوه : أعطوه .

البينات : الحجج والبراهين تحملها الرسل إليهم وتورثها فيهم شرائع وأحكاماً وهدايات عامة .

بغياً[4] : البغي الظلم والحسد .

الصراط المستقيم : الإسلام المفضي بصاحبه إلى السعادة والكمال في الحياتين .

معنى الآية الكريمة :

يخبر تعالى أن الناس[5] كانوا مابين آدم ونوح عليهما السلام في فترة طويلة أمةً واحدة على دين الإسلام لم يعبد بينهم إلا الله تعالى حتى زيّن الشيطان لبعضهم عبادة غير الله تعالى فكان الشرك والضلال فبعث الله تعالى لهدايتهم نوحاً عليه السلام فاختلفوا إلى مؤمن وكافر وموحد ومشرك ، وتوالت الرسل تحمل كتب الله تعالى المتضمنة الحكم الفصل في كل ما يختلفون فيه . ثم أخبر تعالى عن سننه في الناس وهي أن الذين يختلفون في الكتاب أي فيما

---

(١) أي الذين كانوا على الدين الحق وهم عشرة قرون من آدم إلى أن حدث فيهم الشرك فبعث الله تعالى فيهم عبده الشكور نوحاً عليه السلام .

(٢) لفظ الأمة مأخوذ من أممت كذا إذا قصدته فسميت الجماعة مقصدهم واحد أمة وقد يطلق على الواحد أمّة إذا كان مقصده واحداً على خلاف غيره ومنه قول الرسول ﷺ في قس بن ساعدة «يحشر يوم القيامة أمّة وحده» .

(٣) عدد الأنبياء مائة وأربعة وعشرون ألف نبي ، والرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر هذا قول جمهور أهل السنة والجماعة . والرسل المذكورون بالاسم العلم في القرآن خمسة وعشرون رسولاً وأوّل الأنبياء آدم وأوّل الرسل نوح ، وخاتم الرسل والأنبياء محمد صلى الله عليهم وسلم أجمعين .

(٤) منصوب على المفعول لأجله أي : لم يختلفوا إلا للبغي الذي هو الظلم الذي صار طبعا لهم لكثرة ممارستهم له والحسد الذي ملأ قلوبهم فأكلها أو كاد والعياذ بالله .

(٥) لفظ الناس : اسم جمع ليس له مفرد من لفظه وإنّما واحده من غير لفظه وهو إنسان و«ال» فيه للاستغراق أي جميع أفراده أي : البشر كلهم .

يحويه من الشرائع والأحكام هم الذين سبق أن أوتوه وجاءتهم البينات فهؤلاء يحملهم الحسد وحب الرئاسة، والإبقاء على مصالحهم على عدم قبول ما جاء به الكتاب، واليهود هم المثل لهذه السنة فإنهم أوتوا التوارة فيها حكم الله تعالى وجاءتهم البينات على أيدي العديدين من أنبيائهم ورسلهم واختلفوا في كثير من الشرائع والأحكام وكان الحامل لهم على ذلك البغي والحسد والعياذ بالله.

وهدى الله تعالى أمة محمد ﷺ لما اختلف فيه أهل الكتابين اليهود والنصارى فقال تعالى ﴿ فهدى الله الذين آمنوا[1] ﴾ لما اختلف فيه أولئك المختلفون من الحق هداهم بإذنه ولطفه وتوفيقه فله الحمد وله المنة. ومن ذلك الحق الذي اختلف فيه أهل الكتاب من قبلنا وهدانا الله تعالى إليه:

١ - الإيمان بعيسى عبد الله ورسوله حيث كفر به اليهود وكذبوه واتهموه بالسحر وحاولوا قتله؟ وألهه النصارى، وجعلوه إلهاً مع الله، وقالوا فيه إنه ابن الله. تعالى الله عن الصاحبة والولد.

٢ - يوم الجمعة وهو أفضل الأيام أخذ اليهود السبت والنصارى الأحد وهدى الله تعالى إليه أمة الإسلام.

٣ - القبلة قبلة أبي الأنبياء ابراهيم استقبل اليهود بيت المقدس واستقبل النصارى مطلع الشمس وهدى الله أمة الإسلام إلى استقبال البيت العتيق قبلة ابراهيم عليه السلام. والله يهدي من شاء إلى صراط مستقيم.

هداية الآيـة :

من هداية الآية :

١ - الأصل هوالتوحيد والشرك طارىء على البشرية.

---

(١) أي من أمة محمد ﷺ وهم المسلمون هداهم للإيمان بكل الكتب وسائر الرسل ونجاهم مما اختلف فيه من قبلهم، والحمد لله.

(٢) الإذن: الخطاب بإباحة الشيء وهو مشتق من فعل أذن إذا أصغى أذنه يستمع إلى كلام من يكلمه ثم أطلق على الخطاب بالإباحة مطلقاً

٢ ـ الأصل في مهمة الرسل البشارة[1] لمن آمن واتقى؟ والنذارة لمن كفر وفجر، وقد يشرع لهم قتال من يقاتلهم فيقاتلونه كما شرع ذلك لرسول الله ﷺ.

٣ ـ من علامات خذلان الأمة وتعرضها للخسار والدمار أن تختلف في كتابها ودينها فيحرفون كلام الله ويبدلون شرائعه طلبا للرئاسة وجريا وراء الأهواء والعصبيّات، وهذا الذي تعانى منه أمة الإسلام اليوم وقبل اليوم، وكان سبب دمار بني إسرائيل.

٤ ـ أمة الإسلام التي تعيش على الكتاب والسنة عقيدة وعبادة وقضاء هي المعنية بقوله تعالى: ﴿ فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق[2] بإذنه ﴾.

٥ ـ الهداية بيد الله فليطلب العبد دائما الهداية من الله تعالى بسؤاله المتكرر أن يهديه دائما إلى الحق[3].

أَمْ حَسِبْتُمْ[4] أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾

شـرح الكلمـات:

أم حسبتم : أظننتم ـ أم هي المنقطعة فتفسر ببل والهمزة، والاستفهام انكاري ينكر عليهم ظنهم هذا لأنه غير واقع موقعه.

لما : بمعنى لم النافية

مثل : صفة وحال الذين من قبلكم.

---

(١) البشارة: الإعلام بخير حصل أو سيحصل للمبشر به، والنذارة إعلام بشر أو ضر حصل أو سيحصل لمن أنذر به، والبشارة وعد والنذارة وعيد.

(٢) في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل يصلي يقول: «اللهم ربّ جبريل وميكائيل واسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم» والتوسل بهذا الدعاء نافع للخروج من ظلمة الاختلاف.

(٣) ومن الدعاء المأثور في ذلك: «اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه، ولا تجعله ملتبساً علينا فنضل، واجعلنا للمتقين إماماً».

(٤) في الآية إشارة إلى مثل قول القائل: على قدر أهل العزم تأتي العزائم، ومن طلب العلى سهر الليالي، ومن يخطب الحسناء فلا يغله المهر.

البأســـاء والضراء : البأساء: الشدة، من الحاجة وغيرها والضراء: المرض والجراحات والقتل.

متى نصـر الله : الاستفهام للإستبطاء.

معنى الآية الكريمة

ينكر تعالى على المؤمنين[1] وهم في أيام شدة ولأواء ظنهم أنهم يدخلون الجنة بدون امتحان وابتلاء في النفس والمال بل وأن يصيبهم ما أصاب غيرهم من البأساء[2] والضراء والزلزال وهو الاضطراب والقلق من الأهوال حتى يقول الرسول والمؤمنون معه ـ استبطاءاً للنصر الذي وُعدوا به : متى نصر الله؟ فيجيبهم ربهم تعالى بقوله : ﴿ ألا إن نصرَ[3] الله قريبٌ ﴾.

هداية الآية الكريمة

من هداية الآية

١ ـ الابتلاء بالتكاليف الشرعية، ومنها الجهاد بالنفس والمال ضروريٌ لدخول الجنة.

٢ ـ الترغيب في الإتساء بالصالحين والاقتداء بهم في العمل والصبر.

٣ ـ جواز الأعراض البشرية على الرسل كالقلق والاستبطاء للوعد الإلهي انتظاراً له.

٤ ـ بيان ما أصاب الرسول ﷺ وأصحابه من شدة وبلاء أيام الجهاد وحصار المشركين لهم.

﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ
مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ
وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴾ (٢١٥)

---

(١) ما من شك في أن المؤمنين وعلى رأسهم قائدهم وإمامهم ورسولهم محمد ﷺ قد مستهم البأساء والضرّاء في ظروف مختلفة منها هجرتهم وحروبهم في بدر واحد والخندق وغيرها والآية تعني كلّ ذلك وهو من مقتضيات النزول لهذه الآية.

(٢) وعن السلف تفسير البأساء بالفقر والضرّاء بالنقم والزلازل بالخوف من الأعداء إذ الخوف يحدث اضطراب النفس وحركة الأعضاء.

(٣) وفي هذا المعنى حديث أبي رزين : «عجب ربك من قنوط عباده وقرب غيثه فينظر إليهم قانطين فيظلّ يضحك يعلم أنَّ فَرَجهم قريب وحديث الصحيح : «والله ليُتمنَّ الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضر موت لا يخاف إلاّ الله والذئب على غنمه ولكنكم قوم تستعجلون».

شـرح الكلمـات :

من خير : من مال إذ المال يطلق عليه لفظ الخير.

الأقربين : كالأخوة والأخوات وأولادهم، والأعمام والعمات وأولادهم والأخوال والخالات وأولادهم.

وما تفعلوا من خير[1] : ما: شرطية ومن: بيانية والخير هنا لسائرأنواع البر والإحسان.

فإن الله به عليم : الجملة علّة لجواب الشرط المحذوف والمقدر يثبكم عليه.

معنى الآية الكريمة

سأل عمرو بن الجموح وكان ذا مال سأل[2] رسول الله ﷺ ماذا ينفق وعلى من ينفق فنزلت الآية جوابا لسؤاله فبينت أن ماينفق هو المال وسائر الخيرات وأن الأحق بالإنفاق عليهم هم الوالدان[3] والأقربون، واليتامى والمساكين وأبناء السبيل. وأعلمهم تعالى أن ما يفعله العبد من خير يعلمه الله تعالى ويجزي به فرغب بذلك في فعل الخير مطلقا.

هدايـة الآيـة الكريمة :

من هداية الآية :

١ ـ سؤال من لايعلم حتى يعلم وهذا طريق العلم، ولذا قالوا: (السؤال نصف العلم).

٢ ـ أفضلية الإنفاق على المذكورين[4] في الآية إن كان المنفق غنيّاً وهم فقراء محتاجون

٣ ـ الترغيب في فعل الخير والوعد من الله تعالى بالجزاء الأوفى عليه

كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟

(١) الآية في نفقة التطوع وقوله ﴿من خير﴾ إشارة إلى أنّ ما ينفق يجب أن يكون طيباً لا خبيثاً إذ لفظ الخير يدل على ذلك ويرمز له: ﴿من خير﴾.

(٢) وقيل الآية نزلت فيمن سألوا من المسلمين عن الوجوه التي ينفقون فيها فاجابهم الله تعالى مبينا لهم ذلك، وما ذهبنا إليه من أنّ السائل عمرو بن الجموح وسؤاله عما ينفق مِنْ أنواع المال وفيم ينفق أولى وألصق.

(٣) لحديث الصحيح في بيان مَنْ أحق بالإنفاق عليه: «أمّك وأباك وأختك وأخاك ثمّ أدناك أدناك» أي الأقرب إليك فالأقرب.

(٤) روي أنّ ميمون بن مهران تلا هذه الآية: ﴿يسألونك ماذا ينفقون..﴾ الآية وقال: هذه مواضع النفقة ما ذكر فيها طبلا ولا مزماراً ولا تصاوير الخشب ولا كسوة الحيطان.

شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ
وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾

شـــرح الكلمـات :

كُتِبَ : فرض فرضا مؤكداً حتى لكأنه مكتوب كتابة.

القتال : قتال الكافرين بجهادهم حتى يسلموا أو يعطوا الجزية.

كُرْهٌ : مكروه في نفوسكم طبعاً.

عسـى : هذا الفعل معناه الترجي والتوقع أعني أن ما دخلت عليه مرجو الحصول متوقع لا على سبيل الجزم، إلاّ أنها إن كانت من الله تعالى تفيد اليقين.

معنى الآية الكريمة :

يخبر تعالى رسوله وعباده المؤمنين بأنه فرض عليهم قتال(1) المشركين والكافرين وهو يعلم أنه مكـروه لهم بطبعهم لما فيه من الآلام والأتعـاب وإضـاعـة المـال والنفس، وأخبرهم أن مايكرهونه قد يكون خيراً، وأن مايحبونه قد يكون شراً،(2) ومن ذلك الجهاد فإنه مكروه لهم وهو خير لهم لما فيه من عزتهم ونصرتهم ونصره دينهم مع حسن الثواب وعظم الجزاء في الدار الآخرة كما أن ترك الجهاد محبوب لهم وهو شرّ لهم لأنه يشجع عدوهم على قتالهم واستباحة بيضتهم، وانتهاك حرمات دينهم مع سوء الجزاء في الدار الآخرة. وهذا الذي أخبرهم تعالى به من حبهم لأشياء وهي شرّ لهم وكراهيتهم لأشياء وهي خير لهم هو كما أخبر لعلم الله به قبل خلقه، والله يعلم وهم لا يعلمون فيجب التسليم لله تعالى في أمره وشرعه مع حب ما أمر به وما شرعه واعتقاد أنه خير لا شر فيه.

---

(1) قرئت الآية: ﴿كتب عليكم القتل﴾ وقراءة القتال أشهر وأظهر والفرق بين القتل والقتال ظاهر، وجاء كلا اللفظين في قول عمرو بن ربيعة:

كتب القتل والقتال علينا وعلى الغانيات جرّ الذيول

(2) قال القرطبي: كما اتُّفق في بلاد الأندلس تركوا الجهاد وجبنوا عن القتال وأكثروا من الفرار فاستولى العدو على البلاد وأسر وقتل وسبى واسترقّ فإنا لله وإنا إليه راجعون ذلك بما قدمت أيدينا وكسبته، وأنشد لأبي سعيد الضرير قوله شاهدا لمعنى الآية الكريمة:

رُبَّ أمر تتقيه جرّ أمرا ترتضيه
خفي المحبوب منه وبدا المكروه فيه

هداية الآية الكريمة

من هداية الآية :

١ - وجوب الجهاد على أمة الإسلام ما بقيت فتنة في الأرض وشرك فيها.

٢ - جهل الإنسان بالعواقب يجعله يحب المكروه، ويكره المحبوب.

٣ - أوامر الله كلها خير، ونواهيه[1] كلها شرّ. فلذا يجب فعل أوامره واجتناب نواهيه.

يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ
ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ
وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ
عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۗ وَلَا يَزَالُونَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ
حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَـٰعُوا۟ ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ
مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ حَبِطَتْ
أَعْمَـٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ
هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ
هَاجَرُوا۟ وَجَـٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ
ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢١٨﴾

شــرح الكلمـات

الحرام قتال فيه : أي المحرم. قتال بدل اشتمال من الحرام، إذ السؤال عن القتال في الشهر الحرام (رجب).

كبير : أي ذنبٌ عظيم

صد عن سبيل الله : صرف عن دين الله.

---

(١) المراد بالأوامر ما أمر الله تعالى به في كتابه وعلى لسان رسوله من المعتقدات والعبادات والأحكام ومن النواهي مانهى الله عنه في كتابه وعلى لسان رسوله من الاعتقادات الباطلة والعبادات المبتدعة والأحكام الفاسدة.

وكفر به : كفر بالله تعالى
المسجد الحرام : مكة والمسجد الحرام فيها
أهــله : النبي ﷺ والمهاجرون.
أكــبر : أعظم وزراً.
الفتنة : الشرك واضطهاد المؤمنين ليكفروا.
حبطت أعمالهم(١) : بطل أجرها فلا يثابون عليها لردتهم.
هاجروا : تركوا ديارهم خوف الفتنة والاضطهاد في ذات الله.

معنى الآيتين :

لما أخبر تعالى أنه كتب على المؤمنين القتال ارسل النبي ﷺ سرية بقيادة عبد الله بن جحش إلى بطن نخلة يتعرف على أحوال الكفار. فشاء الله تعالى أن يلقى عبد الله ورجاله عيراً لقريش فقاتلوهم فقتلوا منهم رجلا يدعى عمرو بن الحضرمي وأسروا اثنين واخذوا العير وقفلوا راجعين وكان ذلك في آخر يوم من جمادى الثانية وهي أول ليلة من رجب. فثارت ثائرة قريش وقالت: محمد يحل الشهر الحرام بالقتال فيه، وردَّد صوتَها اليهود والمنافقون بالمدينة حتى أن الرسول ﷺ وقف العير والأسيرين ولم يقض فيهما بشىء، وتعرض عبد الله بن جحش ورفاقه لنقد ولوم عظيمين من أكثر الناس، ومازال الأمر كذلك حتى أنزل الله تعالى هاتين الآيتين ﴿ يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه(٢) ﴾ أي عن القتال فيه، اجبهم يارسولنا وقل لهم القتال فيه وزر كبير بيد أن الصد عن دين الله والكفر به تعالى وكذا الصد عن المسجد الحرام، وإخراج الرسول منه والمؤمنين وهم أهله وولاته بحق أعظم وزراً في حكم الله تعالى، كما أن شرك المشركين في الحرم وفتنة المؤمنين فيه لإرجاعهم عن دينهم الحق إلى الكفر بشتى أنواع التعذيب أعظم من القتل في الشهر الحرام. مضافاً إلى كل هذا عزمهم على قتال المؤمنين إلى أن يردوهم عن دينهم إن استطاعوا. ثم أخبر تعالى المؤمنين محذراً إياهم من الارتداد مهما كان العذاب أن من يرتد عن دينه ولم يتب بأن مات كافراً فإن

---

(١) إن وافاهم الموت على ذلك أما إن تابوا وماتوا على الإسلام ففي إثابتهم على أعمالهم قبل الردة خلاف انظره على الصفحة التالية تحت رقم (١).
(٢) هذا كان قبيل نسخ حرمة القتال في الشهر الحرام.

أعماله الصالحة كلها تبطل[1] ويصبح من أهل النار الخالدين فيها أبداً. هذا ما تضمنته الآية الأولى أما الآية الثانية (٢١٨) إن الذين آمنوا والذين هاجروا[2] فقد نزلت في عبد الله بن جحش وأصحابه طمأنهم الله تعالى على أنهم غير آثمين لقتالهم في الشهر الحرام كما شنع عليهم الناس بذلك، وانهم يرجون رحمة الله أي الجنة وأنه تعالى غفور لذنوبهم رحيم بهم، وذلك لإيمانهم وهجرتهم وجهادهم في سبيل الله، وقال تعالى فيهم: ﴿ إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون[3] رحمة الله والله غفور رحيم ﴾.

هدايـة الآيتين

من هدايـة الآيتين :

١ ـ حرمة الشهر الحرام والبلد الحرام.

٢ ـ نسخ القتال في الشهر الحرام بدليل قتال الرسول ﷺ هوازن وثقيف في شوال وأول القعدة وهما في الأشهر الحرم.

٣ ـ الكشف عن نفسيّة الكافرين وهي عزمهم الدائم على قتال المسلمين إلى أن يردوهم عن الإسلام ويخرجوهم منه.

٤ ـ الردة محبطة[4] للعمل فإن تاب المرتد[5] يستأنف العمل من جديد، وإن مات قبل التوبة فهو من أهل النار الخالدين فيها أبداً.

٥ ـ بيان فضل الإيمان والهجرة والجهاد في سبيل الله.

---

(١) على هذا مالك وابو حنيفة خلافاً للشافعي إذ يرى رحمه الله تعالى أن من ارتد ثم تاب يعود إليه كل عمل صالح عمله قبل الردة فلا يعيد الحج إذا حج، والراجح ما قرّرناه في التفسير إذ أقل ما يقال عليه إعادة الحج طمعاً في مغفرة ذنوبه وعدم مؤاخذته أمّا مَنْ مات كافراً فالاجماع على خلوده في النار، ودليل الجمهور قوله تعالى ﴿لإن أشركت ليحبطن عملك﴾ الآية وحمله الشافعي على أنه مطلق مقيّد بآية الموت على الكفر فما دام لم يمت كافرا فإن أعماله قبل الردّة لا تبطل والله أعلم.

(٢) نقل فعل هجر الشيء إذا تركه إلى هاجر، وهي صيغة المفاعلة، إمّا أنه للمبالغة في الترك كما قيل عافاك الله والمعافي واحد وهو الله تعالى، وإمّا لأنه ترك شيئا عن عداوة ولا تكون إلاّ بين اثنين فقيل هاجر، والمكان المهاجر منه يقال له مهاجر.

(٣) الرجاء: ترقب الخير مع تغليب ظن حصوله.

(٤) اختلف في المرتد هل يستتاب أو يقتل بالردة فوراً والجمهور على أنه يستتاب أولاً فإن أصر قُتِلَ ومالك يرى أنّ من سبّ النبي ﷺ لا يستتاب ويقتل واستشهد بالمرأة التي قتلت خادمها لسبِّ النبي ﷺ وأخبرت الرسول ﷺ فلم ينكر عليها وكذلك الزنديق يقتل ولا يستتاب.

(٥) الأصل في قتل المرتد حديث الصحيح: «من بدّل دينه فاقتلوه» واختلف في قتل المرأة إذا ارتدّت الجمهور أنها لا تقتل لنهي النبي ﷺ عن قتل النساء والأطفال في الحرب.

۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ
وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ
أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ
كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾
فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ
خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ
ٱلْمُصْلِحِ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾

شـرح الكلمـات :

الخمـر[(١)] : كل ما خامر العقل وغطاه فأصبح شاربه لايميز ولا يعقل، ويطلق لفظ الخمر على عصير العنب أو التمر أو الشعير وغيرها.

الميسر[(٢)] : القمار وسمي ميسراً لأن صاحبه ينال المال بيسر وسهولة.

الإثـم[(٣)] : كل ضار فاسد يضر بالنفس أو العقل أو البدن أو المال أو العرض.

المنافع[(٤)] : جمع منفعة وهي مايسّر ولا يضر من سائر الأقوال والأفعال والموادّ.

العـفو : العفو هنا: مافضل وزاد عن حاجة الإنسان من المال.

تتفكرون : فتعرفونماينفع في كل منها فتعملون لدنياكم مايصلحها، وتعملون لآخرتكم مايسعدكم فيها، وينجيكم من عذابها.

تخالطوهم: تخلطون مالهم مع مالكم ليكون سواء.

لأعنتكم : العنت المشقة الشديدة يقال أعنته إذا كلّفه مشقة شديدة.

---

(١) الخمر: مأخوذ من خمرَ الشيء إذا ستره وغطاه، ومنه خمار المرأة الذي يغطي رأسها وفي الحديث «خمّروا الإناء» أي غطوه والخمر تطلق أساساً على ماء العنب إذا غلي أو طبخ ثمّ أطلقت على كل ما خمر العقل وغطاه مِنْ سائر المسكرات.

(٢) الميسر مأخوذ من اليسر وهو وجوب الشيء لصاحبه يقال يسر لي كذا إذا وجب - والمضارع ييسر يَسْراً وميسراً وهو القمار وسواء كان بالأزلام أو النرد أو الكعاب أو الجوز أو الكيرم.

(٣) والخمر كلها إثم إذ ما فيها كلّه ضرر وقد سمّاها العرب الاثم قال الشاعر:

شربت الإثم حتى ضل عقلي   كذاك الإثم يذهب بالعقول

(٤) والنفع الذي هو الربح إذ كانوا يشترونها من الشام بالرخص ويبيعونها بالغلاء في ديارهم كان في الجاهلية أمّا بعد ما حرّمها الله تعالى وحرّم بيعها فلم يبق فيها نفع البتة.

معنى الآيتين :

كان العـرب في الجـاهلية يشربـون الخمور ويقامرون وجاء الإسلام فبدأ دعوتهم إلى التوحيد والإيمان بالبعث الآخر إذ هما الباعث القوي على الاستقامة في الحياة، ولما هاجر الرسول ﷺ والعديد من أصحابه وأصبحت المدينة تمثل مجتمعاً إسلامياً وأخذت الأحكام تنزل شيئاً فشيئاً فحدث يوماً أن صلى أحد الصحابة بجماعة وهو ثملان فخلط في القراءة فنزلت آية النساء ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾ فكانوا لايشربونها إلا في أوقات معينة وهنا كثرت التساؤلات حول شرب الخمر فنزلت هذه الآية ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر ﴾ فأجابهم الله تعالى بقوله ﴿ قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما ﴾ فترك الكثير[1] كلًا من شرب الخمر ولعب القمار لهذه الآية. وبقي آخرون فكان عمر يتطلع إلى منعها منعاً باتاً ويقول: (اللهم بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً) فاستجاب الله تعالى له ونزلت آية المائدة: ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر ﴾ إلى قوله ﴿ فهل انتم منتهون ﴾ فقال عمر: (انتهينا ربنا) وبذلك حرمت الخمر وحرم الميسر تحريمًا قطعياً كاملاً ووضـع الـرسول ﷺ حدّ الخمر وهو الجلد. وحذر من شربها وسماها أم الخبائث وقال: « مدمن الخمر لا يكلمه الله يوم القيامة ولا يزكيه في ثلاثة نفر وهم العاقّ لوالديه، ومسبل إزاره، ومدمن شرب الخمر».

وقوله تعالى: ﴿فيهما إثم كبير[2] ومنافع للناس ﴾ فهو كما قال تعالى فقد بيّن في سورة المائدة منشأ الإثم وهو أنهما يسببان العداوة والبغضاء بين المسلمين ويصدان عن ذكر الله وعن الصلاة وأي إثم أكبر في زرع العداوة والبغضاء بين أفراد المسلمين، والإعراض عن ذكر الله وتضييع الصلاة حقاً إن فيهما لإثماً كبيراً، وأما المنافع فهي إلى جانب هذا الإثم قليلة ومنها الربح في تجارة الخمر وصنعها، وماتكسب شاربها من النشوة والفرح والسخاء والشجاعة، وأما الميسر فمن منافعه الحصول على المال بلا كد ولا تعب وانتفاع بعض الفقراء به إذ كانوا يقامرون على الجزور من الإبل ثم يذبح ويعطى للفقراء والمساكين.

---

(١) يري كثير من المفسرين أنّ آية البقرة هذه نزلت قبل آية النساء وما رجحته في التفسير أولى، لأنّ آية البقرة تعتبر محرّمة للخمر والميسر بخلاف آية النساء.

(٢) لما كان تحريم الخمر تدريجياً كان من الحكمة ذكر ما كانوا يرونه من المنافع في الاتجار بها وشربها وكذا منافع الميسر إذ كانوا يعطون مايَرْبَحُونهُ للفقراء، وحسبهم وهم المؤمنون صرفاً لهم عن الخمر والميسر قوله: ﴿وإثمهما أكبر من نفعهما﴾ وإذا زادت المضرة على المنفعة بطل العمل عقلا وشرعا.

أما قوله تعالى في الآية ﴿ يسألونك ماذا ينفقون ﴾ فهو سؤال نشأ عن استجابتهم لقول الله تعالى: ﴿ وأنفقوا في سبيل الله ﴾ فأرادوا أن يعرفوا الجزء الذي ينفقونه من أموالهم في سبيل الله فأجابهم الله تبارك وتعالى بقوله: ﴿قل العفو﴾ أي مازاد على حاجتكم وفضل عن نفقتكم على أنفسكم. ومن هنا قال الرسول ﷺ «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنىً» رواه البخاري. وقوله ﴿وكذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة﴾ أي مثل هذا البيان يبين الله لكم الشرائع والأحكام والحلال والحرام ليعدكم بذلك إلى التفكير الواعي البصير في أمر الدنيا والآخرة فتعملون لدنياكم على حسب حاجتكم إليها وتعملون لآخرتكم التي مردكم إليها وبقاؤكم فيها على حسب ذلك.

وهذا ماتضمنته الآية الأولى (٢١٩) أما الآية الثانية (٢٢٠) ﴿ يسألونك عن اليتامى﴾ الآية فإنه لما نزل قوله تعالى من سورة النساء ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً﴾ خاف المؤمنون والمؤمنات من هذا الوعيد الشديد وفصل من كان في بيته يتيم يكفله فصل طعامه عن طعامه وشرابه عن شرابه وحصل بذلك عنت ومشقة كبيرة وتساءلوا عن المخرج فنزلت هذه الآية وبينت لهم أن المقصود هو إصلاح مال اليتامى وليس هو فصله أو خلطه فقال تعالى: ﴿قل إصلاح لهم.... ﴾ مع الخلط خير من الفصل مع عدم الإصلاح ودفع الحرج في الخلط فقال: ﴿ وإن تخالطوهم فإخوانكم[1]، والأخ يخالط أخاه في ماله، وأعلمهم أنه تعالى يعلم المفسد لمال اليتيم من المصلح له ليكونوا دائمًا على حذر، وكل هذا حماية لمال اليتيم الذي فقد والده. ثم زاد الله في منته عليهم يرفع الحرج في المخالطة فقال تعالى ﴿ ولو شاء الله لأعنتكم[2] ﴾ أي أبقاكم في المشقة المترتبة على فصل أموالكم عن أموال يتاماكم وقوله إن الله عزيز أي غالب على مايريده حكيم فيما يفعله ويقضي به.

---

(١) ﴿فإخوانكم﴾ الفاء واقعة في جواب إن الشرطية، وإخوانكم خبر والمبتدأ محذوف تقديره فهم إخوانكم.
(٢) مفعول المشيئة محذوف كما هو الغالب فيه والتقدير: ولو شاء الله عنتكم لأعنتكم أي كلّفكم ما فيه العنت والمشقة ولكنه لم يفعل رحمة بكم ولطفا بحالكم.

هدايـة الآيتين :

من هدايـة الآيتين :

١ ـ حرمة الخمر والميسر[1] حيث نسخت هذه الآية بآية المائدة لقوله تعالى فيها فاجتنبوه وقوله فهل أنتم منتهون.

٢ ـ بيان أفضل صدقة التطوع وهي ماكانت عن ظهر غنىً وهو[2] العفو في هذه الآية.

٣ ـ استحباب التفكر في أمر الدنيا والآخرة لإعطاء الأولى بقدر فنائها والآخرة بحسب بقائها.

٤ ـ جواز خلط مال اليتيم بمال كافله إذا كان أربح له وأوفر وهو معنى الإصلاح في الآية.

٥ ـ حرمة مال اليتيم، والتحذير من المساس به وخلطه إذا كان يسبب نقصاً فيه أو إفساداً

وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَـٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَـٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾

شـرح الكلمـات :

ولا تَنْكِحوا : لا تتزوجـوا.

الأمـة : خلاف الحرة.

ولو أعجبتكم : أي أعجبكم حسنها وجمالها.

يدعون إلى النار : بحالهم ومقالهم وأفعالهم.

آياتـه : أحكام دينه ومسائل شرعه.

---

(١) إن كل مسكر داخل في اسم الخمر وقليله ككثيره في الحرمة سواء بإجماع الأمة، وكل أنواع الميسر ولو اختلفت المسميات كاليناصيب وغيرها محرّمة.

(٢) شاهده حديث مسلم: «ابدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلأهلك فإن فضل شيء عن أهلك فلذي قرابتك فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا أي تصدق به على الفقراء والمساكين».

معنى الآية الكريمة:

ينهى الله تعالى المؤمنين أن يتزوجوا المشركات إلا أن يؤمنّ بالله ورسوله، فإن آمنّ جاز نكاحهن، وأعلمهم منفراً من نكاح المشركات مرغباً في نكاح المؤمنات فقال: ولأمة مؤمنة فضلا عن حرة خير من حرة مشركة، ولو أعجبتكم المشركة لحسنها وجمالها، كما نهاهم محرماً عليهم أن يزوجوا المؤمنات بالمشركين حتى يؤمنوا فإن آمنوا جاز لهم أن ينكحوهم بناتهم ونساءهم فقال تعالى: ﴿ ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ﴾ وقال منفراً مرغباً ولعبد مؤمن خير من حرٍ مشرك ولو أعجبهم المشرك لشرفه أو ماله أوسلطانه، وعلل لذلك بقوله. أولئك أي المشركات والمشركون يدعون إلى النار فمخالطتهم مضرة ومفسدة لا سيما بالتزوج منهم، والله عز وجل يدعو إلى الجنة بالإيمان والعمل الصالح، وإلى المغفرة بالتوبة الصادقة فاستجيبوا له وأطيعوه فيما أمركم به ونهاكم عنه. كما أنه تعالى يبّين آياته للناس ليعدهم للتذكر والاتعاظ فيقبلون على طاعته الموصلة إلى رضاه والجنة، ويبعدون عن معصيته المؤدية إلى سخطه والنار.

هداية الآية الكريمة

من هداية الآية:

١ ـ حرمة نكاح المشركات، أما الكتابيات فقد أباحهن الله تعالى بآية المائدة إذ قال: ﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب[١] من قبلكم ﴾.

٢ ـ حرمة نكاح المؤمنة الكافر مطلقاً[٢] مشركاً كان أو كتابياً.

٣ ـ شرط الولاية في نكاح المرأة لقوله تعالى ولا تنكحوا المشركين فهو هنا يخاطب أولياء النساء المؤمنات، ولذا لا يصح نكاح إلا بولي[٣].

٤ ـ التنفير من مخالطة المشركين والترغيب في البعد عنهم لأنهم يدعون إلى الكفر بحالهم ومقالهم وأعمالهم، وبذلك هم يدعون إلى النار.

---

(١) الخلاف في حرمة نكاح الكتابيات ضئيل ولا وزن له، وإن كان عدم التزوج بهن أفضل وأسلم وهذا في الذميات أما الحربيات فلا يجوز نكاحهن وعلى هذا مالك وقد سئل ابن عباس عن نكاح الحربية الكتابية فقال: لا تحل.

(٢) شاهده من القرآن قوله تعالى: ﴿لا هنّ حلّ لهم ولا هم يحلون لهن﴾ الممتحنة.

(٣) لحديث: «لا نكاح إلا بولي» وحديث أبي داود «أيما امرأة نكحت بغير إذن وليّها فنكاحها باطل باطل باطل» وهو حديث صحيح. والولي عصبة المرأة الأقرب فالأقرب فإن لم يكونوا فالسلطان ولي مَنْ لا ولي لها. ومن أركان النكاح الإشهاد عليه بشاهدين فأكثر وعليه الجمهور.

٥ ـ وجوب موالاة أهل الإيمان ومعاداة أهل الكفر والضلال لأن الأولين يدعون إلى الجنة والآخرين يدعون إلى النار.

وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾

شرح الكلمات:

المحيض[1] : مكان الحيض وزمنه والحيض دم يخرج من رحم المرأة إذا خلا من الجنين.

أذىً : ضرر يضر المجامع في أيامه.

فاعتزلوا النساء في المحيض : اتركوا جماعهن[2] أيام الحيض.

ولا تقربوهن حتى يطهرن : أي لا تجامعوهن حتى ينقطع دم[3] حيضهن.

فإذا تطهرن : أي إذا انقطع دم حيضهن واغتسلن منه.

---

(١) يطلق على الحيض أيضاً لأنّه مصدر حاضت المرأة حيضاً ومحاضاً ومحيضاً فهي حائض وقد يقال حائضة وعليه قول الشاعر: كحائضة يزنى بها غير طاهر. والحيضة المرّة الواحدة والحِيضة بكسر الحاء الاسم والحِيضة أيضاً الخرقة تستثفر بها الحائض قالت عائشة ياليتني كنت حيضةً ملقاة واشتقاق الكلمة من السيلان ومنه الحوض لأنّ الماء يسيل إليه.

(٢) الجمهور على أنّ من وطيء امرأته في الحيض لا كفارة عليه، وإنما عليه التوبة والاسغفار، وضعّفوا حديث «الكفارة بنصف دينار أو دينار» لاضطرابه وبه قال أحمد وعمل به.

(٣) أجمع العلماء على أنّ للمرأة ثلاثة أحكام في رؤيتها الدم السائل من فرجها فإن كان أسود خاثراً تعلوه حمرة فذلك **الحيض ويحرم عليها** الصوم والصلاة ويحرم وطؤها، وتقضي الصوم ولا تقضي الصلاة للأحاديث الصحيحة في ذلك، وأكثر **الحيض خمسة عشر يوماً** وأقله لا حدّ له على الصحيح وأقل الطهر أيضاً خمسة عشر يوماً ليكمل الشهر حيضاً **وطهراً**، وإن **كان الدم** زائداً **على مدّة الحيض فهو** الاستحاضة وتصلي **معه وتصوم** وتوطأ أيضاً. والحكم الثالث: دم النفاس **وأكثره** أربعون يوماً وأقله يوم وليلة وحكمه حكم الحيض.

فأتوهن من حيث أمركم الله : أي جامعوهن في قبلهن، وهن طاهرات متطهرات.[1]

نساؤكم حرث لكم : يريد مكان إنجاب الأولاد فشبه النساء بالحرث لأن الأرض إذا حرثت أنبتت الزرع، والمرأة إذا وطئت أنبتت الولد بإذن الله تعالى.

فأتوا حرثكم أنى شئتم : إذن بجماع لمرأة مقبلة أو مدبرة إذا كان ذلك في القبل الذي هو منبت الزرع، وهي طاهرة من الحيض والنفاس.

وقدموا لأنفسكم : يريد الأعمال الصالحة ومنها إرادة تحصين النفس والزوجة بالجماع وإرادة انجاب الأولاد الصالحين الذين يوحدون الله ويدعون لوالديهم طوال حياتهم.

معنى الآيتين :

يخبر تعالى رسوله بأن بعض المؤمنين سألوه[2] عن المحيض هل تساكن المرأة معه وتؤاكل وتشارب أو تهجر بالكلية حتى تطهر إذ كان هذا من عادة أهل الجاهلية، وأمره أن يقول لهم الحيض أذى يضر بالرجل المواقع فيه، وعليه فليعتزلوا النساء الحيض في الجماع فقط لا في المعـاشرة والمآكلة والمشاربة، وإنما في الجماع فقط أيام سيلان الدم بل لابأس بمباشرة الحائض في غير مابين السرة والركبة للحديث الصحيح في هذا كما أكد هذا المنع بقوله لهم: ولا تقربوهن[3] أي لا تجامعوهن حتى يطهرن بإنقطاع دمهن والاغتسال بعده لقوله فإذا تطهرن أي اغتسلن فأتوهن من حيث أمركم الله باتيانهن وهو القبل لا الدبر فإنه محرم وأعلمهم تعالى أنه يحب التوابين من الذنوب المتطهرين من النجاسات والأقذار فليتوبوا وليتطهروا ليفوزوا بحب مولاهم عز وجل هذا معنى الآية الأولى: (٢٢٢) أما الأيـة الثانية (٢٢٣) وهي قوله تعالى: ﴿ نساؤكم حرث لكم ﴾ فهي تضمنت جواب سؤال وهو هل يجوز جماع المرأة مدبرة بأن يأتيها الرجل من ورائها إذ حصل هذا السؤال من بعضهم فعلاً فأخبر تعالى

---

(١) هل الزوجة الكتابية يجبرها زوجها أن تغتسل من الحيض والنفاس؟ أرى أن يأمرها مرغباً لها في ذلك وليس عليه إجبارها لأنه لا إكراه في الدين. وهي غير متعبدة به.

(٢) روى مسلم عن أنس رضي الله عنه أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها، ولم يجامعوها في البيوت فسأل أصحاب النبي ﷺ النبي ﷺ فأنزل الله تعالى: ﴿ويسألونك عن المحيض﴾ الآية.

(٣) إذا قيل لا تقرَب بفتح الراء معناه لا تتلبّس بالشيء، وإن قيل: لا تقرُب بضم الراء فمعناه: لا تدنُ ولذا جاز للزوج أن يقرب من زوجته الحائض أو النفساء ويباشرها في غير الفرج.

أنه لامانع من ذلك إذا كان في القبل وكانت المرأة طاهرة من دمي الحيض والنفاس، وسمىّ المرأة حرثاً لأن رحمها ينبت فيه الولد كما ينبت الزرع في الأرض الطيبة ومادام الأمر كذلك فليأت الرجل امرأته كما شاء مقبلة أو مدبرة إذ المقصود حاصل وهو الإحصان وطلب الولد.

فقوله تعالى أنّى شئتم يريد على أي حال من إقبال أو إدبار شئتم شرط أن يكون ذلك في القبل لا الدبر.[1] ثم وعظ تعالى عباده بقوله: وقدّموا لأنفسكم من الخيرماينفعكم في آخرتكم واعلموا أنكم ملاقوا الله تعالى فلا تغفلوا عن ذكره وطاعته إذ هذا هو الزاد الذي ينفعكم يوم تقفون بين يدي ربكم.وأخيراً أمر رسوله أن يبشر المؤمنين بخير الدنيا والآخرة وسعادتهما من كان إيمانه صحيحاً مثمراً التقوى والعمل الصالح.

هداية الآيتين:

من هداية الآيتين:

١ - حرمة الجماع أثناء الحيض والنفاس لما فيه من الضرر، ولقوله تعالى: ﴿ فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن ﴾.

٢ - حرمة وطء المرأة إذا انقطع دم حيضها أو نفاسها ولم تغتسل، لقوله تعالى: ﴿ فإذا تطهرن فأتوهن ﴾.

٣ - حرمة[2] نكاح المرأة في دبرها لقوله تعالى: ﴿فأتوهن من حيث أمركم الله﴾ وهو القبل.

٤ - وجوب التطهير من الذنوب بالتوبة، والتطهير من الأقذار والنجاسات بالماء.

٥ - وجوب تقديم ما أمكن من العمل الصالح ليكون زاد المسلم إلى الدار الآخرة لقوله تعالى: ﴿ وقدموا لأنفسكم ﴾.

٦ - وجوب تقوى الله تعالى بفعل ما أمر وترك ما نهى عنه وزجر.

٧ - بشرى الله تعالى على لسان رسوله ﷺ لكل مؤمن[3] ومؤمنة.

---

(١) وذلك لتحريم وطيء المرأة في دبرها للآية الكريمة وللأحاديث الصحاح وما أكثرها ومنها قوله ﷺ: «أيها الناس إنّ الله لايستحي من الحق لا تأتوا النساء في أعجازهن» وقوله ﷺ: «من أتى امرأة في دبرها لم ينظر الله إليه يوم القيامة» وورد: تلك اللّوطية الصغرى.

(٢) تقدّمت الأحاديث المحرمة لنكاح المرأة في دبرها ذات رقم (١) في هذه الصفحة.

(٣) أي صادق الإيمان كما تقدم وعلامة صدقه أن يحركه للعمل الصالح ويحمله على ترك الشرك والمعاصى.

وَلَا تَجْعَلُوا[1] ٱللَّهَ عُرْضَةً[2] لِّأَيْمَٰنِكُمْ أَن[3] تَبَرُّوا۟
وَتَتَّقُوا۟ وَتُصْلِحُوا۟ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾
لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ
قُلُوبُكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ
أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا۟
ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾

شرح الكلمات :

العرضة : مايوضع مانعاً من شيء، واليمين يحلفها المؤمن أن لا يفعل خيراً.

الأيمان : جمع يمين نحو والله لا أفعل كذا أو والله لأفعلنّ كذا.

البُرور : الطاعة وفعل البر.

اللغو : الباطل، وما لا خير فيه. ولغو اليمين أن يحلف العبد على الشيء يظنه كذا فيتبين خلافه، أو ما يجري على لسانه من أيمان من غير إرادة الحلف.

كسبت قلوبكم : ما تعمّد القلب وقصد اليمين لأجله لفعله حتماً أو منعه.

يؤلون : الإيلاء[4]: الحلف على عدم وطء الزوجة.

التربص : الانتظار والتمهل.

فاءوا : رجعوا إلى وطء نسائهم بعد الامتناع عنه باليمين.

الطـلاق : فك رابطة الزوجية وحلها بقوله هي طالق أو مطلقة أو طلقتك.

---

(١) قيل نزلت الآية في أبي بكر الصديق لما حلف أن لا ينفق على ابن خالته مسطح لأنه خاض في الإفك وقيل نزلت في عبدالله بن رواحة حين حلف أن لا يكلّم ختنه بشير بن النعمان.

(٢) العرضة ما ينصب في الطريق مانعاً فيعترض طريق السائرين وأصبح يطلق على كل ما يوضع أمّام الناس يقال: فلان أصبح عرضة للناس أي يقعون فيه ويقال: المرأة عرضة للنكاح أي إذا بلغت فهي أمام أنظار الرجال.

(٣) ﴿أن تبرُّوا﴾ أصلها أن لا تبرّوا فحذفت لا كما حذفت في ﴿يبيّن الله لكم أن تضلّوا﴾ أي أن لا تضلّوا وحذفها للتخفيف ولظهور المعنى المراد.

(٤) يقال آلى يؤلي إيلاء، وائتلي يأتلي ائتلاء، وتألّى تألياً إذا حلف على كذا، والإيلاء جائز لتأديب الأزواج ولكن لا يصل إلى أربعة أشهر فقد آلى رسول الله ﷺ من نسائه شهراً تأديباً لهن.

معنى الآيات:

ينهى الله تبارك وتعالى عباده المؤمنين أن يجعلوا الحلف به مانعاً من فعل الخير وذلك كأن يحلف العبد أن لا يتصدق على فلان أو أن لا يكلم فلاناً أو أن لا يصلح بين اثنين فقال تعالى ولا تجعلوا الله يريد الحلف به عرضة لأيمانكم[1] أي مانعاً لكم من فعل خير أو ترك إثم أو اصلاح بين الناس. وأخبرهم أنه سميع لأقوالهم عليم بنياتهم وأفعالهم فليتقوه عز وجل.

ثم أخبرهم أنه تعالى لا يؤاخذهم باللغو[2] في أيمانهم وهو أن يحلف الرجل على الشيء يظنه كذا فيظهر على خلاف ماظن، أو أن يجري على لسانه ما لا يقصده من الحلف كقوله لا، والله، بلى والله فهذا مما عفا الله عنه لعباده فلا إثم فيه ولا كفارة تجب فيه. لكن يؤاخذهم بما كسبت قلوبهم من الإثم وذلك كأن يحلف المرء كاذباً ليأخذ حق أخيه المسلم بيمينه الكاذبة فهذه هي اليمين الغموس التي تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار وهذه لا تنفع فيها الكفارة الموضوعة لمن حلف على أن لا يفعل أو يفعل ثم حنث، وإنما على صاحب اليمين الغموس التوبة بتكذيب نفسه والاعتراف بذنبه ورد الحق الذي أخذه بيمينه الفاجرة إلى صاحبه وبذلك يغفر الله تعالى له ويرحمه، والله غفور رحيم.

وبمناسبة ذكر اليمين ذكر تعالى حكم من يولي من امرأته أي يحلف أن لا يطأها فأخبر تعالى أن على المولي تربص أربعة أشهر فإن فاء إلى امرأته أي رجع إلى وطئها فبها ونعمت، وعليه أن يكفر عن يمينه، وإن لم يفيء إلى وطئها وأصرّ على ذلك فإن على القاضي أن يوقفه أمامه ويطالبه بالفيء فإن أبى طلقها عليه.

قال الله تعالى ﴿ للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا فإن الله غفور رحيم ﴾ يغفر لهم ماارتكبوه من الذنب في حق نسائهم ويرحمهم لتوبتهم.

وإن عزموا[3] الطلاق بأن أبوا أن يفيئوا طلقوا، والله سميع لأقوالهم عليم بما في قلوبهم. فليحذروه بعدم فعل ما يكره، وترك فعل مايحب.

---

(١) الأيمان جمع يمين وهي الحلف، وسمي الحلف يميناً أخذاً من اليمين لأن عادة العرب إذا حلف أحدهم للآخر وضع يده اليمنى على يده اليمنى ويقال أعطاه يميناً إذا حلف له مؤكداً حلفه بوضع يده اليمني على يد صاحبه اليمنى.

(٢) اللّغو: مصدر لغا يلغوا لغواً. إذا قال كلاماً خطأً وباطلاً، ولذا المؤمنون إذا سمعوا اللّغو أعرضوا ولم يلتفتوا إليه ولم يأبهوا له. ﴿والذين هم عن اللّغو معرضون﴾.

(٣) عزم الطلاق: هو التصميم عليه فإن لم يفيئوا فقد وجب عليهم الطلاق وعليه فالمولى بين خيري النظرين وهما الفيء أو الطلاق.

هداية الآيات:

١ - كراهية منع الخير بسبب اليمين وعليه فمن حلف أن لايفعل خيراً فليكفر عن يمينه وليفعل الخير لحديث الصحيح «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه وليأت الذي هو خير».

٢ - لغو اليمين معفو عنها ولها صورتان الأولى أن يجري على لسانه لفظ اليمين وهو لا يريد أن يحلف نحو لا والله، وبلى والله، والثانية أن يحلف على شيء يظنه كذا فيتبين خلافه، مثل أن يقول والله مافي جيبي درهم ولا دينار وهو ظان أو جازم أنه ليس في جيبه شيء من ذلك، ثم يجده فهذه صورة لغو اليمين.

٣ - اليمين المؤاخذ عليها العبد هي أن يحلف متعمداً الكذب قاصداً له من أجل الحصول على منفعة دنيوية وهي المقصودة بقوله تعالى: ﴿ ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ﴾ وتسمى باليمين الغموس، واليمين الفاجرة.

٤ - اليمين التي تجب فيها الكفارة هي التي يحلف فيها العبد أن يفعل كذا ويعجز فلا يفعل أو يحلف أن لا يفعل كذا ثم يضطر ويفعل، ولم يقل أثناء حلفه إن شاء الله، والكفارة مبيّنة في آية المائدة وهي إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم أو تحرير رقبة فإن لم يجد صام ثلاثة أيام.

٥ - بيان حكم الإيلاء وهو أن يحلف الرجل أن لايطأ امرأته مدة فإن كانت أقل من[(١)] أربعة أشهر فله أن لايحنث نفسه ويستمر ممتنعا عن الوطء، إلى أن تنتهي مدة الحلف إلا أن الأفضل أن يطأ ويكفر عن يمينه[(٢)]، وإن كانت أكثر من أربعة أشهر فإن عليه أن يفيء إلى زوجته أو تطلق عليه وإن كان ساخطا غير راض.

وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ[(٣)]

---

(١) ما السرّ في الأربعة أشهر؟ يبدو أنها ثلث السنة والثلث كثير كما في حديث سعد في الوصية ويؤيد هذا ما أجراه عمر رضي الله عنه من سؤال النساء عن مدى صبر المرأة على زوجها فقلن شهران ويقل صبرها في ثلاثة أشهر وينفد في أربعة أشهر. فأمر قُواد الأجناد أن لا يمسكوا الرجل في الغزو أكثر من أربعة أشهر.

(٢) لقول الرسول ﷺ: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليفعل الذي هو خير».

(٣) ﴿والمطلقات﴾ الجملة خبرية ومعناها الإنشاء وهو الأمر بالتربص ثلاثة قروء وهذا خاص بالحرائر أمّا الإماء فيتربصن قرأين لا غير ثبت هذا بالسنة الصحيحة وهو قوله ﷺ «طلاق الأمة تطليقتان وقرءها حيضتان».

بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيٓ
أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ
فِي ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓاْ إِصْلَٰحًاۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِي عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ
وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾

شـــرح الكلمـات :

المطلقات	: جمع مطلقة وهي المرأة تسوء عشرتها فيطلقها زوجها أو القاضي.
يتربصن	: ينتظرن.
قـروء	: القرء إما مدة الطهر، أو مدة الحيض.
ما خلق الله في أرحامهن	: من الأجنّة فلا يحل للمطلقة أن تكتم ذلك.
وبعولتهن	: أزواجهن واحد البعولة: بَعْلٌ كفحل ونخل.
بردهن في ذلك	: أي في مدة التربص والانتظار.
ولهن مثل الذي عليهن	: يريد على الزوجة حقوق لزوجها، ولها حقوق على زوجها.
وللرجال عليهن درجة	: هي درجة القوامة[1] أن الرجل شرعا هو القيم على المرأة.

معنى الآية الكريمة :

بمناسبة طلاق المؤلي إن أصر على عدم الفيئة ذكر تعالى في هذه الآية ﴿والمطلقات﴾[2] الخ أن على المطلقة التي تحيض أن تنتظر فلا تتعرض للزواج[3] مدة ثلاثة أقراء فإن انتهت المدة ولم يراجعها زوجها فلها أن تتزوج وهذا الانتظار يسمى عدة وهي واجبة مفروضة عليها لحق زوجها، إذ له الحق أن يراجعها فيها[4] وهذا معنى قوله تعالى في الآية: ﴿وبعولتهن أحق

---

(١) لفظ الدرجة دال على علو المنزلة وهو كذلك، وهو ظاهر في أنه يحميها، ويصونها وينفق عليها وتجبُ طاعته عليها كما أن هناك فضلا في الخلق والخلق والكسب والعمل كالجهاد وشهود الجمعة والجماعات.

(٢) المطلقات: جنس يشمل كل مطلقة ويخرج من لا تحيض لصغر سن أو كبر بدليل الكتاب من سورة الطلاق.

(٣) القرء: لفظ مشترك بين الحيض والطهر، ولذا ذهب مالك إلى أن القرء الطهر فجعل العدّة ثلاثة أطهار ورجحه قوله تعالى: ﴿فطلقوهن لعدّتهن﴾ وهو أوّل الطهر، وذهب غيره إلى أنّ القرء الحيض، والكلّ جائز وواسع والحمد لله، إلاّ أن الاعتداد بالأطهار أرفق بالمطلّقة إذ تكون المدّة أقصر لأنها تطلق في طهر لم يجامعها فيه الزوج فيبقى عليها طهران فقط.

(٤) جعل الله تعالى مدّة العدّة رحمة بالزوجين إذ قد تحدث لهما ندامة فيتراجعان بلا كلفة قال تعالى من سورة الطلاق: ﴿لاتدري لعلّ الله يحدث بعد ذلك أمرا﴾ أي المراجعة، وللرجعية النفقة على الزوج لأنها محبوسة من أجله ولا يجوز له أن يستمتع بها لا بالنظر ولا غيره ولو وطئها بدون نيّة مراجعة أثم ولا حدّ عليه للشبهة.

بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحاً﴾.

كما أن على المطلقة أن لاتكتم الحيض بأن تقول: ماحضت إلا حيضة أو حيضتين وهي حاضت ثلاثا تريد بذلك الرجعة لزوجها، ولا تقول حضت ثلاثا وهي لم تحض من أجل أن لا ترجـع إلى زوجهـا، ولا تكتم الحمـل كذلـك حتى إذا تزوجت من آخـر تنسب إليه الولد وهو ليس بولده وهذا من كبائر الذنوب. ولذا قال تعالى ولا يكتمن ما خلق الله في أرحامهن، يريد من حيض وحمل إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر وقوله تعالى: ﴿ وبعولتهن أحق بردهن في ذلـك ﴾ يريد والـزوجُ أحقُّ بزوجته المطلقة مادامت في عدَّتها وعلى شرط أن لا يريد بإرجاعها المضارة بها بل لابد وأن يريد برجعتها الإصلاح وطيب العشرة بينهما وهذا ظاهر قوله تعالى: ﴿إن أرادوا إصلاحاً ﴾، وعلى المطلقة أن تنوي برجوعها إلى زوجها الإصلاح أيضا.

ثم أخبر تعالى أن للزوجة من الحقوق على زوجها، مثل ما للزوج عليها من حقوق فقال تعالى: ﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف﴾ وأخبر أن للرجل على المرأة درجة لم ترقها المرأة ولم تكن لها وهي القيوميّة المفهومة من قوله تعالى من سورة النساء: ﴿ الرجال قوامون على النسـاء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم ﴾ وختمت الآية بجملة ﴿ والله عزيز حكيم ﴾ إشعـاراً بوجـوب تنفيذ هذه التعاليم لعزة الله تعالى وحكمته فإن الغالب يجب أن يطاع والحكيم يجب أن يسلم له في شرعه لأنه صالح نافع غير ضار.

هدايـة الآيـة

من هدايـة الآيـة :

١ ـ بيان عدة المطلقة إذا كانت تحيض وهو التربص ثلاثة حيض أو أطهار.

٢ ـ حرمة كتمان المطلقة حيضا أو حملا خلقه الله تعالى في رحمها، ولأي غرض كان.

٣ ـ أحقية[١] الزوج بالرجعة من مطلقته إذا لم تنقض عدتها، حتى قيل الرجيعة زوجة بدليل أنها لو ماتت يرثها زوجها ولو مات ترثه. وأنه لا يحل أن تخطب أو تتزوج مادامت في عدتها.

٤ ـ اثبات حقوق كل من[٢] الزوجين على صاحبه.

---

(١) معنى أحق في قوله: ﴿وبعولتهن أحق بردهن﴾ أن المطلقة لها حق أن لا ترجع والزوج له حق أن يراجعها متى شاء فكان هناك حقان أقواهما حق الزوج. أو يقال اسم التفضيل هنا ليس على بابه، والأول أظهر لقول الرسول ﷺ: ﴿الأيم أحق بنفسها من وليّها﴾.

(٢) من الحقوق المتبادلة بين الزوجين أن يتزيّن كل منهما لصاحبه بما يكون زينة عرفية لهما مما هو مباح.

٥ ـ تقرير سيادة الرجل على المرأة لما وهبه الله من ميزات الرجولة[1] المفقودة في المرأة.

﴿ٱلطَّلَٰقُ[2] مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٢٢٩﴾

شرح الكلمات:

الطلاق[3] : الاسم من طلّق وهو أن يقول الرجل لزوجته أنت طالق أو طلقتك.

مرتان[4] : يطلقها، ثم يردها، ثم يطلقها ثم يردها. أي يملك الزوج الإرجاع في طلقتين أما إن طلق الثالثة فلا يملك ذلك ولاترجع حتى تنكح زوجا غيره.

فإن خفتم ألا يقيما حدود الله : حسن العشرة فإن خافت المرأة أو خاف الزوج أن لا يؤدي حقوق الزوجية جاز الفداء وهو دفع مال للزوج ليخلي سبيل المرأة تذهب حيث شاءت، ويسمى هذا خلعاً.

حدود الله : ما يجب أن ينتهي إليه العبد من طاعة الله ولا يتجاوزه.

---

(١) تقدم ذكر بعضها في الصفحة قبل ذي تحت رقم (٤).

(٢) كان الطلاق في الجاهلية وبرهة من الزمن في الإسلام ليس له حد فقد يطلق الرجل امرأته عشرات المرات حتى إن رجلا قال لامرأته لا آويك ولا أدعك تحلين قالت وكيف؟ قال: أطلقك فإذا دنا مضي عدتك راجعتك، فشكت ذلك إلى عائشة فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿الطلاق مرتان..﴾ الخ.

(٣) الطلاق شرعاً: هو حل العصمة المنعقدة بين الزوجين بألفاظ مخصوصة منها أنت طالق، والطلاق مباح لرفع الضرر عن أحد الزوجين أو عن كليهما.

(٤) روى الدارقطني عن أنس أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ قال الله تعالى: ﴿الطلاق مرتان﴾ فلِمَ صار ثلاثاً؟ قال: ﴿إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾ هي الثالثة.

الظالم : المتجاوز لما حدَّ الله تعالى، والظلم وضع الشيء في غير موضعه.

معنى الآية الكريمة

مازال السياق في بيان أحكام الطلاق فيقرر تعالى في هذه الآية أن الطلاق الذي يملك الزوج الرجعة فيه هو طلقتان أولى، وثانية فقط، ومن هنا فمن طلق الثانية فهو بين خيارين إما أن يمسك زوجته بمعروف، أو يطلقها بإحسان فإن طلقها فلا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره هذا معنى قوله تعالى: ﴿الطلاق مرتان فإمساك بمعروف﴾ أي بحسن العشرة وهو أداء ما للزوج من حقوق، أو تسريح أي تطليق بإحسان بأن يعطيها باقي صداقها إن كان، ويمتعها بشيء من المال ولا يذكرها بسوء.

وقوله تعالى ﴿ولا يحل لكم[1] أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا﴾: حرم تعالى على الزوج أن يأخذ من مهر زوجته شيئا بدون رضاها، إلا في حال واحدة وهي إذا كرهت المرأة الزوج ولم تطق البقاء معه وهو غير ظالم لها في هذه الحال يجوز أن تعطي الزوج مالاً ويطلقها ويسمى هذا خلعاً وهو[2] حلال على الزوج غير الظالم، وهذا معنى ﴿فإن خفتم ألا يقيما حدود الله﴾ وهي هنا المعاشرة الحسنة فلا جناح أى لا إثم فيما فدت[3] به نفسها فلها أن تعطي المال للزوج وله أن يأخذه منها مقابل تركها وحل عصمة الزوجية بينهما.

وقوله تعالى: ﴿تلك حدود الله﴾[4] يريد أحكام شرعه فلا يحل تجاوز الحلال إلى الحرام، ولا تجاوز الإحسان إلى الإساءة، ولا المعروف إلى المنكر ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه عرضها للعذاب، ومايبنغي له ذلك.

---

(١) الخطاب هنا للأزواج وفي قوله ﴿فإن خفتم أن لا يقيما حدود الله﴾ للحكام وولاة الأمور.

(٢) لا خلاف في أنّ المخالع منها بائنة لا يملك الزوج رجعتها في العدّة وهل يعتبر الخلع طلاقا أو فسخاً. الراجح أنّه طلاق فتعتد المخالع منها عدة الطلاق ثلاثة قروء.

(٣) أما ما كان من الفدية مثل المهر أو أقل فلا خلاف فيه أي في جوازه، وأما ما كان أكثر من المهر ففيه خلاف والراجح على أنه جائز ولكنه منافٍ لمكارم الأخلاق.

(٤) القصر في جملة ﴿فأولئك هم الظالمون﴾ قصر حقيقي إذ كل ظالم متعد لحدود الله.

هداية الآية

من هداية الآية :

١ ـ حرمة الطلاق الثلاث[١] بلفظ واحد ، لأن الله تعالى قال الطلاق مرتان .

٢ ـ المطلقة ثلاث طلقات لا تحل لزوجها حتى تنكح زوجا غيره[٢] ويطلقها أو يموت عنها .

٣ ـ مشروعية الخلع وهو أن تكره المرأة البقاء مع زوجها فتخلع نفسها منه بمال تعطيه إياه عوضا عما أنفق عليها في الزواج بها .

٤ ـ وجوب الوقوف عند حدود الله وحرمة تعديها .

٥ ـ تحريم الظلم وهو ثلاثة أنواع : ظلم الشرك وهذا لا يغفر للعبد إلا بالتوبة منه وظلم العبد لأخيه الإنسان وهذا لابد من التحلل منه ،وظلم العبد لنفسه بتعدّي حد من حدود الله وهذا أمره إلى الله إن شاء غفره وإن شاء اخذ به

فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ
زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن
يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾

شــرح الكلمـات

فإن طلقها فلا تحل له : الطّلقة الثالثة فلا تحل له إلا بعد ان تنكح زوجا غيره

فلا جناح عليهما : أي لا إثم ولا حرج عليهما في الزواج من جديد

أن يتراجعا : ان يرجع كل منهما لصاحبه بعقد جديد وبشرط أن يظنا إقامة حدود الله فيهما، وإلا فلا يجوز نكاحهما.

معنى الآية الكريمة :

يقول تعالى مبيناً حكم من طلق امرأته الطلقة الثالثة : **فإن طلقها فلا تحلُّ له حتى تنكح زوجاً غيره**، ويكون النكاح صحيحا ويبني بها الزوج الثاني لحديث «حتى تذوقي عسيلته

---

(١) وهو الطلاق البدعي والجمهور على أنه يقع ثلاثا وخلاف الجمهور يقولون طلاق بدعي ويقع واحدة ودليلهم الاية : ﴿الطلاق مرتان﴾ ﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾ والطلاق بلفظ الثلاث ليس فيه مرتان ولا اقراء فلذا هو بدعي ولا تبين المطلقة به بل هي مطلقة واحدة لا غير.

(٢) لايحل لامرئ أن يتزوج مطلقة ثلاثاً ليحلها لزوجها للعن الرسول ﷺ من يفعل ذلك في قوله «لعن الله المحلل والمحلل له» وسماه بالتيس المستعار.

ويذوق عسيلتك»، فإن طلقها الثاني بعد البناء والخلوة والوطء أو مات عنها جاز لها أن تعود إلى الأول إن رغب هو في ذلك وعلما من أنفسهما أنهما يقيمان حدود الله فيهما بإعطاء كل واحد حقوق صاحبه[1] مع حسن العشرة وإلا فلا مراجعة تحل لهما. ولذا قال تعالى إن ظنا أن يقيما حدود الله ثم نوّه الله تعالى بشأن تلك الحدود فقال: ﴿ وتلك حدود الله ﴾ وهي شرائعه، يبينها سبحانه وتعالى لقوم يعلمون[2]، إذ العالمون بها هم الذين يقفون عندها ولا يتعدونها فيسلمون من وصمة الظلم وعقوبة الظالمين.

هداية الآيـة

من هداية الآية

١ ـ المطلقة ثلاثا لا تحل لمطلقها[3] إلا بشرطين الأول أن تنكح زوجا غيره نكاحاً صحيحاً ويبني بها ويطأها والثاني أن يغلب على ظن كل منهما أن العشرة بينهما تطيب وأن لا يتكرر ذلك الاعتداء الذي أدى إلى الطلاق ثلاث مرات.

٢ ـ موت الزوج الثاني كطلاقه تصح معه الرجعة إلى الزوج الأول بشرطه.

٣ ـ إن تزوجت المطلقة ثلاثا بنيّة التمرد على الزوج حتى يطلقها لتعود إلى الأول فلا يحلّها هذا النكاح لأجل التحليل، لأن الرسول ﷺ أبطله وقال: «لعن الله المحلل والمحلل له» ويسمّى بالتيس المستعار، ذاك الذي يتزوج المطلقة ثلاثا بقصد أن يحلها للأول.

وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾

---

(١) ذهب بعض الفقهاء إلى أنه ليس على الزوجة عمل لزوجها ولا حق له عليها إلاّ في الاستمتاع بها وهو قول واه يرده ما كان عليه بنات رسول الله ﷺ وأزواجه وأزواج أصحابه، إذ كن يطحنّ ويغسلن ويطبخن ويقمن بعمل المنزل ويؤمرن بذلك بل ويضربن إن قصّرن فيه.

(٢) أي الذين يفهمون الأحكام فهما يهيئهم للعمل بها وبإدراك مصالحها فلا يتحيلون في فهمها ليتركوا العمل بها.

(٣) اختلف فيمن طلقت طلقة أو طلقتين ثم تزوجت ومات زوجها وطلقها ورجعت إلى زوجها الأوّل فهل النكاح الجديد يهدم السابق أو تبقى على ما كانت عليه؟ الجمهور على أنها تبقى على ما كانت عليه من طلقة أو طلقتين.

شــرح الكلمـات :

أجلهن : أجل المطلقة مقاربة انتهاء ايام عدتها[١]

أو سرحوهن : تسريح المطلقة تركها بلا مراجعة لها حتى تنقضي عدتها وتبين من زوجها.

ضراراً : مضارة لها وإضراراً بها.

لتعتدوا : لتتجاوزوا حد الإحسان إلى الإساءة.

هزواً[٢] : لعباً بها بعدم التزامكم بتطبيق أحكامها.

نعمة الله : هنا هي الإسلام.

الحكمة[٣] : السنة النبوية.

يعظكم به : بالذي أنزله من أحكام الحلال والحرام؛ لتشكروه تعالى بطاعته.

معنى الآية الكريمة

مازال السياق في بيان أحكام الطلاق والخلع والرجعة ففي هذه الآية يأمر تعالى عباده المؤمنين إذا طلق أحدهم امرأته وقاربت نهاية عدتها أن يراجعها فيمسكها[٤] بمعروف، والمعروف هو حسن عشرتها أو يتركها حتى تنقضي عدتها ويسرحها بمعروف فيعطيها كامل حقوقها ولا يذكرها إلا بخير ويتركها تذهب حيث شاءت. وحرم على أحدهم أن يراجع امرأته من أجل أن يضرّ بها فلا هو يحسن إليها ولا يطلقها فتستريح منه، فقال تعالى: ﴿ولا تمسكوهن ضراراً لتعتدوا﴾ يريد عليهن حتى تضطر المرأة المظلومة إلى المخالعة فتفدي نفسها منه بمال وأخبر تعالى: أن من يفعل هذا الإضرار فقد عرض نفسه للعذاب الأخروي.

كما نهى تعالى المؤمنين عن التلاعب بالأحكام الشرعية، وذلك بإهمالها وعدم تنفيذها فقال تعالى: ﴿ ولا تتخذوا آيات الله هزواً﴾[٥] وأمرهم أن يذكروا نعمة الله عليهم حيث منّ

---

(١) بالإجماع أن المراد من بلوغ الأجل هنا مقاربة بلوغه لأنّه إذا بلغ الأجل لا خيار له في الإمساك.

(٢) لا خلاف بين أهل العلم أنّ من طلق هازلا أنّ الطلاق يلزمه لحديث أبي داود أنّ النبي ﷺ قال: «ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة».

(٣) الحكمة هي السنة المبيّنة على لسان رسول الله ﷺ مراد الله فيما لا نصَّ عليه من الكتاب.

(٤) قال أهل العلم: إنّ من الإمساك بالمعروف أنّ الزوج إذا لم يجد ما ينفق على زوجته يطلقها فإن لم يطلقها خرج عن حدّ المعروف.

(٥) روي عن أبي الدرداء أنه قال: كان الرجل في الجاهلية يطلّق ويقول إنّما طلّقت وأنا لاعب وينكح ويعتق ويقول كنت لاعبا فنزلت هذه الآية: ﴿ولا تتخذوا آيات الله هزوا﴾.

عليهم بالإسلام دين الرحمة والعدالة والإحسان وذلك ليشكروه بامتثال أوامره واجتناب نواهيه.

كما عليهم أن يذكروا نعمة الله عليهم زيادة على الإسلام وهي نعمة انزال الكتاب. والحكمـة ليعـظهم بذلـك فيأمـرهم بما فيه سعـادتهم وكمالهم، وينهاهم عما فيه شقاؤهم وخسرانهم: ثم أمرهم بتقواه عز وجل، فقال ﴿واتقوا الله﴾ وأعلمهم أنه أحق أن يُتقى لأنه بكل شيء عليم لا يخفى عليه من أمرهم شيء فيلحذروا أن يراهم على معصيته مجانبين لطاعته.

هداية الآية

من هداية الآية:

١ ـ لا يحل للمطلق أن يراجع امرأته من أجل أن يضرّ بها ويظلمها حتى تخالعه بمال.

٢ ـ حرمة التلاعب بالأحكام الشرعية بعدم مراعاتها، وتنفيذها.

٣ ـ وجوب ذكر نعمة الله على العبد وذلك بذكرها باللسان، والاعتراف[1] بها في الجنان.

٤ ـ وجوب تقوى الله تعالى في السر والعلن.

٥ ـ مراقبة الله تعالى في سائر شؤون الحياة لأنه بكل شيء عليم.

وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ
أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ[2] يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ
مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۗ وَٱللَّهُ
يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾

شـــرح الكلمـات:

بلغن أجلـهن : أي انتهت[3] عدتهن.

(١) وصرفها فيما يرضي المنعم عزّ وجلّ وذلك باستعمال القوى الفعلية والبدنية في طاعة الله تعالى، وانفاق المال فيما يجب أن ينفق فيه.

(٢) ﴿ذلك يوعظ به﴾ الإشارة فيه إلى حكم العضل المحرّم والمخاطب به سائر المسلمين ولم يقل ذلكم إذ الأصل هو الإشارة إلى المذكور وهو مفرد ولو قال ذلكم جاز.

(٣) بلوغ الأجل في هذه الآية هو نهايته وليس كالآية السابقة إذ بلوغ الأجل فيها المراد قرب نهايته إذ لو بلغ الأجل نهايته ما صحّت مراجعتها.

فلا تعضلوهن : أي لا تمنعوهن من التزوج مرة أخرى بالعودة إلى الرجل الذي طلقها ولم يراجعها حتى انقضت عدتها.

إذا تراضوا بينهم بالمعروف : إذا رضى الزوج المطلق أن يردها إليه ورضيت هي بذلك.

ذلك يوعظ به : أي النهي عن العضل يُكلف به أهل الإيمان إذ هم القادرون على الطاعة.

ذلكم أزكى لكم : أى ترك العضل خير لكم من العضل وأطهر لقلوبكم؛ إذ العضل قد يسبب ارتكاب الفاحشة.

معنى الآية الكريمة:

ينهى الله تعالى أولياء أمور النساء أن يمنعوا المطلقة طلقة أو طلقتين فقط من أن تعود إلى زوجها الذي طلقها وبانت منه بانقضاء عدتها، إذا رضيت هي بالزواج منه مرة أخرى ورضي هو به وعزما على المعاشرة الحسنة بالمعروف وكانت هذه الآية استجابة لأخت معقل بن يسار رضي الله عنه حيث أرادت أن ترجع إلى زوجها[(١)] الذي طلقها وبانت منه بانقضاء العدة فمنعها أخوها معقل.

وقوله تعالى: ﴿ذلكم يوعظ به﴾ أي هذا النهي عن العضل يوجه إلى أهل الإيمان بالله واليوم الآخر فهم الأحياء الذين يستجيبون لله ورسوله إذا أمروا أو نهوا.

وأخيراً أخبرهم تعالى أن عدم منع المطلقة من العودة إلى زوجها خير لهم، حالا ومآلاً وأطهر لقلوبهم ولمجتمعهم. وأعلمهم أنه يعلم عواقب الأمور وهم لا يعلمون فيجب التسليم بقبول شرعه، والانصياع لأمره ونهيه. فقال تعالى: ﴿والله يعلم وأنتم لا تعلمون﴾

هداية الآية

من هداية الآية:

١ ـ حرمة العضل أي منع المطلقة أن ترجع إلى من طلقها.

٢ ـ وجوب[(٢)] الولاية على المرأة، لأن الخطاب في الآية كان للأولياء «ولا تعضلوهن».

---

(١) اسم هذا الزوج (أبو البداح) وكان قد طلق أخت معقل بن يسار ورغب في العودة إليها بنكاح جديد بعد انقضاء عدتها فأبى معقل وقال لها: وجهي من وجهك حرام إن تزوّجتيه فنزلت هذه الآية ﴿وإذا طلقتم. . .﴾ الخ.

(٢) دليله أن أخت معقل كانت ثيبة ومنعها أخوها من الزواج بمن طلّقها وراجعها ثم طلقها مرّة ثانية وانقضت عدتها ولمّا نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ لمعقل: «إن كنت مؤمنا فلا تمنع أختك من أبي البداح» فقال آمنت بالله وردّها إلى أبي البداح فهذا دليل على شرطية الولي في النكاح البكر والثيب سواء.

٣ ـ المواعظ تنفع أهل الإيمان لحياة قلوبهم.

٤ ـ في امتثال أوامر الله واجتناب نواهيه الخير كله، والطهر جميعه.

۞ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ (١) بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾

شـرح الكلمـات:

حولين : عامين.

وعلى المولود له : أي على الأب

بالمعروف : بحسب حاله يساراً و إعساراً.

وسعها : طاقتها وما تقدر عليه.

لا تضار والدة بـولدها : (٢) أي لا يحل أن تؤذى أم الولد بمنعها من إرضاع ولدها، أو بمنعها الأجرة على إرضاعه هذا في حال طلاقها، أو موت زوجها.

---

(١) قوله تعالى ﴿كسوتهن﴾ إمّا أن يكون المراد به المرضع غير المطلقة فهي التي يجب لها الكسوة أمّا المرضع بأجرة فلا كسوة لها وإنما لها ثمن الإرضاع، أو يكون ذكر الكسوة من باب مكارم الأخلاق إذ ذو الخلق الكريم يكرم مرضعة ولده بالكسوة وغيرها.

(٢) في الآية دليل على أن الأم أحق بالحضانة إذا طلقت أو مات الوالد ولا خلاف في ذلك ما لم تتزوج فإنّ حضانتها تسقط بذلك لقول الرسول ﷺ لمن شكت إليه: «أنت أحقّ به ما لم تنكحي» واختلف في مدّة الحضانة، فمالك يرى أنها إلى بلوغ الغلام وتزوّج الجارية، ورأى الشافعي أنها إلى ثمان سنوات ثم يخيّر الولد بين أبيه وأمه فأيهما اختار له ذلك والبنت كذلك فقد صحّ أن النبي ﷺ خيّر الولد بين أبيه وأمه.

ولا مولود له : أي ولا يضار الوالد[1] كذلك بأن يجبر على ارضاع الولد من أمه المطلقة أو يطالب بأجرة لايطيقها.

وعلى الوارث : الوارث هو الرضيع[2] نفسه إن كان له مال وإلا فعلى من يكفله من عصبته.

فصـــالا : فطاماً للولد قبل نهاية العامين.

معنى الآية الكريمة :

بمناسبة بيان أحكام الطلاق وقد تطلق المرأة أحيانا وهي حامل ذكر تعالى أحكام الرضاع وقال تعالى: ﴿ والوالدات[3] يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ﴾ أي على الأم المطلقة أن ترضع ولدها حولين كاملين إن أرادت هي وأب الرضيع إتمام الرضاعة، وأن على المولود له وهو الأب ان كان موجوداً نفقة المرضعة طعاما وشرابا وكسوة بالمعروف بحسب حال الوالد من الغنى والفقر، إذ لا يكلف الله نفساً إلا ما آتاها من قدرة.

ثم نبّه تعالى على أنه لا يجوز أن تؤذى الوالدة بسبب ولدها بأن تمنع من إرضاع ولدها أو تكره على ارضاعه وهي لا تريد ذلك، أو تحرم النفقة مقابل الإرضاع أو يضيق عليها فيها كما لايجوز أن يضار أي يؤذى المولود له وهو الأب: بأن يجبر على إرضاع ولده من أمه وقد طلقها ولا أن يطالب بنفقة باهظة لا يقدر عليها. وعلى الوارث وهو الرضيع نفسه إن كان له مال. فإن لم يكن له مال فعلى عصبته الذكور الأقرب فالأقرب أى عليهم أجرة الإرضاع فإن لم يكن للولد مال وليس له عصبة وجب على الأم أن ترضعه مجاناً لأنها أقرب الناس إليه ثم ذكر تعالى رخصتين في الارضاع الأولى إن أراد الأبوان فطام الولد قبل عامين فإن لهما ذلك بعد التشاور في ذلك وتقدير مصلحة الولد من هذا الفطام المبكر. فقال تعالى: ﴿ وإن

---

(١) وفي الحديث الصحيح: «لا ضرر ولا ضرار» ومن هنا رؤي في الحضانة جانب الولد فينظر فيمن يقدر على حفظه وتربيته، ولما كانت الأم أرحم به وأحنى عليه أعطيته ما لم تتزوج وتشغل عنه فإن تزوجت فأمها وهي جدته وأما أم أبيه فخالته أحق به منها، والعبرة بمن يكون أرحم وأحفظ بالولد.

(٢) الجمهور على أن المراد بالوارث، ورثة الرضيع إذا هلك من نساء ورجال ذكره القرطبي في تفسيره وقال غيره إن الوارث هو الرضيع إذا مات والده وترك مالاً. أجرة المرضع من ماله فإن كان لامال له فمن مال ورثته هو ولا تضار هي في واجب نفقتها ولا الوالد أو وارثه في أدائها وما فسرنا به الآية واضح ومستقيم والحمد لله رب العالمين.

(٣) ﴿والوالدات﴾ مبتدأ وجملة يرضعن الخبر، فالجملة خبرية ومعناها الإنشاء إذ ما تضمنته الجملة هو إرشاد من الله تعالى للمؤمنين في طريقة إرضاع أولادهم.

ارادا فصالاً عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما﴾ أي لا تضييق ولا حرج. والثانية إن أراد المولود له أن يسترضع لولده من مرضعا غير أمه فله ذلك إن طابت به نفس الأم قال تعالى: ﴿وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم﴾بشرط أن يسلم الأجرة[1] المتفق عليها بالمعروف بلا إجحاف ولا مماطلة، وأخيراً وعظ الله كلاً من المُرْضِع والمُرْضَع له بتقواه في هذه الحدود التي وضعها لهما، وأعلمهم أنه بما يعملون بصير فليحذروا مخالفة أمره، وارتكاب نهيه. فسبحانه من إلهٍ عظيمٍ بر رحيم.

هداية الآية

من هداية الآية:

١ - وجوب إرضاع الأم ولدها الرضعة الأولى «اللّبـا» إن كانت مطلقة وسائر الرضاع إن كانت غير مطلقة.

٢ - بيان الحد الأعلى للرضاع وهو عامان تامان.[2] ولذا فالزيادة عليهما غير معتبرة شرعاً.

٣ - جواز أخذ الأجرة على الإرضاع.

٤ - وجوب نفقة الأقارب على بعضهم في حال الفقر.

٥ - جواز ارضاع الوالد ولده من[3] مرضع غير والدته.

وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ

---

(١) المراد من الأجرة هي تلك التي وجبت للمطلقة بإرضاعها ولدها قبل أخذ الوالد له ليرضعه عند غيرها إن لم يكن قد سلمها لها أيام إرضاعها للولد.

(٢) لحديث: «لا رضاع بعد فصال ولا يتم بعد احتلام» رواه أبو داود الطيالسي عن جابر ذكره ابن كثير. وحديث ابن عباس عند البخاري: «لا يحرم من الرضاع إلاّ ما كان في الحولين» ولذا فما كان من رضاع بعد الحولين فلا يحرم بدلالة هذا الحديث الصحيح.

(٣) إن كان في ذلك مصلحة للرضيع أو لعجز الوالدة عنه.

وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُواْ قَوْلًا مَّعْرُوفًاۚ وَلَا تَعْزِمُواْ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾

شرح الكلمات :

يتوفون : يوفيهم الله تعالى ما كتب لهم من العمر فيموتون .

ويذرون أزواجا : يتركون زوجات لهم .

يتربصن بأنفسهن : ينتظرن حتى انقضاء عدتهن وهي أربعة أشهر وعشر ليال .

بلغن أجلهن : بلغن انتهاء العدة .

لا جناح عليكم : لا حرج عليكم أيها الأولياء فيما فعلن في أنفسهن من مس الطيب والتجمل والتعرض للخطاب .

لا جناح عليكم : لا اثم عليكم في التعريض دون التصريح بالخطبة ، كما لا إثم في اضمار الرغبة في النفس .

حتى يبلغ الكتاب أجله : أي حتى تنتهى العدة .

معنى الآيتين :

مازال السياق في بيان أحكام الطلاق والعدد والنفقات ففي هذه الآية (٢٣٤) أن على من مات[١] عليها زوجها أن تنتظر أربعة أشهر وعشر ليال إن كانت حرة أو نصف المدة إن كانت أمة فلا تتجمل ولا تمس طيباً ولا تتعرض للخطاب بحال حتى تنقضي عدتها المذكورة في الآية إلا أن تكون حاملا فإن عدتها تنقضي[٢] بوضع حملها لقوله تعالى من سورة الطلاق : ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾ فإذا بلغت أ جلها أي انتهت المدة التي هي

---

(١) من مات زوجها أو طلقها في غيبته عنها هل تعتد من يوم الطلاق أو الوفاة أو من يوم يأتيها الخبر بذلك؟ الجمهور وهو الراجح أنها تعتد من يوم الوفاة أو الطلاق وعليه فلو مات زوجها أو طلقها ولم يلقها حتى انتهت مدة العدة فلا عدّة عليها بعد .

(٢) يرى بعض السلف أن تعتد المتوفى عنها زوجها بأقصى الأجلين أي بأطولهما فإن كانت مدّة الحمل أكثر من أربعة أشهر وعشرا اعتدت به وإلاّ اعتدت بوضع الحمل وما عليه الجمهور أولى وهو وضع الحمل .

محدة فيها فلا جناح على ذوي زوجها المتوفى ولا على ذويها هي فيما تفعل بنفسها من ترك الإحداد[1] والتعرض للخطاب للتزوج هذا معنى قوله تعالى: ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف ﴾ أي بما هو مباح لهن ووعظهم في ختام الآية بقوله ﴿ والله بما تعملون خبير﴾ فاحذروه فلا تعملون إلا ما أذن فيه لكم.

أما الآية الثانية (٢٣٥) فقد تضمنت تحريم خطبة المرأة المعتدة من طلاق أو وفاة فلا يحل خطبتها لما في ذلك من الضرر؟ إذ قد تحمل هذه الخطبة من رجل مرغوب فيه لماله أو دينه أو نسبه أن تدعى المرأة انقضاء عدتها وهي لم تنقض، وقد تفوت على زوجها المطلق لها فرصة المراجعة وهـذا كله ضرر محرم. كما تضمنت الآية في صدرهـا رفع الحرج أى الإثم في التعـريض بالخـطبة دون اللفظ الصريح المحرم فقال تعالى: ﴿ ولا جناح عليكم ﴾ أيها المسلمون فيما عرضتم من خطبة النساء المعتدات نحو قوله: إني راغب في الزواج، أو إذا انقضت عدتك تشاورنيني إن أردت الزواج. كما تضمنت الكشف عن نفسية الرجل إذ قال تعالى: ﴿علم الله أنكم ستذكرونهن﴾ مبدين رغبتكم في الزواج منهن فرخص لكم في التعريض دون التصريح، ولكن لا تواعدوهن سراً هذ اللفظ هو الدال على تحريم خطبة المعتدة من وفاة أو من طلاق بائن، أما الطلاق الرجعي فلا يصح الخطبة فيه تعريضاً ولا تصريحاً لأنها في حكم الزوجة، وقوله إلا أن تقولوا قولا معروفا هو الإذن بالتعريض.

كما تضمنت هذه الآية حرمة عقد النكاح على المعتدة حتى تنتهي عدتها إذ قال تعالى: ﴿ولا تعزموا عقدة[2] النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله﴾، والمراد من الكتاب المدة التي كتب الله على المعتدة أن تتربص فيها. وختمت الآية بوعظ الله تعالى المؤمنين حيث أمرهم أن يعلموا أن الله يعلم ما في أنفسهم ولا يخفى عليه شيء من أعمالهم وتصرفاتهم فليحذروه غاية الحذر فلا يخالفوه في أمره ولا في نهيه. كما أعلمهم أنه تعالى غفور لمن تاب منهم بعد الذنب حليم عليهم لا يعاجلهم بالعقوبة ليتمكنوا من التوبة.

---

(١) الإحداد واجب على المتوفى عنها زوجها فقط لحديث الصحيح: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا» والإحداد هو ترك أنواع الزينة حتى الكحل والخضاب وعليها لزوم البيت ليلا وعدم التعرض للخطاب.

(٢) أى لا تعقدوا على المعتدة حتى تنقضي عدتها يقال عزم كذا وعزم على كذا بمعنى واحد.

هداية الآيتين

من هداية الآيتين :

١ ـ بيان عدة الوفاة وهي أربعة أشهر وعشر[١] ليال، وبينت السنّة أن عدة الأمة على النصف .

٢ ـ وجوب الإحداد على المتوفى عنها زوجها وهو عدم التزيّن ومس الطيب وعدم التعرض للخطاب وملازمة المنزل الذي توفى عنها زوجها وهي فيه فلا تخرج منه إلا لضرورة قصوى .

٣ ـ حرمة خطبة المعتدة، وجواز التعريض لها بلفظ غير صريح .

٤ ـ حرمة عقد النكاح على معتدة قبل انقضاء عدتها وهذا من باب أولى مادام الخطبة محرمة ومن عقد على امرأة قبل انقضاء عدتها يفرق بينهما ولا تحل له بعد عقوبة لهما.[٢]

٥ ـ وجوب مراقبة الله تعالى في السر والعلن واتقاء الأسباب المفضية بالعبد إلى فعل محرم .

لَّا جُنَاحَ[٣] عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَآءَ[٤]
مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ
قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَٰعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ
﴿٢٣٦﴾ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ
لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ[٥] مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا

---

(١) قيل الحكمة في العشر ليال بعد الأربعة أشهر أنها التي ينفخ فيها الروح في الجنين لحديث: «إنّ أحدكم ليجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة» الحديث. فثلاثة أربعينات بأربعة أشهر وفي العشر بعد ينفخ فيه الروح. والحديث هو حديث ابن مسعود في مسلم.

(٢) هذا مذهب مالك، أما الجمهور فإنه يفارقها فإذا انتهت عدتها له أن يخطبها ويتزوجها، ولا فرق في هذا بين عدّة الوفاة أو الطلاق غير الرجعي.

(٣) هذا استئناف بياني كأنّ سائلا سأل عن جواز الطلاق قبل البناء وعدمه فأجاب تعالى بقوله ﴿لا جناح عليكم﴾ الآية مبيّنا الجواز وحكم المهر للمطلقة قبل البناء.

(٤) المطلقات أربع: مطلقة قبل البناء ولم يسم لها مهر فلها المتعة ولا عدّة عليها، ومطلقة قبل البناء وسمي لها مهر فلها نصفه إلاّ أن يعفو، ومطلقة بعد البناء لها ما سمي من المهر، وعليها العدّة، ومطلقة بعد البناء ولم يسم لها مهر فلها مهر مثيلاتها.

(٥) أو هنا بمعنى الواو أي ولم تفرضوا.

(٦) النصف: فيه لغات، كسر النون، وضمّها، ونصيف بفتح النون وإشباع الصاد والنصيف أيضاً قناع المرأة.

ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِۚ وَأَن تَعۡفُوٓاْ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۚ
وَلَا تَنسَوُاْ ٱلۡفَضۡلَ بَيۡنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾
حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ
قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ فَرِجَالًا أَوۡ رُكۡبَانٗاۖ فَإِذَآ أَمِنتُمۡ
فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمۡ تَكُونُواْ تَعۡلَمُونَ
﴿٢٣٩﴾

شرح الكلمات :

الجناح : الإثم المترتب على المعصيّة.

ما لم تمسوهن : ما لم تجامعوهنّ

أو تفرضوا : تُقدّروا لهن[1] مهراً

الموسع قدره : ذو الوسع في المال، وقَدَرُه: ما يقدر عليه ويستطيعه.

المقتر : الضيّق العيش.

الذي بيده عقدة النكاح : هو الزوج

ولا تنسوا الفضل بينكم : أي المودة والإحسان

حافظوا على الصلوات : بأدائها في أوقاتها في جماعة مع استيفاء شروطها وأركانها وسننها.

الصلاة الوسطى : صلاة العصر، أو الصبح فتجب المحافظة على كل الصلوات وخاصة العصر والصبح لقول الرسول ﷺ «من صلى البردين ـ العصر والصبح ـ دخل الجنة».

قانتين : خاشعين ساكنين.[2]

فرجالا : مشاة على أرجلكم أو ركبانا على الدواب وغيرها مما يركب.

---

(١) اختلف فيمن مات زوجها قبل البناء بها ولم يسمّ لها صداق هل لها مثل صداق مثيلاتها أو لا صداق لها؟ ولكن لها الميراث وعليها العدّة فمن قال بالقياس قال لا صداق لها ومن أخذ بحديث بروع الذي رواه الترمذي وصححه قال: لها مهر المثل وترث وتعتد، وبروع امرأة مات زوجها قبل البناء بها ولم يسم لها مهراً فقضى رسول الله ﷺ لها بمهر المثل والميراث والعدّة.

(٢) الخشوع في الصلاة مستلزم لترك الكلام فيها وكيف وقد سلّم ابن مسعود على رسول الله ﷺ وهو في صلاته فلم يرد عليه ثمّ اعتذر له بقوله: «إنّ في الصلاة لشغلاً» أي عن الكلام.

معنى الآيات :

مازال السياق الكريم في بيان أحكام الطلاق وما يتعلق به ففي هذه الآية (٢٣٦) : يخبر تعالى عباده المؤمنين أنه لا إثم ولا حرج عليهم إن هم طلقوا أزواجهم قبل البناء بهن، وقبل أن يسَموا لهن مهوراً أيضا وفي هذين الحالين يجب عليهم أن يمتعوهن[١] بأن يعطوا المطلقة قبل البناء ولم تكن قد أعطيت مهراً ولا سمى لها فيعرف مقداره في هذه الحال وقد تكون نادرة يجب على الزوج المطلق جَبراً لخاطرها أن يعطيها مالاً على قدر غناه وفقره تتمتع به أياما عوضا عما فاتها من التمتع بالزواج، فقال تعالى: ﴿ لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة، ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعاً بالمعروف حقاً على المحسنين﴾.

وأما الآية الثانية (٢٣٧) فإنه تعالى يُخبر أن من طلق امرأته قبل البناء بها وقد سمى لها صداقا قل أو كثر فإنَّ عليه أن يعطيها وجوباً نصفه إلا أن تعفو عنه المطلقة فلا تأخذه تكرماً، أو يعفو المطلّق تكرما فلا يأخذ منه شيئا فيعطيها إياه كاملاً فقال عز وجل: ﴿ وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم﴾ - أي فالواجب نصف مافرضتم - إلا أن يعفون - المطلقات - أو يعفو الذي[٢] بيده عقدة النكاح وهو الزوج. ثم بعد تقرير هذا الحكم العادل الرحيم دعا تعالى الطرفين إلى العفو، وأن من عفا منهما كان أقرب إلى التقوى فقال عز وجل: ﴿ وَأَن تعفوا أقرب للتقوى﴾ ونهاهم مع هذا عن عدم نسيان المودة والإحسان بينهما فقال: ﴿ولا تنسوا الفضل بينكم إن الله بما تعملون بصير﴾.

وأما الآية الثانية (٢٣٨) فإنه تعالى يرشد عباده المؤمنين إلى ما يساعدهم على الالتزام بهذه الواجبات الشرعية والآداب الإسلامية الرفيعة وهو المحافظة على إقامة الصلوات الخمس عامة والصلاة الوسطى خاصة فقال تعالى: ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾، وكانوا قبلها يتكلمون في الصلاة فمنعهم من ذلك بقوله: ﴿وقوموا لله قانتين﴾ أى ساكنين خاشعين. وإن حصل خوف لا يتمكنون معه من أداء الصلاة على الوجه

---

(١) المتعة واجبة للمطلقة قبل البناء ولم يكن سمي لها مهر، ومستحبة لغيرها هذا أشهر المذاهب وأقربها من الحق، ومقدار المتعة موكول إلى المطلق فليمتع بحسب حاله غنىً وفقراً هذا في غير المطلقة قبل البناء ولم يسم لها مهر لأنَّ متعتها واجبة إذ ليس لها غيرها فقد يتولى القاضي بيان مقدارها.

(٢) وإن كان الخطاب صالحاً لكلٍ من الزوج والزوجة إلاّ أن العفو من الزوج أولى لأن الطلاق كان منه ولو كانت هي سببه لكان عفوها هي أولى ولعلّ هذا سرّ قوله: ﴿أقرب للتقوى﴾.

المطلوب من السكون والخشوع فليؤدوها وهم مشاة على أرجلهم أو راكبون على خيولهم، حتى إذا زال الخوف وحصل الأمن فليصلوا على الهيئة التي كانوا يصلون عليها من سكون وسكوت وخشوع فقال تعالى ﴿فإن خفتم فرجالا أو ركباناً فإذا أمنتم فاذكروا الله[1] كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون﴾ يريد الله تعالى بالذكر هنا إقام الصلاة أولا، ثم الذكر العام مذكراً إياهم بنعمة العلم مطالباً إياهم بشكرها وهو أن يؤدوا الصلاة على أكمل وجوهها وأتمها لأنها المساعد على سائر الطاعات وحسبها أنها تنهى عن الفحشاء والمنكر. هذا ما تضمنته الآية الرابعة (٢٣٩).

هداية الآيات:

من هداية الآيات:

١ ـ بيان حكم المطلقة قبل البناء وقبل تسمية المهر، وأن لها المتعة فقط بحسب حال المطلق من غنى وفقر.

٢ ـ بيان حكم المطلقة قبل البناء وقد سمى لها صداق فإن لها نصفه وجوباً إلا أن تتنازل عنه برضاها فلها ذلك كما أن الزوج المطلق إذا تنازل عن النصف وأعطاها المسمّى كاملا فله ذلك.

٣ ـ الدعوة إلى إبقاء المودة والفضل والإحسان بين الأسرتين أسرة المرأة المطلقة وأسرة الزوج المطلق، حتى لا يكون الطلاق سبباً في العداوات والتقاطع.

٤ ـ وجوب المحافظة على الصلوات الخمس وبخاصة صلاة العصر[2] وصلاة الصبح «الصلاة الوسطى[3]».

٥ ـ منع الكلام في الصلاة لغير إصلاحها.

٦ ـ وجوب الخشوع في الصلاة.

---

(١) ﴿فإذا أمنتم فاذكروا الله﴾ أي أقيموا الصلاة كما أمركم فأتموا ركوعها وسجودها وقيامها وجلوسها كما تفعلون ذلك في حال الأمن وعدم الخوف.

(٢) اختلف في بيان الصلاة الوسطى بلغ الخلاف عشرة أقوال حتى عدت كل صلاة الصلاة الوسطى حتى يتم المحافظة على الصلوات الخمس كلها، وأقوى الأقوال أنها الصبح أو العصر، ورجّح مالك الصبح ورجّح غيره العصر، والسنة الصحيحة شاهدة لمن قال انها العصر وذلك لحديث الصحيح: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر».

(٣) الوسطى مؤنث الأوسط ووسط الشيء خيره وأعدله وفي هذا المعنى قال الشاعر يمدح رسول الله ﷺ

يا أوسط الناس طراً في مفاخرهم ... وأكرم الناس أمّاً برّةً وأبا

وأفردت الصلاة الوسطى بالذكر تشريفاً لها.

٧ ـ بيان صلاة الخائف من عدو وغيره وأنه يجوز له أن يصلي وهو ماش أو راكب.

٨ ـ الأمر بملازمة ذكر الله، والشكر على نعمه وبخاصة نعمة العلم بالإسلام.

وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً
لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا[1] إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ
فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ مِن
مَّعْرُوفٍ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ[2] ﴿٢٤٠﴾ وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ
بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ
ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾

شــرح الكلمـات:

الحول : العام.

فإن خرجن : من بيت الزوج المتوفي قبل نهاية السنة.

متاع بالمعروف : أي متعة لا مبالغة فيها، ولا تقصير.

حقــاً : متعيناً على المطلقين الأتقياء.

معنى الآيــات:

مازال السياق في بيان حقوق النساء المطلقات والمتوفى عنهن ففي هذه الآية (٢٤٠) يخبر تعالى أن الذين يتوفون من المؤمنين ويتركون أزواجاً فإن لهن من الله تعالى وصيّة على ورثة الزوج المتوفى أن ينفذوها وهي أن يسمحوا لزوجة المتوفى عنها أن تبقى معهم في البيت تأكل وتشرب إلى نهاية السنة بما فيها مدة العدة وهي أربعة أشهر وعشر ليال إلا إذا رغبت في الخروج بعـد انقضاء العدة فلها ذلك، هذا معنى قوله تعالى: ﴿ والذين يتوفون[3] منكم

(١) المراد بالمتاع هنا هو السكنى في بيت زوجها المتوفى عنها إن كان له سكنى يملكها.

(٢) في قوله تعالى﴿والله عزيز حكيم﴾ إشارة إلى وجوب تنفيذ وصية الله تعالى لأنه غالب على أمره قاهر لعباده فكيف يخرجون عن طاعته، وحكيم والحكيم لا يعترض عليه بل يسلّم الأمر إليه رزقنا الله طاعته بالإسلام إليه ظاهراً وباطناً.

(٣) اختلف في توجيه هذه الآية فمن قائل بنسخها وأن الناسخ لها الآية التي قبلها: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا، ومن قائل نسختها آية المواريث، إذ المتوفى عنها إن لم يكن للزوج ولد الربع من التركة، ومن قائل وهو مجاهد ورجّحه ابن جرير الطبري بعدم النسخ وأنه رحمة بالمؤمنة المتوفى عنها زوجها إذا أتمت عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرا يسمح لها بالبقاء في بيت زوجها الهالك إلى نهاية السنة وهذا حسب اختيارها ورغبتها فكانت هذه الوصية وصية رحمة منذوباً إليها وهذا الذي رجّحته في تفسير الآية فليُتأمل.

ويذرون أزوجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج فإن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن من معروف والله عزيز حكيم ﴾ وقوله فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن تقدم معناه، وهو أن للمعتدة إذا انقضت عدتها أن تتزين وتمس الطيب وتتعرض للخطاب لتتزوج. وما ختمت به الآية والله عزيز حكيم إشارة إلى أن هذه الوصية قد شرعها عزيز حكيم فهي متعيّنة التحقيق والتنفيذ.

وأما الآية الثانية (٢٤١) ﴿وللمطلقات متاع بالمعروف حقاً على المتقين ﴾ ففيها حكم آخر وهو أن المطلقة المبني بها على مطلقها أن يمتعها بشيء من المال كثياب أو دابة أو خادمة، وعليه فالمطلقة قبل البناء وقيل تسمية المهر لها المتعة واجبة لها إذ ليس لها سواها والمطلقة قبل البناء وقد سمى لها المهر فإن لها نصف المهر لا غير، والمطلقة بعد البناء وهي هذه المقصودة في هذه الآية لها متعة بالمعروف سواء قيل بالوجوب أو الاستحباب[(١)] لأنها لها المهر كاملاً.

وَقوله تعالى في الآية الثالثة (٢٤٢) ﴿ كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون ﴾ معناه كهـذا التبين لأحكام الطلاق والخُلْع والرضاع والعدد والمتع يبين تعالى لنا آياته المتضمنة أحكام شرعه لنعقلها ونعمل بها فنكمل عليها ونسعد في الحياتين الدنيا والآخرة.

هداية الآيات

من هداية الآيات:

١ ـ الإبقاء على المعتدة عدة وفاة في بيت الهالك سنة إن طابت نفسها بذلك وذلك بعد انقضاء العدة الواجبة فالزائد وهو سبعة أشهر وعشرون يوماً جاء في هذه الوصية إلا أن جمهور أهل العلم يقولون بنسخ هذه الوصيّة، وعدم القول بالنسخ أولى، لأختلافهم في الناسخ لها.[(٢)]

٢ ـ حق[(٣)] المطلقة المدخول بها في المتعة بالمعروف.

٣ ـ منة الله على هذه الأمة ببيان الأحكام لها لتسعد بها وتكمل عليها، فلله الحمد والشكر.

---

(١) تقدّم مثل هذا البيان في الآيات السابقة تحت رقم صفحة ٢٢٧ من نهر الخير.
(٢) رجّح هذا القول شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ومال إليه تلميذه ابن القيّم ولم يفصح عنه.
(٣) أي تقرير حق المتعة للمدخول بها على سبيل السنّة والاستحباب كما تقدم في النهر.

۞ أَلَمْ تَرَ
إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ
فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا۟[1] ثُمَّ أَحْيَـٰهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى
ٱلنَّاسِ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٢٤٣﴾
وَقَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٤﴾
مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَـٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا
كَثِيرَةً ۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾

شـرح الكلمـات :

ألم تـر : ألم يَنته إلى علمك . . . فالرؤية قلبية والإستفهام للتعجيب.

ألـوف : جَمْع ألف، وهي صيغة كثرة فهم إذاً عشرات الألوف.

في سبيل الله : الطريق الموصل إلى مرضاته وهو طاعته بامتثال أمره واجتناب نهيه ومن ذلك جهاد الكفار والظالمين حتى لا تكون فتنة.

يقرض الله : يقتطع شيئا من ماله وينفقه في الجهاد لشراء السلاح وتسيير المجاهدين.

يقبض ويبسط : يضيق ويبسط يوسع، يقبض ابتلاءً، ويبسُط امتحاناً.

معنى الآيات :

يخاطب الله تعالى رسوله ﷺ فيقول ألم ينته إلى علمك قصة الذين خرجوا من ديارهم فراراً من الموت وهم ألوف وهم أهل مدينة من مدن[2] بني إسرائيل أصابها الله تعالى بمرض[3] الطاعون ففروا هاربين من الموت فأماتهم الله عن آخرهم ثم أحياهم بدعوة نبيهم حِزقيل عليه السلام، فهل أنجاهم فرارهم من الموت، فكذلك من يفر من القتال هل ينجيه فراره من

---

(١) هذا الأمر أمر تكويني لا شرعي تعبّدي.

(٢) ذكر القرطبي أن اسم هذه القرية «داوردان» وهي من نواحي شرق واسط بينهما فرسخ (معجم ياقوت).

(٣) روى الترمذي وصححه أنّ النبي ﷺ ذكر الطاعون فقال: «بقية رجز أو عذاب أرسل على طائفة من بني اسرائيل فإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها، وإذا وقع بأرض ولستم بها فلا تهبطوا عليها» قلت هذا ما يعرف الآن بالحجر الصحي.

الموت؟ والجواب لا ، وإذاً فلم الفرار من الجهاد إذا تعينّ؟ وفي تأديب تلك الجماعة بإماتتها ثم بإحيائها فضل من الله عليها عظيم، ولكن أكثر الناس لا يشكرون. وإذاً فقاتلوا أيها المسلمـون في سبيل الله[1] ولا تتأخروا متى دعيتم إلى الجهاد بالنفس والمال، واعلموا أن الله سميع لأقـوالكم عليم بنياتكم وأعـمالكم فاحـذروه، ثم فتـح تعالى باب الاكتتاب المالي للجهاد فقال ﴿من ذا الذي[2] يقرض الله قرضا حسنا﴾ لا شائبة شرك فيه لأحد والنفس طيبة به فإن الله تعـالى يضـاعفه له أضعافا كثيرة الدرهم بسبعمائة درهم فأنفقوا أيها المؤمنون في سبيل إعلاء كلمة الله، ولا تخافوا الفقر فإن ربكم يقبض ويبسط: يضيق على العبد ابتلاء ويوسع امتحانا، فمنعكم الإنفاق في سبيل الله لا يغير من تدبير الله شيئا.

هداية الآيات

من هداية الآيات:

١ ـ إذا نزل الوباء ببلد لا يجوز الخروج فراراً منه، بهذا ثبتت السنة.

٢ ـ وجوب ذكر النعم وشكرها.

٣ ـ وجوب القتال في سبيل الله إذا تعين.

٤ ـ فضل الإنفاق في سبيل الله.

٥ ـ بيان الحكمة في تضييق الله على العبد رزقه، وتوسيعه، وهو الابتلاء لأجل الصبر والامتحان لأجل الشكر، فيالخيبة من لم يصبر، عند التضييق عليه، ولم يشكر عند التوسعة له.

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰٓ إِذْ قَالُوا۟
لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ
هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ أَلَّا تُقَٰتِلُوا۟ ۖ
قَالُوا۟ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا

(١) القتال في سبيل الله هو ما كان لإعلاء كلمة الله تعالى.
(٢) الاستفهام هنا للتحضيض والتهييج على الإنفاق في سبيل الله.

مِن دِيَـٰرِنَا وَأَبْنَـآئِنَا ۖ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَـالُ تَوَلَّوْا۟
إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٢٤٦﴾ وَقَالَ
لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ۚ
قَالُوٓا۟ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ
مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِ ۚ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ
عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ ۖ وَٱللَّهُ
يُؤْتِى مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾

شـرح الكلمات :

المـلأ : أشراف الناس من أهل الحل والعقد بينهم إذا نظر المرء إليهم ملأوا عينه رواءً وقلبه هيبة .

عسى : كلمة توقع وترجٍّ .

كتب : فرض ولزم

ملكا : يسوسهم في السلم والحرب.

أنى يكون : الاستفهام للإنكار بمعنى كيف يكون له الملك .

اصطفاه : فضله عليكم واختاره لكم .

بسطة في الجسم : أي طولا زائداً يعلو به من عداه .

معنى الآيات :

لقد فرض الله تعالى على المؤمنين القتال ، ودارت رحى المعارك بداية من معركة بدر وكان لابـد من المـال والرجال الأبطال الشجعان ، فاقتضى هذا الموقف شحذ الهمم وإلهاب المشاعر لتقوى الجماعة المسلمة بالمدينة على مواجهة حرب العرب والعجم معاً ، ومن هنا لمطاردة الجبن والبخل وهما من شر الصفات في الرجال ذكر تعالى حادثة الفارين من الموت

التاركين ديارهم لغيرهم كيف أماتهم الله ولم ينجيهم فرارهم، ثم أحياهم ليكون ذلك عبرة لهم ولغيرهم فالفرار من الموت لا يجدي وإنما يجدي الصبر والصمود حتى النصر، ثم أمر تعالى المؤمنين بعد أن أخذ ذلك المنظر من نفوسهم مأخذه فقال: ﴿وقاتلوا في سبيل الله﴾، ولما كان المال المقدم في القتال فتح الله لهم اكتتابا ماليّاً وضاعف لهم الربح في القرض بشرط خلوصه وطيب النفس به، ثم قدم لهم هذا العرض التفصيلي لحادثة أخرى تحمل في ثناياها العظات والعبر لمن هو في موقف المسلمين الذين يحاربهم الأبيض والأحمر وبلا هوادة وعلى طول الزمن فقال تعالى: وهو يخاطبهم في شخص نبيهم ﷺ: ﴿ألم تر إلى الملأ من بني إسرائيل من بعد موسى إذ قالوا لنبي[1] لهم ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله﴾ يريد ألم ينته إلى علمك بإخبارنا إيّاك قول أشراف بني إسرائيل - بعد وفاة موسى - لنبي لهم ابعث لنا ملكاً[2] نقاتل في سبيل الله فنطرد أعداءنا من بلادنا ونسترد سيادتنا ونحكم شريعة ربّنا. ونظراً إلى ضعفهم الروحي والبدني والمالي تخوف النبي أن لا يكونوا صادقين فيما طالبوه به فقال: ﴿هل عسيتم[3] إن كتب عليكم القتال﴾ بتعيين الملك القائد أن لا تقاتلوا!؟ فدفعتهم الحميّة فقالوا: ومالنا ألا نقاتل في سبيل الله والحال أنّا قد أخرجنا من[4] ديارنا وأبنائنا، وذلك أن العدوّ وهم البابليون لما غزوا فلسطين بعد أن فسق بنوا إسرائيل فتبرجت نساؤهم واستباحوا الزنى والربا وعطلوا الكتاب وأعرضوا عن هدى أنبيائهم فسلط الله عليهم هذا العدو الجبار فشردهم فأصبحوا لاجئين.

وما كان من نبي الله شمويل إلا أن بعث من تلك الجماعات الميتة موتا معنوياً رجلا منهم هو طالوت وقادهم فلما دنوا من المعركة جبنوا وتولى اكثرهم[5] منهزمين قبل القتال، وصدق نبيهم في فراسته إذ قال لهم ﴿فهل عسيتم إن كتب عليكم القتال ألا تقاتلوا﴾.

---

(١) هو شمويل بن بال بن علقمة هكذا ذكره القرطبي في تفسيره، ويقال فيه: شمعون أيضاً ويعرف بابن العجوز لأنّ أمّه كانت عجوزا فسألت الله الولد فوهبها إياه بعد عقم وكبر سنّ.

(٢) ﴿ابعث لنا ملكاً نقاتل..﴾ فيه دليل على أن الجهاد لإعلاء كلمة الله لابد له من إمام تجتمع عليه كلمة الأمّة، وأيّما جهاد يخلو من إمامة شرعية يقاتل تحت رايتها فعاقبته خسر، وشاهد هذا حال المسلمين اليوم فقد قاتلوا الاستعمار تحت شعار الأحزاب فلما انتصروا خسروا كل شيء حتى دينهم.

(٣) عسِيتم: بكسر السين وعَسَيتم بفتح السين وهما قراءتان سبعيتان الأولى لنافع والثانية لحفص

(٤) إن الخروج من الوطن صعب على النفوس البشرية وهذا رسول الله ﷺ عند خروجه من مكة قال: «إني أعلم أنك أحب البلاد إلى الله ولولا أن قومك أخرجوني ما خرجت» ويقول: «اللهم حبّب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أكثر».

(٥) ولذا نهى رسول الله ﷺ أمّته عن تمني لقاء العدو فقال: «لاتتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاثبتوا».

هذا ما تضمنته الآية الأولى (٢٤٦) من هذا القصص أمّا الآية الثانية (٢٤٧) فقد تضمنت اعتراض ملإ بني اسرائيل على تعيين طالوت ملكاً عليهم بحجة أنه فقير من أسرة غير شريفة، وأنهم أحق بهذا المنصب منه، ورد عليهم نبيّهم حجتهم الباطلة بقوله: ﴿ إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم[1] والجسم، والله يؤتي ملكه من يشاء والله واسع عليم ﴾. كان هذا رد شمويل على قول الملأ: ﴿ أنّى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه[2] ولم يؤت سعة من المال ﴾. وكأنهم لما دمغتهم الحجة وهي أن الله تعالى قد اختار طالوت وفضله عليهم بهذا الاختيار وأهله للولاية بما أعطاه وزاده من العلم وقوة الجسم، والقيادات القتالية تعتمد على غزارة العلم وقوة البدن بسلامة الحواس وشجاعة العقل والقلب أقول كأنهم لما بطل اعتراضهم ورضوا بطالوت طالبوا على عادة بني إسرائيل في التعنت طالبوا بآية تدل على أن الله حقاً اختاره لقيادتهم فقال لهم الخ وهي الآية (٢٤٨) الآتية.

وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ
ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا
تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ
إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾

شـرح الكلمـات :

نبيّهم : شمويل.

آية ملكه : علامة أن الله تعالى ملكه عليكم.

التابوت : صندوق خشبي فيه بقية من آثار آل موسى وآل هارون.

سكينة : طمأنينة القلب وهدوء نفسي.

---

(١) في تقديم العلم على الجسم إشارة إلى أنّ إمامة الجاهل وقيادته لا خير فيها، والمراد من العلم علم الشرائع وهي تتناول السلم والحرب فلذا هو كامل الأهلية وحسبه اصطفاء الله تعالى واختياره له.

(٢) لأن الملك في سبط يهوذا والنبوة في بني لاوي، وطالوت من سبط بنيامين فما هو من سبط الملك ولا في بني لاوي أهل النبوة.

بقية : بقية الشيء ما تبقى منـه بعـد ذهاب أكثره وهي هنا رضاض من الألواح التي تكسرت، وعصا موسى وشيء من آثار أنبيائهم.

تحمله الملائكة : من أرض العمالقة فتضعه بين يدي بني اسرائيل في مخيماتهم.

إن في ذلك لآية لكم : أي في إتيان التابوت الذي أخذه العدو بالقوة منكم في رده إليكم علامة قوية على اختيار الله تعالى لطالوت ملكاً عليكم.

معنى الآية الكريمة

قد أصبح بشرح الكلمات معنى الآية واضحاً وخلاصته أن شمويل النبي أعلمهم أن آية تمليك الله تعالى لطالوت عليهم أن يأتيهم التابوت المغصوب منهم وهو رمز تجمعهم واتحادهم ومصدر استمداد قوة معنوياتهم لما حواه من آثار آل موسى وآل هارون كرضاض الألواح وعصا موسى ونعله وعمامة هارون وشيء من المن الذي كان ينزل عليهم في التيه. فكان هذا التابوت بمثابة الراية يقاتلون تحتها فإنهم إذا خرجوا لقتال حملوه معهم إلى داخل المعركة ولا يزالون يقاتلون مابقي التابوت بأيديهم لم يغلبهم عليه عدوهم، ومن هنا وهم يتحفزون للقتال جعل الله تعالى لهم إتيان[1] التابوت آية على تمليك طالوت عليهم وفي نفس الوقت يحملونـه معهم في قتالهم فتسكن[2] به قلوبهم وتهدأ نفوسهم فيقاتلون وينتصرون بإذن الله تعـالى،(أمـا كيفية حمل الملائكة للتابوت فإن الأخبار تقول إن العمالقة تشائموا بالتابوت عندهم إذ ابتلوا بمرض البواسير وبآفات زراعية وغيرها ففكروا في أن يردوا هذا التابوت لبني إسرائيل وساق الله أقداراً لأقدار، فجعلوه في عربة يجرها بقرتان أو فرسان ووجهوها إلى جهة منـازل بني اسرائيل فمشت العـربـة فساقتها[3] الملائكة حتى وصلت بها إلى منازل بني

---

(١) نسبة الإتيان إلى التابوت أسلوب عربي نحو (عزم الأمر). و(جدار يريد أن ينقضّ) وال في التابوت للعهد فهو معروف لهم معهود عندهم، وقيل طوله ثلاثة أذرع وعرضه ذراعان وهو من خشب تعمل منه الأمشاط يقال له الشمشار وعليه صفائح الذهب.

(٢) السكينة قال فيهامجاهد إنها حيوان كالهرّ له جناحان وذنب ولعينيه شعاع إلى آخر ماقال والصحيح ما في التفسير ويؤيده قول ابن عطية إذ قال: والصحيح أنّ التابوت كانت فيه أشياء فاضلة من بقايا الأنبياء وآثارهم فكانت النفوس تسكن إلى ذلك وتأنس به وتقوى إلا أنه صحّ عن نبينا ﷺ أنّ السكينة تكون مَلكاً كما في حديث مسلم إذ كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس مربوط فغشيته سحابه فجعلت تدور وتدنو وجعل الفرس ينفر منها فلما أصبح أخبر الرسول ﷺ بذلك فقال: «تلك السكينة نزلت للقرآن» وتكون السكينة بمعناها وهو السكون كما في حديث مسلم: «إلاّ نزلت عليهم السكينة، وحفّتهم الملائكة..» الحديث.

(٣) هكذا تقول الروايات على أن حمل الملائكة كان يدفع العربة والسير بها إلى ديار بني اسرائيل ولا مانع من حمل الآية على ظاهرها وهو أن الملائكة أخذت التابوت وحملته إلى بني اسرائيل وهو الظاهر.

إسرائيل)فكانت آية وأعظم آية وقبل بنو إسرائيل بقيادة طالوت، وبسم الله تعالى قادهم وفي الآية التالية (٢٤٩) بيان السير إلى ساحات القتال.

فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي[1] وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ[2] أَنَّهُم مُّلَاقُوا اللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٢٤٩﴾

شـرح الكلمات :

فصل طالوت[3]	: انفصل من الديار وخرج يريد العدو.
بالجنود[4]	: العسكر وتعداده ـ كما قيل: سبعون ألف مقاتل.
مبتليكم بنهر	: مختبركم بنهر جار لعله هو نهر الأردن الآن.
ومن لم يطعمه	: لم يشرب منه.
غرفة[5]	: الغرفة بالفتح المرة وبالضم الاسم من الاغتراف
الذين آمنوا معه	: هم الذين لم يشربوا من النهر، أما من شرب فقد كفر وأشرك.

---

(١) أي ليس من أصحابي في هذه الحرب ولا من جندي الذين أقاتل بهم ولم يرد خروجه من الإيمان وهو كقول الرسول ﷺ: «من غش فليس منا» «ومن رغب عن سنتي فليس مني» فإنه لا يعني كفره.

(٢) الظنّ هنا بمعنى اليقين أو يكون الظن على بابه وليسَ هو في لقاء الله تعالى وإنّما هو في الموت في هذه الحرب هل يقتلون فيلاقون الله أو لم يقتلوا.

(٣) هل كان طالوت نبيًّا؟ يستدل على نبوته بقوله تعالى: ﴿إنّ الله اصطفاه عليكم﴾ وبقوله: ﴿إنّ الله مبتليكم بنهر﴾ والله أعلم وعلى كل فهو عبد صالح.

(٤) لفظ الجند وجمعه جنود وأجناد مشتق من الجند الذي هو غليظ الأرض، إذ الجنود يعتصم بعضهم ببعض فيقوون ويغلظون على عدوهم.

(٥) الغرفة بالضمّة اسم لما يغرف كالأكله اسم لما يؤكل، والغرفة أيضاً البناء العالي والجمع غرف.

أنهم مُلَاقوا الله : أي يوم القيامة فهم يؤمنون بالبعث الآخر

كم من فئة : كم للتكثير والفئة: الجماعة يفيء بعضها إلى بعض.

والله مع الصابرين : يسددهم ويعينهم وينصرهم.

معنى الآية:

إنه لما خرج طالوت بالجيش أخبرهم أن الله تعالى مختبرهم في سيرهم هذا إلى قتال عدوهم بنهر ينتهون إليه وهم في حرّ شديد وعطش شديد، ولم يأذن لهم في الشرب منه إلا ما كان من غرفة واحدة فمن أطاع ولم يشرب فهو المؤمن ومن عَصَى وشرب غير المأذون به فهو الكافر. ولما وصلوا إلى النهر شربوا منه يكرعون كالبهائم إلا قليلاً منهم. وواصل طالوت السير فجاوز النهر هو ومن معه، ولما كانوا على مقربة من جيش العدو وكان قرابة مائة ألف قال الكافرون والمنافقون: ﴿لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده﴾ فأعلنوا انهزامهم، وانصرفوا فارين، وقال المؤمنون الصادقون وهم الذين قال الله فيهم ﴿ وقال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين﴾ كانت هذه الآية في بيان سير طالوت إلى العدو وفي الآيتين التاليتين (٢٥٠) و(٢٥١) بيان المعركة وما انتهت إليه من نصر حاسم للمؤمنين الصادقين قال تعالى:

وَلَمَّا بَرَزُوا۟[(١)] لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالُوا۟ رَبَّنَآ[(٢)] أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ فَهَزَمُوهُم[(٣)] بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم

---

(١) البراز: المكان الفسيح في الأرض المتسع منها والمتبرّز الذاهب في البراز وكانوا يخرجون لقضاء الحاجة في البراز فأطلق لفظ البراز على ما يحل فيه وهو العذرة.

(٢) فيه مشروعية الدعاء في مثل هذا الموقف وقد دعا رسول الله ﷺ في بدر حتى سقط رداؤه وكان إذا لاقى العدو قال اللهم بك أصول وبك أجول، ويقول «اللهم إني أعوذ بك من شرورهم وأجعلك في نحورهم» وعلم أصحابه ذلك.

(٣) الهزم: الكسر ومنه قولهم سقاء متهزم إذا انثنى بعضه على بعض مع الجفاف وقيل في زمزم هزمة جبريل أي هزمها جبريل برجله فتكسرت الأرض وخرج الماء.

بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو
فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٥١﴾ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ
نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۚ وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٢٥٢﴾

شـرح الكلمـات:

برزوا لجالوت : ظهروا في ميدان المعركة وجالوت قائد قوات العمالقة.

أفرغ علينا صبرا : أصبب الصبر في قلوبنا صبًا حتى تمتلىء فلم يبق للخوف والجزع موضع.

وثبت أقدامنا : في أرض المعركة حتى لا ننهزم وذلك بتقوية قلوبنا والشد من عزائمنا.

داود : هو نبي الله ورسوله داود، وكان يومئذ غير نبي[1] ولا رسول في جيش طالوت.

وآتاه الله الملك والحكمة : كان ذلك بعد موت شمويل النبي وموت طالوت الملك.

وعلّمه مما يشاء : فعلمه صنعة الدروع، وفهم منطق الطير هو وولده سليمان عليهما السلام.

لفسدت الأرض : وذلك بغلبة أهل الشرك على أهل التوحيد، وأهل الكفر على أهل الإيمان.

معنى الآيات:

لما التقى الجيشان جيش الإيمان وجيش الكفر طالب جالوت بالمبارزة فخرج[2] له داود من جيش طالوت فقتله والتحم الجيشان فنصر الله جيش طالوت وكان عدد أفراده ثلثمائة وأربعة عشر مقاتلا لا غير لقول الرسول ﷺ لأهل بدر «إنكم على عدة أصحاب طالوت» وكانوا ثلثمائة وأربعة عشر رجلا فهزم الله جيش الباطل على كثرته ونصر جيش الحق على قلته. وهنا ظهر كوكب داود في الأفق بقتله رأس الشر جالوت فمن الله عليه بالنبوة والملك بعد موت

---

(١) أي لم ينبأ بعد ولم يرسل إذ الرسل ينبأون ويرسلون غالباً في سنّ الاربعين.

(٢) لم يقصّ الله تعالى علينا شيئا عن كيفية قتل داود لجالوت لعدم الفائدة الكبيرة منها وخلاصتها كما يلي: كان والد داود في جيش طالوت وله ستة أبناء معه واسمه إيشا وكان داود أصغرهم وكان يرعى الغنم وكان لنبيهم درع وأوحى الله أنّ من استوت عليه درعك هو الذي يقاتل جالوت فاستوت على داود وقبل البراز قال طالوت: مَنْ قتل جالوت أشاطره ملكي وأزوجه ابنتي وكان داود قد مرّ بحجر فناداه أن خذني ياداود وقاتل بي فجعله في مخلاته واحتفظ به فلما برز لجالوت جعل الحجر في مقلاعه وكان راميا فرمى جالوت فقتله. وهذه بداية أمره عليه السلام.

كل من النبي شمويل والملك طالوت قال تعالى: ﴿ وقتل داود جالوت وآتاه الملك والحكمة[1] وعلمه مما يشاء ﴾.

وختم الله القصة ذات العبر والعظات العظيمة بقوله: ﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض﴾ بالجهاد[2] والقتال، لاستولى أهل الكفر وأفسدوا الأرض بالظلم والشرك والمعاصي، ولكن الله تعـالى بتـدبـيره الحكيم يسلط بعضاً على بعض، ويدفع بعضا ببعض منّة منه وفضلا. كما قال عز وجل ﴿ ولكن الله ذو فضل على العالمين ﴾.

ثم التفت إلى رسوله محمد ﷺ وقال له: تقريراً لنبوته وعلو مكانته تلك آيات الله التي تقدمت في هذ ا السياق نتلوها عليك بالحق، وإنك لمن المرسلين ﷺ.

هداية الآيات

من هداية الآيات:

١ ـ الجهاد الشرعي يشترط له الإمام المبايع بيعة شرعية.

٢ ـ يشترط للولاية الكفاءة وأهم خصائصها العلم، وسلامة العقل والبدن.

٣ ـ جواز التبرك بآثار الأنبياء كعمامة النبي أو ثوبه أو نعله مثلا.

٤ ـ جواز اختبار أفراد الجيش لمعرفة مدى استعدادهم للقتال والصبر عليه.

٥ ـ فضيلة الإيمان بلقاء الله، وفضيلة الصبر على طاعة الله خاصة في معارك الجهاد في سبيل الله.

٦ ـ بيان الحكمـة في مشروعية الجهـاد، وهي دفـع أهل الكفر والظلم بأهل الإيمان والعدل، لتنتظم الحياة ويعمر الكون.

---

(١) فسّر ابن كثير الحكمة بالنبوّة لقرينة الملك، إذ جعله الله تعالى ملكاً نبياً كولده سليمان عليهما السلام.

(٢) وفي صحيح الحديث: «وهل تنصرون وترزقون إلاّ بضعفائكم» وفيه معنى ﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض﴾ الآية واورد ابن كثير أحاديث في هذا المعنى وضعّفها.

* في قول طالوت في رقم (١) من قتل جالوت أشركه في ملكي وأزوجه ابنتي موجود نظيره في الإسلام إذ للإمام أن يقول: مَنْ جاءني برأس فلان فله كذا ومَنْ دخل حصن كذا فله كذا وكذا.